

# قطر

## الوضع العام

أعلن في قطر في بداية العام 2006 عن تشكيل أول لجنة وطنية لحقوق الإنسان للنظر في أي انتهاكات في هذا المجال.

وأصدر أمير قطر الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني قرارا بتشكيل اللجنة التي تضم في عضويتها ثمانية مسؤولين يمثلون مختلف وزارات الحكومة إضافة إلى خمسة من الشخصيات القطرية البارزة بينهم سيدة من الأسرة الحاكمة.

وتضطلع اللجنة التي تفنقر إلى الصلاحيات القانونية بمهمة إسداء النصح إلى الحكومة إزاء كيفية النهوض بحقوق الإنسان، كما تتولى توثيق المظالم التي يتقدم بها الأفراد والمنظمات غير الحكومية.

وقال مسؤول قطري إن تشكيل اللجنة يجيء في إطار الدستور الجديد وخطة الأمير لإضفاء قدر أكبر من الديمقراطية على البلاد. ووافق القطريون في استفتاء جرى الشهر الماضي على دستور دائم يؤكد النهج الديمقراطي في البلاد لكنه يحتفظ بالسلطات في يدي أمير البلاد

و في العام 2006 شاركت قطر كاول دولة عربية , في القوة الدولية العاملة على تعزيز الهدنة عند الحدود اللبنانية الإسرائيلية. وقد وصلت طلائع "قوة الواجب القطرية" العاملة تحت مظلة الأمم المتحدة (يونيفيل) إلى بيروت، ثم انطلقت منها إلى المعسكر المؤقت في بلدة تبنين بالقطاع الغربي من جنوب لبنان. و يوجد فيه حاليا 30 عسكريا يقومون بإنهاء الإجراءات الإدارية واللوجستية تمهيدا لوصول باقي أفراد القوة التي سيكون عددها النهائي 203 عسكريين. هذه القوة هي عبارة عن فصيل مشاة خفيف يعمل فيه 21 ضابطا والباقيون هم ضباط صف وأفراد.

قائد قوة الطليعة مساعد قائد قوة الواجب القطرية قال إنها أول مشاركة للقوات المسلحة القطرية في قوة حفظ سلام دولية، موضحا أن القوة مشكلة بطريقة الإعاشة الذاتية، وهي كاملة التجهيزات (من طبابة وإدارة عسكرية وشرطة).

وأوضح المقدم الركن ناصر العطية أن القوة المؤقتة شكلت بمرسوم أميري لدعم الجيش اللبناني وفق ما تقتضيه بنود القرار الدولي 1701. وقال إن مشاركة قطر طوعية، وتأتي في سياق التزام الدولة إزاء مجلس الأمن الدولي باعتبارها عضوا فيه

و كانت قطر مسرحا للعديد من المؤتمرات الحقوقية خلال العام 2006 حيث نظمت خلال شهر نوفمبر المؤتمر الدولي السادس للديمقراطيات الجديدة .

وقد سجل الإعلان أن المؤتمرات الدولية للديمقراطيات الجديدة أو المستعادة على مدى السنوات الـ 18 الماضية منذ مؤتمر مانابلا عام 1988 قد عززت الحوار الدولي حول مفاهيم الديمقراطية ومبادئها ورسخت التعاون الدولي بين الديمقراطيات الجديدة والمستعادة بغية دعم تكامل الديمقراطية والسلام والتنمية.

وتم تكليف بعثة قطر لدى الأمم المتحدة بنقل التوصيات المنبثقة عن المؤتمر إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة. وقال مندوب قطر لدى الأمم المتحدة ناصر عبد العزيز النصر إنه تم الاتفاق على عقد اجتماع وزاري سنوي للدول المشاركة في المؤتمر على هامش الدورة السنوية للجمعية العامة للأمم المتحدة.

وأقر البيان بالحاجة إلى التعاون وبناء شراكة ثلاثية فعالة بين الحكومات والبرلمانات والمجتمع المدني وفق سيادة القانون وحقوق الإنسان والحكم الديمقراطي وبناء المؤسسات. كما نص على ضرورة حوار منتظم ومستمر بين الأطراف الفاعلة في الحكومات والبرلمانات والمجتمع المدني.

كذلك شهدت الدوحة خلال العام 2006 في شهر ابريل , أعمال ورشة حقوقية بعنوان "الحوار المدني حول إستراتيجيات التعاون بين المجتمع المدني والحكومات من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان" التي رعتها كل من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بدولة قطر ومنظمة (intrac) البريطانية.

و في شهر ديسمبر 2006 , و أشار الدكتور علي بن صميخ المري أمين عام اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان القطرية إلى أن اللجنة تدرس مع الجهات المختصة في المؤسسات التعليمية في الدوحة إمكانية إدخال مناهج «مبادئ حقوق الإنسان» في العملية التربوية للصفوف المبكرة.

و المراحل المتقدمة في المدارس والجامعات. وقال المري في مؤتمر صحفي عقده أمس في مقر اللجنة بالدوحة، إن لجاناً سوف تشكل بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم والمجلس الأعلى للتعليم وجامعة قطر من أجل التفكير في إمكانية إدراج هذه المناهج في العملية التعليمية.

## حرية التعبير

تمتلك دولة قطر واحدة من افضل القنوات الاعلامية في منطقة الشرق الاوسط و شمال افريقيا ان لم يكن في القارة الاسيوية قاطبة و تتمتع القناة الاعلامية المذكورة بقدر كبير جدا من الاستقلالية و الجراءة في الطرح و المشاركة و الانتقاد الذي سبب للحكومة القطرية كونها تمتلك هذه القناة الكثير من المشاكل مع الدول خصوصا جيرانها من دول الخليج و اغلب دول المنطقة .  
و لكن عيب هذه القناة الاعلامية انها لا تتطرق لقضايا حقوق الانسان داخل قطر باي حال من الاحوال .

## حقوق المرأة

وفي إنجاز تحققة المرأة القطرية لتتبوأ مناصب هامة في هيئات الأمم المتحدة تم في السادس عشر من مايو 2006 اختيار مرشحة دولة قطر سعادة الشيخة حصة بنت خليفة آل ثاني مقررا للجنة الدولية للمعوقين . وجاء اختيار السيد كوفي عنان الأمين العام للأمم المتحدة مرشحة دولة قطر من بين خمسة مرشحين من جنوب أفريقيا والنرويج والبرتغال وهولندا .

## السجناء و المعتقلون

قامت هيئة حقوق الانسان السعودية في شهر ديسمبر 2006 بزيارة الى المعتقل السعودي في قطر وبران المري بزيارة الى دولة قطر للاطلاع على وضعه , يذكر ان السجنين وبران المري مسجون منذ عام 1996م في قضية امن دولة وهناك جهود جبارة من هيئة حقوق الانسان لاطلاق سراحه .

و افرجت السلطات القطرية خلال شهر ابريل من العام 2006 عن الناشط الإسلامي عبد الرحمن بن عمير النعيمي البالغ من العمر أربعين عاما والذي اعتقل قبل ثلاث سنوات لمعارضته منح المرأة في قطر حق المشاركة السياسية .

وكان النعيمي اعتقل في مايو/ أيار 1998 بعد اعتراضه على قرار أمير قطر حمد بن خليفة آل ثاني منح النساء حق التصويت والترشح في أول انتخابات بلدية في البلاد . وقد شن النعيمي حملة منظمة لمحاولة إثبات عدم جواز ترشيح النساء لعضوية المجلس البلدي وفقا للشريعة الإسلامية .

وشاركت ست نساء بالترشيح للمرة الأولى في الانتخابات البلدية التي جرت في مارس/ آذار 1999 لكن لم يتم انتخاب أي منهن .

يذكر أن نحو عشرين شخصا تظاهروا في يوليو/ تموز 1999 أمام سفارة قطر في لندن للمطالبة بالإفراج عن النعيمي

## حقوق الاقليات

و أعلنت قطر خلال شهر ابريل 2006 من أنها سوت ثلث حالات الأشخاص الذين سحبت منهم جنسياتهم سواء بإعادة منحهم الجنسية القطرية أو باحتفاظهم بجنسياتهم الأصلية

وقال رئيس اللجنة القطرية لحقوق الإنسان خالد العطية إن "اللجنة تتابع مع السلطات المعنية تسوية أوضاع البقية الباقية في إطار مبادئ حقوق الإنسان والقوانين النافذة في الدولة".

وقد قدرت اللجنة في وقت سابق من هذا الشهر عدد أرباب الأسر الذين سحبت جنسياتهم بـ 700 وهو ما يرقى مع تابعيهم من زوجات وأولاد إلى خمسة آلاف شخص تقريبا , وأرجعت السلطات السبب إلى القوانين القطرية التي تحظر ازدواج الجنسية .

وقد أكد وزير الخارجية القطري الشيخ حمد بن جاسم آل ثاني أن بلاده لم توقع الاتفاقية الأمنية الخليجية لسنوات إلا بعد تضمينها بند منع ازدواج الجنسية الذي تبناه مجلس التعاون الخليجي للتقليص من انتشار ظاهرة الإرهاب .

واتهم الوزير القطري أطرافا خارجية لم يسمها بتوظيف قضية سحب الجنسية "لتحقيق أهداف خاصة" لا صلة لها بأبعاد القضية الإنسانية, معلنا في الوقت ذاته تشكيل لجنة لمتابعة الملف على مستوى رئاسة الوزراء

## حقوق العمال

تعتزم قطر شن حملة توعية شاملة تنطلق من المساجد لحث الناس على حسن معاملة الخدم, بعد نشر تقرير أصدرته اللجنة الوطنية القطرية لحقوق الانسان, انتقد فيه "الانتهاكات" التي يتعرض لها العمال الوافدون.

وقالت المنسقة العامة للمكتب الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر مريم ابراهيم المالكي إنه "تم التنسيق مع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بشأن تخصيص حيز مناسب من خطب الجمعة من أجل توعية المصلين حول ظاهرة الاتجار بالبشر التي تتطوي على قهر الغير واستغلال ضعفهم".

وأشارت في رسالة بشكل خاص إلى "النساء والأطفال وخدم المنازل ومن في حكمهم" مشددة على ضرورة حسن التعامل معهم وإحقاق حقوقهم.

في نفس السياق كشف الأمين العام للجنة الوطنية لحقوق الإنسان د. علي المري عن وجود لجان تابعة لمجلس الوزراء تعمل الآن على تعديل قانون إقامة ودخول الأجانب، خاصة فيما يخص الكفالة وإن الخروج.

وأضاف المري أن لجنته اقترحت في توصياتها إيجاد جهة حكومية يتم اللجوء إليها في "حالات تعسف الكفيل" بشأن نقل الكفالة أو إعطاء إذن الخروج، وهو ما ينبغي للعمال الحصول عليه من كفيله لمغادرة البلاد.

وكان تقرير اللجنة الوطنية القطرية لحقوق الإنسان أكد وجود "انتهاكات" لحقوق الإنسان في البلاد، خاصة في قطاعي المرأة والعمالة الوافدة, ودعا إلى مراجعة عدد من القوانين.

وانتقدت اللجنة في تقريرها "الإعلان عن العاملات في المنازل كسلع وتعرضهن للعمل لساعات طويلة, إضافة إلى تعرضهن للضرب والاحتجاز وأحيانا التحرش الجنسي وأحيانا الاعتصاب".

وطالب التقرير بمنح سلطات واسعة لإدارة العمل أو استحداث جهة رقابية محايدة ومستقلة لحماية العمال في مواجهة أرباب العمل..

## مناشدة

1. نامل من الحكومة القطرية باعادة الجنسية القطرية و حق المواطنة لمن فقدها و اكمال مساعيها في تسوية الوضع .
2. نامل من الحكومة القطرية التشدد في مكافحة استغلال حقوق العمال و المهاجرين.
3. نامل من الحكومة القطرية بعدم حجب بعض المواقع الالكترونية و تخفيف الرقابة على شبكة الانترنت .
4. نامل من الحكومة القطرية بتسوية قضية البدون و العمل على ادماجهم بالمجتمع المحلي .

## الكويت

### الوضع العام

تشهد الكويت استقرار سياسيا و امنيا و هو ما كان غالبا على العام 2006 خصوصا بعد سقوط النظام العراقي السابق و هو ما كان يورق الحكومة و المواطن الكويتي على حد سواء و تعتبر الكويت من اكثر دول الخليج العربي احتراماً لحقوق الانسان و انشطها في مجال التشريعات الخاصة بها و شهد العام 2006 خطوات ايجابية مثل اعتماد قانون الانتخابات و ان كان قد قلل من عدد الوائ الانتخابية و كان مثار جدل في الاوساط النيابية و السياسية و اقر البرلمان الكويتي الحقوق السياسية للمرأة كاملة . و تعتبر الكويت من اكثر دول الخليج العربي في مجال الحرية الصحفية و الاعلامية و لا تنتشدد الحكومة الكويتية في مراقبة شبكة الانترنت و لا تجرم المعبرين عن افكارهم من خلالها .

و يعتبر العام 2006 ايجابيا لوضع حقوق الانسان في الكويت و افضل مما سبقة و شهد تحسنا في اكثر من مجال و نستعرضها في اهم الاحداث التالية

## حقوق الانتخاب و الترشيح

وافقت الحكومة الكويتية في شهر يوليو 2006 على قانون الانتخاب المثير للجدل يقلل عدد الدوائر الانتخابية في البلاد إلى خمس، وهو ما أثار محور أزمة بين الحكومة والبرلمان انتهت بحل مجلس الأمة الكويتي السابق في مايو/ أيار الماضي، وشكلت الحكومة الجديدة عقب الانتخابات التشريعية في 29 يونيو/ حزيران التي أسفرت عن فوز المعارضة بـ 33 من مقاعد مجلس الأمة الـ 50، وشاركت النساء للمرة الأولى في الانتخابات اقتراعا وترشيحا، ولم تقز أي من المرشحات الـ 28

و فاز مرشحو القبائل والتيار الإسلامي بأغلبية مقاعد المجلس البلدي في الكويت بحسب النتائج النهائية للانتخابات، وأشارت النتائج إلى أن مرشحي القبائل حصلوا على ست مقاعد من بين عشرة جرى التنافس عليها، ف حين فاز مرشحان مدعومان من الإسلاميين السنة والشيعية بمقعدين، ومرشحان من رجال الأعمال بالمقعدين الآخرين.

أجريت عملية الاقتراع وسط إجراءات أمنية مشددة، وكشفت الأرقام الرسمية أن نسبة المشاركة بلغت 50% فيما كانت 61% في الانتخابات السابقة عام 1999.

ويعين أمير الكويت الشيخ جابر الأحمد الصباح الأعضاء السنة الباقيين في المجلس المؤلف من 16 عضوا وتمتد ولايته أربع سنوات. وتعد هذه آخر انتخابات تجرى بمشاركة الرجال فقط في الكويت، بعد أن أقر مجلس الأمة يوم 16 مايو/ أيار الماضي قانون الحقوق السياسية للمرأة.

وتوقعت وسائل الإعلام الكويتية أن تشمل قائمة التعيينات بالمجلس نحو ثلاث سيدات بناء على توصية من الحكومة لأمير البلاد. وكان رئيس الوزراء صباح الأحمد الصباح وعد في السابق بترشيح امرأة في حكومته حيث ظل منصب وزير الصحة شاغرا منذ استقالة محمد الجار الله في أبريل/نيسان الماضي.

وستبدأ المشاركة الرسمية السياسية للمرأة لأول مرة منذ نحو 30 عاما في انتخابات مجلس الأمة عام 2007 والانتخابات البلدية بعدها بعامين

## حق التعبير و الاجتماع

حاكمت الكويت في شهر مارس 2006 مؤسسي أول حزب سياسي في البلاد بتهمة مخالفة قانوني التجمعات العامة والصحافة والنشر التي تصل عقوبتها إلى السجن ستة أشهر كحد أقصى.

وقال ناصر الدويلة محامي المؤسسين الـ 15 لحزب الأمة الإسلامي إن أخطر تهمة كانت وجهت في البداية للمتهمين -وهي التخطيط لقلب نظام الحكم والتي تصل عقوبتها إلى السجن 15 عاما- قد أسقطت، مشيرا إلى أن التهم التي وجهت هي تنظيم اجتماع علني غير مرخص وإصدار بيانات دون إذن مسبق من السلطات.

وأشار الدويلة إلى أنه وفق القانون الكويتي فإن هذه التهم تعتبر تهما بسيطة أو جناحا، وتصل عقوبتها القسوى إلى السجن ستة أشهر، غير أنه جرت العادة على أن تحكم المحاكم الكويتية في مثل هذه الحالات بدفع غرامات مالية تقل عن 300 دولار.

وأكد المحامي أن جلسة اليوم كانت إجرائية طلب خلالها تأجيلها للاطلاع على الأوراق وتحضير الدفاع، مضيفا أن القاضي استجاب للطلب ووافق على إرجاء الجلسة إلى الخامس من مايو/أيار المقبل. ولم يحضر أي من المتهمين إلى المحكمة.

وانتقد الناطق الرسمي باسم حزب الأمة حسين السعيدني إحالة مؤسسي الحزب إلى المحكمة، وقال إنه إجراء انتقائي ضد الحزب حيث لم تتخذ الحكومة أي إجراء ضد عشرات التجمعات والتكتلات السياسية التي تعقد ندوات واجتماعات بشكل يومي في الكويت.

وكان ناشطون إسلاميون بادروا إلى القيام بهذه الخطوة غير المسبوقة بإعلان "حزب الأمة" الأول من نوعه في منطقة الخليج، قائلين إنهم يسعون إلى النهوض بالتعددية وإلى التداول السلمي على السلطة.

وكانت الكويت أول دولة خليجية يوجد بها برلمان منتخب وذلك في عام 1962 بعد عام واحد من استقلالها، غير أن أهم المناصب الحكومية حكر على أفراد أسرة الصباح الحاكمة.

وينشط العديد من التجمعات السياسية الإسلامية والليبرالية بحرية في هذه الدولة الخليجية الغنية بالنفط، ولكن ليس في شكل أحزاب. وأكدت الحكومة مرارا أن تقنين قيام الأحزاب السياسية سابق لأوانه

## حق الصحافة و الاعلام

■ قـرمجلس الأمة الكويتي بالإجماع في إبريل 2006 . قانون جديد للمطبوعات يحظر سجن الصحفيين قبل إصدار حكم نهائي من المحكمة.

كما يسمح القانون بمنح تراخيص إصدار صحف جديدة، وهو أمر كانت تحظره الحكومات الكويتية على مدى الثلاثين عاما الماضية. ويحظر التشريع أيضا سحب تراخيص الصحف بدون حكم قضائي.

لكن التغيير شدد الغرامات المفروضة على الصحفيين في قضايا النشر من 350 دولارا أميركيا لتتراوح بين 3400 و 70 ألف دولار. وكان القانون السابق الصادر عام 1961 يسمح باعتقال الصحفيين والكتاب والمثقفين على ذمة التحقيقات في قضايا النشر.

كما حدد القانون الجديد أيضا عقوبة المس بالذات الإلهية أو الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام بالسجن لمدة تصل إلى عام والغرامة بين 17 و 70 ألف دولار  
وبرى سياسيين ومراقبون في الكويت أن القانون الجديد أمر أساسي في عملية الإصلاح السياسي. ويصفه الكثيرون بأنه منعطف ثوري في تاريخ الصحافة الكويتية لأنه يكسر احتكار إصدار الصحف ويبيح أيضا التظلم أمام المحاكم ضد أي قرار يرفض إصدار الصحف.

## حقوق المرأة

أقر مجلس الأمة (البرلمان) الكويتي اليوم خلال شهر مارس منح المرأة الكويتية حقوقها الانتخابية الكاملة اقتراعا وترشيحا.

وقد أقر التعديل بعد سنوات من النقاش، بخمسة وثلاثين صوتا مقابل معارضة ثلاثة وعشرين صوتا وامتناع نائب واحد عن التصويت. وعند إعلان رئيس البرلمان إقرار التعديل، اشتعل التصفيق في صفوف الحاضرين وبينهم نساء كن حاضرات في قاعة المجلس.

وأعرب رئيس الوزراء الكويتي الشيخ صباح الأحمد الصباح عن تهنئته المرأة الكويتية لحصولها على حقوقها السياسية، معلنا أنه ينوي تعيين وزيرة في الحكومة قريبا.

وكان البرلمان الكويتي وافق في وقت سابق على النظر باستعجال في مشروع تعديل لقانون الانتخاب الكويتي بما يمنح المرأة الكويتية حقوقها السياسية الكاملة.

وفي خطوة مفاجئة صوت 37 نائبا مع قرار الاستعجال الذي يطلب من لجنة الداخلية والدفاع في البرلمان الكويتي أن تدرس مشروع تعديل المادة الأولى في غضون ساعة لعرضه على البرلمان في جلسة اليوم.

وقد عارض ذلك 21 نائبا وامتنع نائب واحد عن التصويت بينما غاب عن تلك الجلسة خمسة نواب. وتضم لجنة الداخلية والدفاع في البرلمان الكويتي خصوصا نوابا قبليين موالين للحكومة.

يشار إلى أن المادة الأولى من القانون الانتخابي الكويتي لسنة 1962 تحصر حق التصويت والترشح في الرجال فقط رغم أن الدستور الكويتي يضمن المساواة بين الجنسين.

وللدفع في اتجاه إقرار القانون تجمعت عشرات من الناشطات والناشطين المؤيدين للحقوق السياسية للمرأة مام مقر مجلس الأمة الكويتي ورفعوا لافتات تطالب بإقرار حقوق المرأة السياسية.

وتزامنا مع المظاهرة المساندة لحقوق المرأة السياسية تظاهر شبان يحملون لافتات مناهضة لحقوق المرأة كتب عليها "لا لحقوق المرأة" و"حقوق المرأة في بيتها".

وكان مجلس الأمة الكويتي فشل في الثاني من مايو/أيار في إقرار مشروع قانون يمنح المرأة حقوقها السياسية في التصويت والترشح للانتخابات البلدية القادمة بعد أن صوت 29 نائبا للمشروع في حين صوت نائبان ضده وامتنع 29 نائبا عن التصويت.

وتعتبر الكويت والمملكة العربية السعودية الدولتين الخليجيتين الوحيدتين اللتين لا يحق فيهما للنساء الإدلاء بأصواتهن في الانتخابات

## السجناء و المعتقلين

خلال شهر إبريل 2006 باشر عشرة من المعتقلين في سجن الكويت المركزي منذ 16 عاما إضرابا عن الطعام للمطالبة بالإفراج عن المعتقلين بتهمة التعامل مع القوات العراقية إبان دخولها الكويت.

وقامت السلطات الأمنية الكويتية باعتقال المواطن/ فؤاد السيد عبد الرحمن السيد احمد الرفاعي ( 57 عاماً متزوج ولديه أبناء ) رجل الأعمال الكويتي المعروف بسبب نشاطه الدعوي والاصلاحي بتاريخ 28/3/2004 وتم احتجازه في جهاز أمن الدولة لمدة يوم واحد ، ثم تم ايداعه في جناح رقم 2 الخاضع لجهاز الأمن بمستشفى الطب النفسي منطقة الدوحة بالكويت العاصمة .

ومن المعلوم أن الرفاعي من رجال الاعمال الكويتيين المعروفين بنشاطاتهم الخيرية والاصلاحية . وسبق اعتقاله عدة مرات دون توجيه اتهامات له أو محاكمة وكان يطلق سراجه . كان من بينها اعتقاله سنة 1988 على خلفية مطالبته بتطبيق الشريعة وحث الناس على الفضيلة وفي هذه الأثناء تم الاعتداء عليه بالضرب وأعطوه ابرة واحتجز في مصحة السجن اسبوعين .

الرفاعي يسكن في منطقة جنوب السره بمحافظة حولي . واعتقل أثناء مشاركته في تشييع جنازة والد احد اصدقائه بمسجد مقبرة الصليبيخات .

ويقال أنه اعتقل على خلفية قيامه بعمل خيري يتمثل في طبعه على نفقته الخاصة 1000 نسخة من شريط للشيخ ابراهيم الدويش بعنوان (كيف ندافع عن صحابة الرسول) وهو يباع في جميع التسجيلات.

#### مناشدة:

1. نامل من الحكومة الكويتية باقرار المزيد من حقوق الاجتماع و عدم التشدد تجاه تاسيس الجمعيات .
2. نامل من الحكومة الكويتية بتحويل المعتقلين في السجون الكويتية منذ العام 1991 بتهمة التعاون مع القوات العراقية بضرورة تحويلهم الى المحاكمات و بخلاف ذلك ضرورة الافراج عنهم .
3. نامل من الحكومة الكويتية بضرورة معالجة توطين البدون ( فاقدي الجنسية ) و ادماجهم في المجتمع المحلي .
4. نامل من الحكومة الكويتية بالاستمرار خلال العام 2007 بالاصلاحات السياسية التي بداتها خلال العام 2006

\*\*\*\*\*

## لبنان

### الحرب الاسرائيلية على لبنان

توقفت الخطوات المترددة التي اتخذها لبنان باتجاه الإصلاح والاستقرار في ابنان منتصف العام 2006 وذلك إثر اندلاع الحرب بين حزب الله وإسرائيل، في 12 يوليو/تموز . وأدى النزاع، الذي دام 33 يوماً، إلى إلحاق الدمار بالبلاد فضلاً عن مصرع نحو ألف و خمسمائة مدني .

و تسببت هذه الحرب بخسائر جسيمة تقدر باكثر من (15 مليار دولار امريكي ) و تعطل موسم السياحة و نزوح اكثر من ثلاثة ارباع المليون مواطن عن قراهم و مدنهم الى الشمال و الدول المجاورة .

وكان ثلث القتلى والمصابين تقريباً من الأطفال. كما ألحقت الهجمات الإسرائيلية أضراراً واسعة النطاق بالبنية الأساسية والبيئة الطبيعية، وأدت إلى تدمير ما لا يقل عن 15 ألف منزل. وواجه العائدون إلى المناطق التي نزحوا منها نقصاً في المياه والكهرباء، بالإضافة إلى انخفاض سبل الحصول على الرعاية الطبية وغيرها من الخدمات العامة. وأدى الدمار إلى إلحاق أضرار بجميع قطاعات الاقتصاد في البلاد تقريباً، مما أثر بشكل مباشر على أرزاق مئات الألوف من اللبنانيين. وذكرت منظمة أوكسفام أن زهاء 85 بالمئة من المزارعين اللبنانيين فقدوا بعضاً من محاصيلهم أو جميعها.

وفي سياق عملياته العسكرية، انتهك الجيش الإسرائيلي قوانين الحرب مراراً من خلال عدم التمييز بين المقاتلين

والمدنيين. ويزعم الجيش الإسرائيلي أن ارتفاع نسبة الوفيات بين المدنيين خلال الحرب ترجع إلى قيام حزب الله بإخفاء صواريخه ومقاتليه في القرى والبلدات، غير أن هجمات الجيش الإسرائيلي التي تسببت في أغلب الوفيات بين المدنيين وقعت أحياناً في أماكن لم تكن هناك أدلة على وجود مقاتلي أو أسلحة حزب الله حتى على مقربة منها. وقد وجهت قوات الجيش الإسرائيلي في بعض الحالات تحذيرات مسبقة للمدنيين تطالبهم بالجلء عن المناطق التي يُرجح أن تتعرض للهجوم، إلا إن مثل هذه التحذيرات لا تعفي أي طرف محارب من واجبه في قصر هجماته على المحاربين. وفي جنوب لبنان ظل كثير من الناس في أماكنهم برغم التحذيرات، وذلك بسبب السن أو العجز أو المسؤولية عن قطعان الماشية والمحاصيل، أو عدم القدرة على تحمل الأجرة الباهظة التي يطلبها أصحاب سيارات الأجرة للجلء عن ديارهم، أو الخوف من أن يتحولوا إلى ضحايا آخرين لقصف الطرق على أيدي قوات الدفاع الإسرائيلية. ونتيجة لذلك كان لعمليات القصف دون تمييز التي شنها الجيش الإسرائيلي نتائج مدمرة بالنسبة للمدنيين.

وما برح استخدام إسرائيل المكثف للذخائر العنقودية من بواعث القلق الملحة أيضاً. وتقيد تقديرات الأمم المتحدة بأن إسرائيل أطلقت ذخائر عنقودية تحوي ما بين 2.6 و 4 ملايين قنبلة صغيرة على لبنان، مخلفة ما يقرب من مليون قنبلة لم تتفجر ومن ثم فهي تمثل خطراً داهماً، إذ أدت حتى كتابة هذا التقرير إلى سقوط ما يربو على 20 قنبلاً و 100 جريح، كثير منهم إصابتهم خطيرة. كما تقيد تقديرات الأمم المتحدة بأن إسرائيل نشرت 90 بالمئة من هذه القنابل الصغيرة في عمليات قصف عمّت جانباً كبيراً من جنوب لبنان في الأيام الثلاثة الأخيرة التي سبقت وقف إطلاق النار.

ومن جانبه، أطلق حزب الله آلاف الصواريخ على المدن والبلدات والقرى في شمال إسرائيل، مستخدماً أنواعاً مختلفة من صواريخ أرض أرض غير الموجهة. وقتلت هذه الصواريخ 39 مدنياً إسرائيلياً وجرحت مئات آخرين. وعباً حزب الله بعض هذه الصواريخ بما يزيد على أربعة آلاف من كرات الصلب المضادة للأفراد التي تنطلق متناثرة عند الارتطام.

وتسببت هذه الكرات في كثير من حالات الوفاة والإصابة التي وقعت بين المدنيين. كما أطلق حزب الله صواريخ عنقودية صينية الصنع يحوي كل منها 39 من الذخائر المتفجرة، إضافة إلى كرات الصلب المهلكة. وسقط ما لا يقل عن 113 من مثل هذه الصواريخ العنقودية على إسرائيل وتسببت في سقوط قتيل واحد و 12 جريحاً، حسبما أفادت الشرطة الإسرائيلية.

وألحقت الصواريخ أيضاً أضراراً بمنازل المدنيين، وأعمالهم، والبيئة الطبيعية، والاقتصاد. ووجه حزب الله بعض صواريخه، على ما يبدو، نحو أهداف عسكرية، وأصاب تلك الأهداف في بعض الأحيان، إلا إن كثيراً من صواريخه سقط

على مناطق مدنية بعيدة عن أي هدف عسكري ظاهر. وتعد مثل هذه الهجمات انتهاكاً لقوانين الحرب، إذ تمثل في أحسن الأحوال هجمات دون تمييز على مناطق مدنية، وفي أسوأها هجمات متعمدة على المدنيين.

### التحقيق في مقتل رفيق الحريري

واستمر لجنة التحقيق الدولية المكلفة بالتحقيق في حادث اغتيال الحريري و 14 حالة أخرى من حالات الاغتيال، مع احتمال أن تشكل الحكومة اللبنانية والأمم المتحدة محكمة دولية لمحاكمة المسؤولين عن هذه الحوادث. ومع ذلك، ظلت المحاسبة أمراً بعيد المنال بالنسبة لعائلات ما يقرب من 17 ألف شخص "اختفوا" خلال الحرب الأهلية الدامية في لبنان وبعدها (1975-1990).

و في العام 2006 أقر مجلس الوزراء اللبناني مشروع قرار انشاء المحكمة الدولية و صادق عليها رغم عدم مصادقة الرئيس اللبناني عليها و اتهامه لمجلس الوزراء بانتهاك الدستور و بطلاق تصديقه للمشروع مما اوجد انقساماً و نزاعاً سياسياً تفاقم بازدياد معارضة المعارضة لهذا المشروع .

وحقق المسؤولون اللبنانيون ومسؤولو الأمم المتحدة تقدماً نحو إنشاء محكمة لمحاكمة المسؤولين عن قتل الحريري، ولكن لم يكن قد تم التوصل إلى اتفاق نهائي وقت كتابة هذا التقرير. وظل رهن الاحتجاز أربعة من القادة السابقين في المخابرات وأجهزة الأمن اللبنانية، إثر القبض عليهم في 30 أغسطس/آب 2005، وهم: اللواء علي الحاج، والعميد ريمون عازار، واللواء الركن جميل السيد، والعميد الركن مصطفى حمدان.

### المعارضة اللبنانية و الحكومة الحالية

أكد زعيم التيار الوطني الحر في لبنان العماد ميشيل عون عزم المعارضة على النزول إلى الشارع بهدف إسقاط الحكومة الحالية التي يرأسها فؤاد السنيورة.

وطالب عون في مؤتمر صحفي عقده بالرابية في بيروت بحكومة وحدة وطنية موسعة، كما دعا إلى اعتماد قانون جديد للانتخابات في لبنان. يأتي ذلك تأكيداً لما أفاده مصدر سياسي من حزب الله من أن الحزب وحلفاءه سينظمون احتجاجاً كبيراً في بيروت خلال الساعات الـ 48 القادمة للمطالبة باستقالة الحكومة.

وقال المصدر الذي رفض الكشف عن اسمه إن قرار النزول للشوارع اتخذته الأمين العام لحزب الله حسن نصر الله وزعيم حركة أمل رئيس البرلمان نبيه بري بالإضافة إلى ميشيل عون، مشيراً إلى أن المظاهرة ستكون كبيرة وأن التفاصيل ستعلن في وقت لاحق.

## حقوق المرأة

بعد تحفظ لبنان على المادة 16 من اتفاق "القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة" التي تعتبر من المصادر القانونية لحقوق المرأة، بدأ العنف ضد المرأة أكثر انتشاراً ووضع عقبة أمام تحقيق المساواة والتنمية.

وتشير إحصاءات المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي إلى أنه في عام 1997 كان هناك 1302 حالة اعتداء على النساء منها 120 حالة اغتصاب و 62 عملية قتل و 110 محاولة قتل بالإضافة إلى 1011 حالة ضرب وإيذاء.

وإذا كان العنف المنزلي هو أبرز أنواع العنف، فإن العنف الذي يُمارس على المرأة في العمل لا يقل شأنًا ويرتكز بالدرجة الأولى على الفوارق بالتفرقي والتدريب وحتى الأجور بالإضافة إلى التحرش الجنسي وهو الشكل التقليدي لممارسة العنف على نطاق واسع، والذي يبقى دون أية حماية قانونية.

و بالرغم من مشاركة المرأة بشكل نشيط في جميع مجالات المجتمع اللبناني، فلا تزال هناك بنود تنطوي على التمييز في قوانين الأحوال الشخصية وقوانين الجنسية والقوانين الجنائية المتعلقة بالعنف في محيط الأسرة. ولا يجيز القانون اللبناني حالياً أن تمنح المرأة اللبنانية جنسيتها لزوجها أو أطفالها.

وتتعرض النساء المهاجرات اللاتي يعملن خادماً في المنازل للاستغلال والإيذاء على أيدي المخدمين، بما في ذلك طول ساعات العمل بشكل مفرط وعدم دفع الأجور. ويشير بعض الصحفيين والنشطاء الاجتماعيين إلى أن كثيراً من النساء المهاجرات يعانين من الإيذاء البدني والجنسي على أيدي المخدمين. وقد ذكرت مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالاتجار في الأشخاص، في تقريرها في فبراير/شباط 2006، أن لبنان يُعدّ معبراً ومقصداً لأعداد كبيرة من الخادمت المهاجرات، وأن عدداً كبيراً منهن يُبعن لاستخدامهن في ظروف عمل تنطوي على الاستغلال.

## اللاجئين الفلسطينيين

وما برح اللاجئون الفلسطينيون المقيمون في لبنان يواجهون التمييز، إذ تحرمهم القوانين اللبنانية من الحصول على السكن والملاتم والعمل في العديد من الوظائف. أما العراقيون الذين فروا إلى لبنان هرباً من بلدهم الذي مزقته الحرب فيجدون

أنفسهم عرضة لخطر الترحيل. وبالرغم من نضال مؤسسات المجتمع المدني، فما زال القانون اللبناني يتسم بالتمييز ضد المرأة في جوانب شتى، من بينها حرمان المرأة من منح جنسيتها لأطفالها أو لزوجها. ولا تزال العاملات المهاجرات اللاتي يعملن خادماً في المنازل عرضة للإيذاء على وجه الخصوص، إذ يقدم المخدمون على انتهاك حقوقهن الأساسية بصفة منتظمة، دون أن تتوفر لهن فرصة تُذكر للإنصاف القانوني. وتمارس جماعات حقوق الإنسان نشاطها بحرية في لبنان، إلا إن بعض المدافعين عن حقوق الإنسان تعرضوا للمضايقة في عام 2006.

يشكل الفلسطينيون أكبر مجموعة من اللاجئين في لبنان، إذ يوجد قرابة 400 ألف فلسطيني مسجلين لدى وكالة الإغاثة والتشغيل التابعة للأمم المتحدة (أونروا). ويواجه هؤلاء اللاجئون قيوداً واسعة النطاق فيما يتعلق بالسكن والعمل، كما أن ظروفهم المعيشية سيئة. وفي يونيو/حزيران 2005، بدأت الحكومة اللبنانية تسمح للاجئين الفلسطينيين المولودين في لبنان بالعمل في بعض الوظائف اليدوية والمكتبية، إلا إن الحظر المفروض على عملهم في الوظائف المهنية ظل قائماً. ويُعدّ اللاجئون الفلسطينيون غير المسجلين في لبنان، والذين يتراوح عددهم بين ثلاثة آلاف وخمسة آلاف شخص، أكثر عرضة لهذه المشكلات على وجه الخصوص، إذ لا يمتلكون وثائق هوية صالحة ولا يتلقون أية مساعدات من وكالة الإغاثة والتشغيل أو من الحكومة اللبنانية.

## اللاجئون العراقيين

ويعيش في لبنان حالياً نحو 20 ألف عراقي. ولا تقدم السلطات اللبنانية لهم أية خدمات، ولا توجد أية إجراءات لتنظيم وضعهم. ولم ينشئ لبنان حتى الآن نظاماً للحماية المؤقتة بالنسبة لطالبي اللجوء من العراقيين، حسبما طالبت المفوضية

العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، بينما تقوم السلطات بصفة منتظمة بترحيل عراقيين قد تكون لديهم ادعاءات وجيهة بخصوص تعرضهم للاضطهاد.

#### مناشدة

1. نامل من الحكومة اللبنانية بضرورة التفاوض و الحوار مع المعارضة لمنع الاحتقان الطائفي و السياسي داخل المجتمع اللبناني .
2. نامل من الدولة اللبنانية بالعمل على المحافظة على تكوين النسيج الاجتماعي اللبناني و عدم السماح باخلال التركيبة التوافقية المكونه له .
3. نامل من الحكومة اللبنانية بضرورة تطبيق قرار وقف اطلاق النار مع اسرائيل و تنفيذ القرار ( 1707 ) ونزع سلاح المقاومة اللبنانية .
4. نامل من الحكومة اللبنانية بالعمل على السير قدما في المصادقة على مشروع قرار المحكمة الدولية و في الاستمرار بالتحقيق في حالات الاختفاء و الاغتيالات .
5. نامل من الحكومة اللبنانية بالعمل على تشديد القوانين التي تمنع من حيازة السلاح بين المواطنين و المتاجرة به .

\*\*\*\*\*

## اليمن

#### الوضع العام

إن المشهد اليمني يشبه في تعقيداته وتداخلاته السجادة الأعجمية الجميلة، فعليك التدقيق في عدد العقد قبل التأمل في الظاهر.

لقد تداخلت القبلية والحزبية والمصالح المالية والدين بشكل معقد يصعب فكه وحله، فقد تظهر على السطح إحداها مخفية البقية لحين من الوقت ثم تختفي لتحل محلها أخرى.

السير في شوارع صنعاء وأزقتها يوحي بأن الرئيس علي عبد الله صالح سيحصل على منصب الرئاسة مرة أخرى في المشهد السياسي الذي كان غالبا على العام 2006 ، فصورته على واجهات المحلات والسيارات والدراجات النارية حتى على الخناجر التي يفخر اليمنيون باقتنائها ، فهي ملصقة على كل جدار ومعلقة على كل حبل، تسمع خطبه صادحة من سيارات تجوب العاصمة مذكرة الناس بمنجزاته.

هناك شعور بالخوف من التغيير وخوف من السلطة، تضيف إليه العقلية القبلية التقليدية شيئا من الولاء لزعيم القبيلة أيا كانت عيوبه وسلبياته.

#### الانتخابات الرئاسية

بمرارة واضحة أقرت أحزاب اللقاء المشترك باليمن بنتائج انتخابات الرئاسة، وفوز الرئيس علي عبد الله صالح بنسبة 77.17% من إجمالي المقترعين، فيما حصل مرشحها فيصل بن سلمان بن علي 21% فقط، حسب إعلان اللجنة العليا للانتخابات التي ترى المعارضة أنها غير حيادية وتآمر بأمر الحزب الحاكم.

وأكدت الأحزاب، التي تضم الإصلاح الإسلامي والاشتراكي والوحدوي الناصري والحق واتحاد القوى الشعبية، أنها تتعامل مع نتائج الانتخابات الرئاسية بعيدا عن مفاهيم الإذعان ونوازع الاستسلام السلبية.

وكشفت بعثة مراقبي الاتحاد الأوروبي للانتخابات اليمنية التي جرت في سبتمبر 2006 . عن حدوث بعض المخالفات في عملية الاقتراع رغم تقييمها الإيجابي لمجريات الانتخابات. وقد اتهمت أحزاب المعارضة الحزب الحاكم بالقيام بعمليات تزوير، بعدما أظهرت النتائج الأولية فوزا كاسحا للرئيس علي عبد الله صالح ، فيما توقفت عمليات الفرز في 15 دائرة انتخابية بمحافظة تعز.

وقالت رئيسة البعثة الأوروبية نيكولسن أوف ونتربورن إن عملية الاقتراع بشقيها الرئاسي والبلدي جرت بشكل إيجابي في 82% من مراكز الاقتراع التي زارتها البعثة رغم حصول بعض المخالفات

وأشارت إلى أن تلك المخالفات تشمل "انتهاك السرية، ومشاركة أشخاص لم يبلغوا السن القانوني في الانتخابات" أو "استخدام موارد الدولة الهائلة من طرف الحزب الحاكم خلال الحملة الانتخابية". كما أعربت المراقبة الأوروبية عن أسفها لاعتقال عدد من المعارضين

وزار المراقبون الأوروبيون نحو 1040 مركز اقتراع من بين 27 ألفا في أنحاء البلاد

وقد شككت أحزاب تكفل اللقاء المشترك المعارضة في النتائج الأولية للانتخابات وتساءلت عن مبررات التسرع في إعلانها واتهمت حزب المؤتمر الوطني الحاكم بالتزوير

وقال الأمين العام المساعد لحزب الإصلاح عبد الوهاب الأنسي إن الإعلان المبكر عن النتائج كان بمثابة تعليمات غير مباشرة بأن تحرص اللجان الانتخابية على تحقيق النسب المعلنة بأية وسيلة وأكد الأمين العام للتنظيم الناصري سلطان العتواني أن المعارضة ستطعن رسميا في النتائج، وستقدم أدلة على حدوث ما سماه مخالفات وعمليات تزوير

وقال زيد الشامي مدير الحملة الانتخابية لفيصل بن سلمان إن عملية الفرز توقفت في العديد من مكاتب الاقتراع بسبب "وجود احتجاجات، ووصف هذه النتائج بأنها "تمثيلية" وأشار في تصريحات للصحفيين إلى أن معلومات المعارضة تؤكد تقدم بن سلمان في العديد من الدوائر وخاصة في الدائرة 111 بمحافظة إب

وفي محافظة تعز ذات النقل الانتخابي قال رئيس لجنة الانتخابات إن الفرز توقف في 15 دائرة بسبب ما وصفه بتعنت

أحد الأطراف المتنافسة إثر فوز الطرف الآخر في المقابل بدأ الحزب الحاكم مبكرا الاحتفال بفوز صالح ونفى اتهامات المعارضة بقيام السلطات باحتجاز الصناديق في الدوائر التي رجحت كفة مرشح المعارضة فيها

وقال الأمين العام المساعد لحزب المؤتمر سلطان البركاني للجزيرة إن التشكيك جدل ليس له معنى. وأوضح البركاني أنه ليس هناك أية أدلة على التزوير، مشيرا إلى أن هذه الانتخابات "أثبتت كذب هذه الأحزاب والتخبط الذي تعانيه".

## حرية الصحافة و الإعلام

قضت محكمة يمنية خلال شهر مايو 2006 . بتغريم رئيس تحرير صحيفة مبلغ نصف مليون ريال يمني، لإعادته نشر الرسوم الدانماركية المسيئة إلى الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام.

وخلصت المحكمة إلى أن رئيس تحرير صحيفة يمن أبزورفر محمد الأسعدي مذنب في التهمة الموجهة إليه.

وتأتي المحاكمة بعد أن قضت نفس المحكمة بحبس رئيس تحرير صحيفة الرأي العام كمال العلفي في القضية ذاتها مدة عام مع النفاذ، ومنعه من الكتابة ستة أشهر. وقد أغلقت الصحيفة بالشمع الأحمر وأصدرت النيابة أمرا بالقبض القهري عليه لإيداعه السجن.

وعبر عشرات الصحفيين والحقوقيين عن تضامنهم الكامل مع الصحف التي تحاكم، مؤكدين في اعتصام نفذوه أمس بمقر نقابة الصحفيين بصنعاء أن صحف يمن أبزورفر والرأي العام والحرية لم تسيء إلى النبي الكريم، وإنما دافعت عنه، مشيرين إلى أنها تستحق التقدير لتصديها لمحاولة الإساءة وليس إدانتها.

واعتبر المعتصمون أن بقاء ملف المحاكمات مفتوحا أصبح بمثابة "شماعة" لفرض حصار جديد على الصحافة، ويؤكد أن اليمن يتخلى عن التزاماتها الدولية تجاه حرية الرأي والتعبير وحماية الصحافة والصحفيين

### حرية التعبير

استنكرت نقابة المحامين اليمنية تعرض المحامي/مختار حسين الدقمي والزميل المحامي/ هشام عبدالفتاح بازراعة بتاريخ 23/12/2006م لاعتماد سافر بوزارة الشؤون القانونية تمثل في قيام وكيل تلك الوزارة المدعو محمد الفسيل بالأمر باحتجازهما وسيارتهم .

وقررت النيابة الجزائية المتخصصة اليوم الإفراج عن المعتقلين الثلاثة الاجانب الذين اتهمتهم السلطات الامنية (الامن السياسي) بتهديب اسلحة الى الصومال

وكان الأمن السياسي قد أفرج يوم السبت 2/12/2006م عن الاستراليين محمد و مصطفى أيوب لعدم كفاية الادلة وقد اصدرت النيابة الجزائية المتخصصة قرارا اليوم بأن لا وجه لإقامة الدعوى الجزائية ضد بقية المتهمين الدانمركي كينيث سورنسن والبريطاني رشيدشمس الحق والاسترالي الثالث لعدم كفاية الادلة .

و في شهر نوفمبر وجه ائتلاف منظمات المجتمع المدني الى رئيس الجمهورية بخصوص اعتقال الناشط علي الديلمي ناشدوه فيها من خلال رسالة باطلاق سراحه .

و اصدرت المنظمة اليمنية للدفاع عن الحقوق والحريات في اكتوبر بيانا و نداء بخصوص اعتقال وإخفاء مديرها التنفيذي علي حسين الديلمي حيث تم توقيفه و اعتقاله يوم الاثنين الموافق 9 أكتوبر 2006 وهو في طريقه إلى كوبنهاجن للمشاركة في برنامج الشراكة مع منظمات المجتمع المدني التابع للمعهد الدنمركي لحقوق الإنسان

### خطف السياح

يشتهر اليمن بانه من اكثر دول العالم الذي ينتشر فيه ما يسمى بخطف السياح و تكون هذه الظاهرة من اجل الضغط على الحكومة اليمنية و المطالبة باصلاح او عفو عن معتقل او طلبا لفدية

وطالب مختطفو السياح الفرنسيين الأربعة في سبتمبر 2006 . بشرقي اليمن بالإفراج عن أفراد قبيلتهم المعتقلين لدى سلطات صنعاء كشرط لإطلاق رهائنهم.

وقالت مصادر مقربة من السلطات المحلية إن قبيلة الخاطفين انقسمت على نفسها بين رأيين يقضي أحدهما بقبول وعود جديدة من السلطات والإفراج عن الرهائن، فيما يرى آخرون أن لا يتم إطلاقهم إلا بعد الإفراج عن معتقليهم.

وأضافت المصادر أنه جرى الاتفاق في النهاية على ضرورة الإفراج عن معتقليهم قبل قرار إطلاق السياح الفرنسيين "لأن الحكومة سبق وأعطت وعودا ولم تف بها".

ومن المرجح أن هؤلاء السياح خطفوا على يد قبيلة آل عبد الله بن دحام التي سبق لها أن خطفت في نهاية ديسمبر/كانون الأول الماضي الدبلوماسي الألماني يورغن شروبوغ وعائلته.

وبحسب مصادر قبلية فإن الخاطفين قاموا بهذه الخطوة للضغط على السلطات التي لم تف بوعودها لإطلاق سراح خمسة من أبناء قبيلتهم مقابل الإفراج عن الرهائن الألمان.

وكانت قبيلة يمنية أخرى أفرجت في يناير/كانون الثاني من العام 2006 . عن خمسة سياح إيطاليين دون أضرار بعد أسبوع من خطفهم للضغط على الحكومة للإفراج عن سجناء من تلك القبيلة

### السجناء و الاعتقال

على الرغم من مرور ثلاث سنوات على اعتقال صهيب عدنان الذبحاني منذ أكثر من ثلاثة أعوام إلا أن الأمن السياسي بمحافظة تعز ما زال يعتقله بالمخالفة للدستور والقانون .

و طالبت الهيئة الوطنية للدفاع عن الحقوق و الحريات اليمنية في يونيو 2006 . بضرورة اجراء تحقيقات لمعرفة سبب وفاة المعتقلين اليمنيين في معتقل غوانتناموا و التي ادعت الادارة الامريكية انهم قضاوا انتحارا ,

استلم اليمن خلال العام 2006 ( 8 ) سجناء من معتقل غوانتنامو منهم : صالح محمد الزوبية - محسن العسكري - توفيق المروعي - علي حسين التيس - محمد احمد الاسدي - عصام حميد الجايقي

ويقتن خمسة من المعتقلين المفرج عنهم منذ تسليمهم حتى الآن بحجز الأمن السياسي ولم يفرج إلا عن معتقل واحد. و أن أخذت النيابة العامة أقوالهم ,

ذكر حزب المؤتمر الشعبي العام الحاكم في اليمن على موقعه الإلكتروني على الإنترنت أن السلطات اليمنية أبعثت في الأيام الأخيرة من شهر مارس 2006 . أكثر من ألف شخص ينتمون إلى دول عربية وأجنبية معظمهم لأسباب أمنية.

وقال المصدر نفسه نقلا عن الشرطة إن 1055 أجنيا بينهم 558 صوماليا و 110 أثيوبيين و 94 سودانيا و 14 سوريا وعشرة ليبيين و 24 هنديا أبعثوا من البلاد.

وكانت السلطات اليمنية وبضغط من الولايات المتحدة طردت في إطار ما يسمى بالحرب على الإرهاب أكثر من 1800 شخص في العام 2002.

### حقوق الاطفال

باتت ظاهرة تهريب الأطفال اليمنيين إلى دول مجاورة مثل السعودية والإمارات تشكل قلقا بالغا للسلطات الحكومية والمنظمات الدولية المعنية وذلك في ظل تواتر معلومات عن وجود عصابات لتهريب الأطفال اليمنيين واستخدامهم في أعمال غير مشروعة.

وعلى إثر ذلك شكل البرلمان اليمني لجنة لتقصي الحقائق، بينما بدأت وزارة السلطات الحكومية بدراسة أسباب الظاهرة في مناطق بمحافظة المحويت وحجة للاشتباه في استخدامهما من قبل عصابات التهريب.

وفي صنعاء كشفت مسؤولة يمنية أن حكومة الولايات المتحدة رصدت مبلغ 8 ملايين دولار جائزة لأفضل بحث أو دراسة عن عمالة وتهريب الأطفال في اليمن، وأشارت إلى أن هذه المسابقة تأتي خارج إطار الدعم الحكومي الأميركي لمشروع مكافحة عمالة الأطفال في اليمن المقدر بـ 29 مليون دولار، حيث سيعلن أفضل بحث في شهر أكتوبر/تشرين الأول القادم.

وقالت رئيسة وحدة مكافحة عمالة الأطفال بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل منى سالم في تصريح صحفي "إن ثلاث منظمات دولية تتنافس لنيل الجائزة المرصودة عبر موقع أميركي حكومي عبر الإنترنت، طلبت تزويدها بالمعلومات التي أعدتها الوزارة، بالإضافة إلى أنها ستقوم بإعداد دراسات وبحوث ميدانية عن عمالة الأطفال".

إلا أن دراسة ميدانية شاركت فيها وزارة الشؤون الاجتماعية ومنظمة اليونيسيف قبل ثلاثة أشهر، كشفت عن أن ظاهرة تهريب الأطفال من اليمن قد مضى على انتشارها حوالي خمسة أعوام، وقالت "إن المهربين يتخذون من منطقة حرض الحدودية وكرا لهم، ومنبعاً لجني أموال طائلة من خلال المتاجرة بالأطفال". وأكدت الدراسة أن عصابات تهريب الأطفال صارت منظمة، ولدى المهربين قدرة على تجاوز الدوريات الحدودية، ويستطيعون التسلل إلى مدن بعيدة جدا عن الحدود اليمنية، كما أن هناك جهات تتعاون مع المهربين بحيث يتم استخراج هويات وجوازات للأطفال وبحيث يظهرون وكأنهم أبناء المهرب أو إخوانه الصغار. الدراسة أيضا كشفت وجود مجموعة

من الأشخاص يشكلون عصابات يطلق عليهم "المشلقون" وهم يمنيون يعيشون في أودية وأماكن تكثر فيها الأشجار على المنطقة الحدودية بين اليمن والسعودية، ويقومون باعتراض ونهب الخارجين والمتسللين من اليمن أو العائدين إليها من

الكبار والصغار ويسلبونهم كل ما لديهم، ويتعرض الأطفال لعمليات اغتصاب على أيدي "المشلقين" -إن لم يكن القتل مصيرهم- في حين يتعرض الآخرون لكافة أنواع الاستغلال والابتزاز.

وقالت مصادر في وزارة الشؤون الاجتماعية إن الوزارة أعدت لائحة تضمنت حظر عمالة الأطفال أو استخدامهم لأغراض الدعارة أو إنتاج أعمال وعروض إباحية وكذلك الزج بهم في صراعات مسلحة ونزاعات قبيلة أو مزاوله أنشطة غير مشروعة.

وتقرر اللائحة عقوبات على من يخالف الأسس بشأن عمالة الأطفال وقضية تهريبهم والاتجار بهم أبرزها الحبس من خمس إلى 10 سنوات لكل من دفع أو حرّض طفلا على تعاطي مخدرات أو الاتجار بها والترويج لها، وأيضا كل من حرّض طفلا على ممارسة الفجور والدعارة

و فوجع اليمن خلال العام 2006 بمقتل الطفلة غادة (8) سنوات و ما تعرضت له الطفل غادة (8) سنوات من تعذيب من قبل زوجة أبيها . و أيضا ما تعرض له الطفل يعقوب (8) سنوات في المشرحة بمستشفى الجمهوري بسبب تعذيب وحشي حتى الموت

### حقوق النساء

وجهدت المدرسة الديمقراطية في شهر سبتمبر 2006 مناشدة و نداء بالكف عن ممارسة الانتهاكات ضد النساء المرشحات في انتخابات المجالس المحلية التي جرت في اليمن ، وبالإشارة الى البيانين الصادرين عن تحالف وطن بتاريخ 30

أغسطس، وبتاريخ 16 سبتمبر الذي طالب التحالف فيه القوى السياسية الرأي العام والجمهير بدعم النساء المرشحات القلائل جدا (151 امرأة مقابل 21,000 رجل)، إلا أن الانتهاكات لازالت مستمرة دونما تدخل من قبل المعنيين. و اشارت المدرسة الى اهم الانتهاكات التي مورست بحق النساء و هي :

- 1) في الدائرة رقم (219)، المركز (ط)، تم تهديد المرشحة المستقلة فاطمة عبده علي من قبل أشخاص يدعون أنهم من الاستخبارات العسكرية ويأمرونها بالانسحاب.
- 2) في الدائرة (15) ، المركز (د)، المرشحة المستقلة أزهار العجي أشاعت عنها زوجة مرشح المؤتمر يحيى الشاحدي بأنها مرشحة للحزب الاشتراكي، كما شوهدت صورها وملصقاتها الانتخابية.
- 3) في محافظة حجة، مديرية عيس، تعرض مساعد المرشحة د/ عائشة ثواب إلى تلفيق تهمة وزج بالسجن.
- 4) في الدائرة (2)، أعلنت وأشاعت مكبرات الصوت لسيارة الحملات التابعة للمؤتمر الشعبي العام عن انسحاب المرشحة نبيلة العمري.
- 5) في الدائرة (18)، حصل إطلاق ناري - بعد حدوث مشادات- في وسط المهرجان الانتخابي لمرشحة حزب الخضر نسرين عبدالجبار الحبشي.
- 6) في الدائرة (13)، المركز (ط)، رفض مدير مدرسة الثلاثيا تهيئة المدرسة لإقامة مهرجان مرشحة الحزب الوحدوي الناصري أفرح السلالي رغم التوجيهات الكتابية من اللجنة الاشرافية باستخدام المدرسة لإقامة المهرجان، كما قام بتحريض الطلاب الذكور على إثارة الشغب والفوضى في وسط المهرجان.
- 7) في مديرية همدان، محافظة صنعاء، تعرضت المرشحة المستقلة رشيدة الهمداني لإشاعات منظمة ومنتالية بانسحابها من الترشيح من قبل منافسها مرشح المؤتمر الشعبي العام عبدالسلام الجايفي.

#### مناشدة

. نامل من الحكومة اليمنية بالعمل على احترام الحرية الاعلامية و الصحفية و حماية الاعلاميين  
نامل من الحكومة اليمنية بمكافحة ظاهرة تهريب الاطفال و التشديد من القوانين الرادعة  
. نامل من الحكومة اليمنية باحترام حرية التعبير و الاجتماع  
نامل من الحكومة اليمنية بمكافحة ظاهرة خطف السياح الاجانب و التشديد في العقوبات الرادعة

\*\*\*\*\*

## القسم الثاني اوضاع حقوق الانسان لدول منطقة شمال افريقيا و القرن الافريقي

### تونس

#### حرية التعبير

ما يميز دولة تونس عن غيرها من دول منطقة الشرق الاوسط و شمال افريقيا بانها تنتهك حقوق متعددة و كثيرة مثل حق التعبير و الاجتماع ، و تمارس سياسة منتهجة للتعذيب و الاعتقال ، باسم القانون و اتخاذة كذريعة لمحاربة الارهاب و مكافحة الاسلاميين المتطرفين كما تصفهم الحكومة التونسية .

و تونس من الدول التي لا تنتقل فيها السلطة بطريقة ديمقراطية و تصنف بانها من الدول التي تراقب شبكة الانترنت و تعاقب المدونيين اصحاب الاراء المنتقدة للسياسة التونسية و تمارس منعا و حظرا على العديد من المواقع الالكترونية .

لقد كان العام 2006 سينا كسابقه من الاعوام السابقة حيث لم تجر اصلاحات ديمقراطية و لم تمنح الحكومة حقوقا كافية للتعبير و الاجتماع . حتى ان منظمة 18 اكتوبر الحقوقية اضطرت الى تاسيس اعمالها في دولة اوروبية خلال هذا العام و هذا يعد انتهاكا لابطسب حقوق التعبير , و ترفض الحكومة الاعتراف رسمياً بأية منظمة حقوق إنسان مستقلة حقاً تقدمت بطلب تسجيلها خلال العقد الماضي؛ ثم تعمد إلى الاستعانة بالوضع "غير القانوني" للمنظمة حتى تعيق نشاطاتها. ففي 21 يوليو/تموز 2006، حاصرت الشرطة مكتب المنظمة غير المعترف بها المجلس الوطني للحريات في العاصمة تونس ومنعت أعضائه من الاجتماع (كما فعلت في مرات سابقة كثيرة) مستخدمة القوة ضد من لم يتقروا بالسرعة المطلوبة. كما منعت الشرطة اجتماعات الجمعية الدولية للتضامن مع السجناء السياسيين.

و وفقا للتقرير الذي أعده أعضاء مجموعة مراقبة حرية التعبير في تونس (TMG) في العام 2006، التابعة للشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول حرية التعبير (IFEX)، مازالت حرية التعبير و حرية الصحافة و حرية التجمع و حقوق الإنسان الأخرى تنتهك بعد القمة العالمية لمجتمع المعلومات WSIS التي عقدت في تونس في نوفمبر 2005 صدر تقرير المجموعة بعنوان "خداع و أكاذيب: مازالت حرية التعبير في تونس تحت الحصار بعد ستة أشهر من تاريخ انعقاد القمة العالمية لمجتمع المعلومات WSIS" معتمدا على استنتاجات البعثة الخامسة التي قامت بها مجموعة مراقبة حرية التعبير في تونس IFEX-TMG في الفترة من 18 إلى 22 أبريل 2006 تألفت البعثة من ممثل واحد من كل من الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان (HRinfo) و اللجنة العالمية لحرية الصحافة (WPFC) و الهيئة الدولية للمذيعين المجتمعيين (AMARC).

و استتكرت منظمات حقوقية عربية عديدة خلال العام 2006، تصاعد حملة القمع الهستيرية في تونس ضد نشطاء حقوق الإنسان والمحامين وعميدهم الأستاذ عبدالستار موسى الذي اقتحمت قوات الأمن اليوم الثلاثاء مكتبة واستوليت على عدد من أوراقه ووثائقه وكانت الأسابيع الثلاثة الأولى من مايو الحالي قد شهدت سلسلة من الممارسات القمعية المتصاعدة، بدأت بالاعتداء على المحامين والمحاميات المعتمدين بدار المحامين بتونس، احتجاجا على قانون جديد يتيح للحكومة التونسية السيطرة على المعهد الأعلى للمحاماة بشكل يهدد استقلاله مهنة المحاماة وذلك في التاسع من مايو. كما تم احتجاز رئيس نقابة الصحفيين المستقلة لطفي حاجي في الحادي عشر من مايو والتحقيق معه لمدة أربعة ساعات بعد اتهامه بعقد لقاء سري بمنزله. ولم تسلم أسرة المرحوم عادل عرفاي أحد كبار المدافعين عن حقوق الإنسان في العشرين عاما الماضية، من المضايقات، حيث تم منعها من دخول مقر الرابطة التونسية لحقوق الإنسان في 18 مايو لتأبين الفقيد الراحل.

ثم تواصلت التحرشات قوات الأمن لحد الهجوم على عضو المكتب التنفيذي للفرع السويسري لمنظمة العفو الدولية "إيف ستاينر" إثناء حضوره الجلسة العامة السنوية للفرع التونسي لمنظمة العفو الدولية، وقد تم توقيف ستاينر والاعتداء عليه وطرده خارج تونس في 21 مايو. وفي تصعيد آخر ينم عن ارتفاع درجة هذه الهستيريا الأمنية، قامت أجهزة الأمن اليوم بالاعتداء على عدد من المحامين والمحاميات واقتحام مكتب نقيب المحامين والاستيلاء على عدد من أوراقه ووثائقه ضاربة بالقانون عرض الحائط ومخالفة لكل الأعراف الدولية.

إن المنظمات الحقوقية الموقعة على بيان الاستتكار، وهي تدين بشدة هذه الاعتداءات الأمنية، فهي تعلن عن تضامنها الكامل مع المحامين والنشطاء التونسيين ضد آلة القمع التونسية، وتعلن استمرار عملها لفضح هذا النظام البوليسي وكشف جرائمه ضد الزملاء المحامين والنشطاء وباقي المواطنين التونسيين، والتي بلغت حد توقيف أي مواطن يتصل بهؤلاء النشطاء، مثلما حدث مع أقرباء وأصدقاء سجين الرأي السابق الصحفي "حمادي الجبالي" الذين تم توقيفهم واستنطاقهم مؤخرا حول علاقتهم به.

كما تتناشد المؤسسات الموقعة على هذا البيان كافة منظمات المجتمع الدولي وأجهزة الإعلام الدولية والإقليمية والمحلية، التضامن مع المواطنين التونسيين والتحرك من أجل وضع حد لاعتداءات أجهزة الأمن التونسية المتصاعدة

و أعلنت الرابطة التونسية لحقوق الإنسان عزمها عقد مؤتمرها الوطني السادس في مايو/أيار (2006) وتحدي حكم قضائي يمنع عقد المؤتمر إلى حين الفصل في نزاع نجم عن انشقاق أعضاء بالرابطة ينتمون للحزب الحاكم. وقال رئيس الرابطة مختار الطريفي في مؤتمر صحفي حضره دبلوماسيون غربيون إن الهيئة التنفيذية للرابطة قررت بناء على توصيات المجلس الوطني الذي عقد منذ يومين العزم على عقد مؤتمرها العادي السادس في مايو/أيار المقبل والتخلي عن مسار النقاضي في محاكمة سياسية مغلقة قضائيا واصفا إياها بأنها أصبحت عديمة الجدوى.

ويأتي قرار هيئة الرابطة المضي قدما في الإعداد لمؤتمرها والتخلي عن متابعة القضية خطوة مفاجئة، بعد أن قالت مصادر حكومية في وقت سابق إن شخصيات حقوقية تقوم بوساطات لإنهاء هذه الأزمة التي أثارت جدلا واسعا في أوساط الجماعات الحقوقية في الداخل والخارج، وتواصل محكمة تونسية النظر في شكوى قدمها أعضاء من الرابطة يتهمون فيها الهيئة بخرق القانون الأساسي وتعتمد إقصائهم بحكم انتماهم لحزب التجمع الدستوري الديمقراطي الحاكم.

وتأجلت جلسات القضية خمس مرات متتالية بعد أن أصدرت المحكمة العام الماضي حكما استعجاليا بمنع عقد المؤتمر لحين الفصل في النزاع. وتتفي الحكومة أي دخل لها في نزاع الرابطة وتقول إنه شأن داخلي، بينما تصر الهيئة التنفيذية للرابطة على اتهام الحكومة بمحاولة تحطيمها ومحاربتها بأعضاء من الحزب الحاكم. وتعد رابطة حقوق الإنسان التونسية التي تأسست في السابع من مايو/أيار 1977 إحدى أقدم المنظمات الحقوقية في العالم العربي والأفريقي

وحذرت النقابة العامة للتعليم الثانوي خلال العام 2006 التي تضم آلاف المدرسين في تونس وزارة التربية من مغبة إلغاء مادة التفكير الإسلامي ومواد العلوم الإنسانية الأخرى من برامج التعليم الثانوي، وهددت بتنفيذ إضراب عام الشهر المقبل إذا ما أصرت الوزارة على موقفها وواصلت رفضها الاستجابة لمطالب الأساتذة. وقال الكاتب العام للنقابة العامة للتعليم الثانوي في مؤتمر صحفي عقده الاثنين إن وزارة التربية تخطط لإلغاء مواد التفكير الإسلامي والعربية والتاريخ والتربية المدنية من التعليم الثانوي خلال خطة لتغيير نظام التوجيه المدرسي. ووصف الكاتب العام قرار وزارة التربية بأنه خطير جدا لما له من انعكاسات على المستوى الدراسي للتلاميذ وهويتهم الإسلامية وتنمية المعرفة لديهم. كما استغرب من تفكير الوزارة في إلغاء مادة العربية من شعب البكالوريا قائلا "لا يوجد بلد في العالم لا يمتحن التلميذ في لغته الأم إلا في تونس حيث ألغيت العربية من جميع الشعب العلمية في التعليم الثانوي وأبقى عليها في مادة الآداب فقط

و في العام 2006 طغت ظاهرة الإضراب عن الطعام على الأحداث السياسية في تونس ، وتتنوع أصحابها بين العلماء والسجناء والصحفيين. فعالم الرياضيات التونسي والسجين السياسي السابق الدكتور المنصف بن سالم يخوض إضرابا عن الطعام منذ 12 يوما مع أفراد عائلته بمنزلهم في مدينة صفاقس بالجنوب التونسي للمطالبة برفع القيود والمضايقات المسلطة عليه وعلى أبنائه منذ 19 سنة، وبحقه في العودة إلى التدريس بالجامعة التونسية التي فصل منها عام 1987 تاريخ اعتقاله.

وعن دوافع إضرابه الآن قال بن سالم إنه ضاق ذرعا بالمضايقات الأمنية الشديدة الهادفة إلى تجويعه وكافة أفراد عائلته وحرمانه من أي عمل يقات منه. ومنذ أسبوع بدأ الصحفي سليم بوخدير إضرابا عن الطعام للمطالبة بحقه في العمل بعد أن طرد من صحيفة الشروق اليومية في مطلع الشهر الجاري. وقال بوخدير إنه طرد بسبب كتابته بمواقع تونسية وعربية على الإنترنت، معتبرا طرده محاكمة له على آرائه. وكان بوخدير اعتصم في اليوم الأول من الإضراب أمام صحيفة الشروق رافعا لافتة بعنوان "لا تكسروا القلم الحر" إلا أن قوات الأمن باللباس المدني أجلته من المكان بعد ساعات من الاعتصام وأرجعته قسرا إلى منزله في سيارة الشرطة. كما يواصل السجناء السياسيون المنتمون لحركة النهضة إضرابا عن الطعام بدووه في عدد من السجون التونسية منذ أواسط مارس/آذار الماضي مطالبين بالإفراج عنهم بعد أن قضى أغلبهم 15 سنة في السجن

وكانت عائلات السجناء السياسيين ووجهت نداء ناشدت فيه منظمات حقوق الإنسان والأحزاب السياسية "دعم مطالب أبنائهم ومناهضة سياسة الموت البطيء التي تمارس ضدهم وإنهاء معاناتهم وإصدار عفو عام حتى تكون تونس حقا لكل أبنائها دون إقصاء أو تهميش". وفي نفس السياق رفض المحامي محمد عيو -الذي يقضي عقوبة بالسجن لمدة ثلاث سنوات ونصف- جميع المناشدات لإيقاف الإضراب عن الطعام الذي بدأه في العاشر من مارس/آذار الماضي احتجاجا على أوضاعه السيئة بسجن الكاف بالشمال الغربي للبلاد التونسية.

و لم يخلو العام 2006 بالنسبة الى تونس من بعض الخطوات الايجابية مثل سماح الحكومة التونسية بعودة المعارض السياسي المرزوقي ، الذي دعا إثر عودته من باريس التونسيين للمقاومة السلمية لفرض الحقوق والديمقراطية. ولدى

وصوله إلى مطار قرطاج الدولي قال المرزوقي "عدت لمواصلة الكفاح من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان بكل الوسائل السلمية". وعاد المعارض التونسي رغم ملاحقته قضائيا من قبل السلطات التونسية ومطالبته بالتمثول أمام القضاء بتهمة "التحريض على العصيان المدني". وقال المرزوقي في تصريحات للصحافيين إن "هذه التهمة لا قيمة لها وأنا فخور بتحريض الناس على ممارسة حقوقهم للتوصل إلى نظام ديمقراطي ليس عن طريق العنف بل عبر الوسائل السلمية". وأضاف أنه "مستعد للتوقيف لكن لن يردعني أحد. السلطات لن ترهيني والنقاش يجب أن يكون من اليوم سياسيا وليس عبر البوليس والقضاء". وأوضح محامي المرزوقي أن موكله ملاحق بسبب حديث لقناة الجزيرة دعا فيه الشعب إلى "العصيان المدني باستخدام الوسائل السلمية لفرض الحقوق والحرية". وأضاف أن عقوبة هذه التهمة السجن لفترة

تتراوح من شهرين إلى ثلاثة أعوام. وأسس المرزوقي (61 عاما) حزب المؤتمر من أجل الجمهورية الذي حضرته السلطات عام 2001 قبل أن يسافر في نفس العام إلى فرنسا بعد أن فقد منصبه في تدريس الطب في كلية سوسة

**الترشيح لعضوية مجلس حقوق الانسان**

و في العام 2006 تقدمت تونس بطلب ترشيح لعضوية مجلس حقوق الانسان التابع للامم المتحدة و هو من المفارقات، و اثار قرار الحكومة التونسية سخط و استياء العديد من المنظمات العربية و الاقليمية و الدولية لما يمثل مفارقة بين ذلك و سياسة الحكومة .

## نظام القضاء

يفتقر القضاء التونسي مثله مثل كل الانظمة القضائية في منطقة الشرق الاوسط و شمال افريقيا إلى الاستقلالية. وغالباً ما يستجوب قضاة التحقيق المتهمين بدون حضور محاميهم. وكثيراً ما يتغاضى النواب العامون والقضاة عن مزاعم التعرض إلى التعذيب حتى عندما يقدم المحامون شكاوى رسمية بهذا الشأن. ويصدر قضاة الحكم أحكامهم على المتهمين استناداً، فقط أو بشكل أساسي، إلى اعترافاتٍ منتزعةٍ قسراً أو إلى أقول شهود لا يحظى المتهمون بفرصة مواجهتهم في المحكمة.

وقضت المحكمة العسكرية بتونس بسجن المواطن سيف الله بن حسين لمدة 46 سنة بتهمة الانتماء لجماعة إرهابية تنشط بالخارج زمن السلم والحث على الكراهية، وذلك على خلفية سفره إلى أفغانستان منذ سنة 2000 وبقائه هناك أثناء الحرب الأمريكية على نظام طالبان. وكانت قوات الأمن التركية سلمت في وقت سابق بن حسين إلى السلطات التونسية، بعد أن ألقت عليه القبض بالأراضي التركية التي استقر بها بعد مغادرته أفغانستان إثر سقوط حكم طالبان. ونفى بن حسين أمام هيئة المحكمة أي انتماء له لتنظيم القاعدة أو أي تنظيم إرهابي آخر، رغم إقراره أنه التقى زعيم تنظيم القاعدة أسامة بن لادن والرجل الثاني بالتنظيم أيمن الظواهري. وذكر المتهم أنه تعرض لتعذيب شديد في مخافر الشرطة، وأن جميع اعترافاته المدونة بمحاضر البحث انتزعت منه بالقوة والإكراه. ذكر أن المحكمة قضت في وقت سابق بسجن سيف الله بن حسين لمدة 22 سنة بتهمة مشابهة، مما يرفع سنوات سجنه إلى 68 سنة. وتمت محاكمة بن حسين بمقتضى قانون "مكافحة الإرهاب وتبييض الأموال" أقرته الحكومة التونسية شهر ديسمبر/كانون الأول 2003، وعارضته جميع المنظمات الحقوقية التي رأت فيه قانوناً خطيراً يحتوي أحكاماً استثنائية تحد من مجال عمل المحامين وتقلص حظوظ المحاكمة العادلة.

ونفت وزارة العدل التونسية في يونيو/حزيران من العام 2006 حدوث أي تدنيس للقرآن الكريم في سجن برج الرومي بمدينة بنزرت أو في غيره. وقالت الوزارة في توضيح إن مصالح السجون التونسية تحرص على إتاحة الفرصة لجميع السجناء للقيام بواجباتهم الدينية، واستدركت أن البحث جار للوقوف على ملابس ما وصفها بادعاءات. وتعليقاً على ذلك قال المنسق العام لحقوق الإنسان في الوزارة محمد الحبيب الشريف للجزيرة نت إن كافة التفاصيل المتعلقة بهذه القضية سيتم الإعلان عنها في غضون أيام. كما نفى وجود تعذيب في السجون التونسية، وقال إن السلطات أبرمت اتفاقاً مع لجنة الصليب الأحمر في أبريل/نيسان 2005 لزيارة السجون للاطلاع على أوضاع السجناء فيها. وأشار إلى أن ممثلين عن اللجنة زاروا نحو 19 سجناً في مناطق متفرقة من تونس وقدموا تقريراً أولياً إلى السلطات التونسية عن نتائج هذه الزيارة، لكنه رفض الإفصاح عن محتويات هذا التقرير. وخلص إلى أن أوضاع السجناء في السجون التونسية تحسن بشكل مضطرد وهي أفضل بكثير من حال مثيلاتها في المنطقة.

واصلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر برنامجها لزيارة السجون التونسية. لكن السلطات ترفض السماح لمنظمات حقوق الإنسان المستقلة بزيارتها. كما رفضت الوفاء بوعده صريح قطعه لهيومن رايتس ووتش في أبريل/نيسان 2005 بأن تسمح لها بزيارة السجون "في زيارتها التالية" إلى تونس، وذلك بأن تدرعت بانشغالها بترتيب زيارات الصليب الأحمر.

## حرية الصحافة

لا تقدم أي من وسائل الإعلام المطبوعة أو المسموعة أو المرئية تغطية نقدية لسياسات الحكومة، عدا حفنة من الصحف المستقلة محدودة التوزيع التي تتعرض إلى المصادرة من حين لآخر. أما الصحف المحلية فمالية كلها للحكومة، وغالباً ما تطلق حملات تشهير بحق منتقدي الحكومة بطريقةٍ وضعيةٍ تترفع عنها الصحافة الرسمية. وفي تونس الآن محطات إذاعة وتلفزة خاصة، لكن الملكية الخاصة هنا غير مرادفةٍ للاستقلالية. وتقوم الحكومة بحجب عدد من مواقع الإنترنت السياسية أو المعنية بحقوق الإنسان والتي تقدم مواد نقدية عن تونس.

## عفو رئاسي

وفي فبراير/شباط 2006، صدر عفو رئاسي قضى بالإفراج عن ستة متهمين في واحدةٍ من أكثر القضايا شهرةً، وهي قضية جماعة "زارزيس"، وذلك بعد قضائهم ثلاث سنوات من أصل أحكامٍ متفاوتةٍ بلغ أعلاها 19 عاماً. وكانت المحكمة أدانت تلك المجموعة استناداً إلى ما زعم أنها اعترافاتٍ منتزعةٍ قسراً، وكذلك اعتماداً على أدلةٍ تشير إلى أنهم أخذوا من الإنترنت معلومات عن صناعة القنابل. وفي قضيةٍ أخرى تتصل بالإنترنت، مازال علي رمزي بالطيبي ينفذ حكماً بالحبس

لأربع سنوات صدر بحقه في عام 2005 بسبب قيامه عبر أحد منتديات الإنترنت بقص ولصق تصريح صادر عن جماعة غير معروفة تهدد بشن هجمات بالقنابل إذا قبل الرئيس بن علي بزيارة رئيس الوزراء الإسرائيلي إلى تونس.

## حقوق المرأة

و عبر حزب التجمع الدستوري الديمقراطي الحاكم في تونس عن رفضه ارتداء الحجاب في المدارس والجامعات، في رد مباشر على انتقادات حقيقيين للحكومة لإجبارها طالبات على خلع الحجاب.

ونقلت وكالة الأنباء الحكومية عن الأمين العام للتجمع الهادي المهني قوله "إذا قبلنا اليوم الحجاب فقد نقبل غدا حرمان المرأة من حقها في العمل والتصويت ومنعها من الدراسة، وأن تكون فقط أداة للتنازل والقيام بالأعمال المنزلية".

ووصف هذه الانتقادات بأنها لا تمت للإسلام بصله ولا علاقة لها بهوية البلاد وأصالتها، وبأنها تتل ما تحقق للمرأة التونسية من إنجازات ومكاسب.

وحذر مهني من أن الحجاب سيرجع "التقدم في البلاد خطوات إلى الوراء وينال من أحد المقومات الأساسية التي يقوم عليها استقرار المجتمع". واقتربت بداية العام الدراسي الجديد بعودة السلطات إلى منع ارتداء الحجاب وإجبار الطالبات المتحجبات على توقيع التزام بخلعه بالمقابل ارتفعت في الأونة الأخيرة أصوات منظمات حقوقية تونسية نددت بمسلك الحكومة مطالبة باحترام خيارات النساء المتحجبات. وفي هذا الخصوص انتقدت الرابطة التونسية لحقوق الإنسان ما سمته المساس بحرية اللباس الذي تضمنه كل المواثيق الدولية. وتشهد مناطق تونسية عدة خلال الأونة الأخيرة عودة مكثفة لارتداء الحجاب رغم قرار منعه، ويرجع منع الحكومة للحجاب إلى بداية الثمانينيات عندما أصدرت مرسوما يعرف باسم "منشور 108" يمنع ارتداء ما أسمته اللباس الطائفي من قبل الطالبات والمدرسات والموظفات.

وتقول الحكومة إنها ليست ضد اللباس المحتشم وإنما تعترض على نشر أشكال "اللباس الطائفي المتشدد"

## مناشدة

1. نامل من الحكومة التونسية بتعديل قانون مكافحة الإرهاب بما يسمح بحرية الرأي والتعبير و ان لا تستخدمه الحكومة التونسية كذريعة لاعتقال و تعذيب المعارضين السياسيين .
2. نامل من الحكومة التونسية بالسماح للجمعيات السياسية و الحقوقية بتأسيس اعمالها من داخل تونس .
3. نامل من الحكومة التونسية بالتوقف عن ممارسة و اتباع سياسة التعذيب و الاعتقال الغير قانونيين و الكشف عن سجونها امام لجان التحقيق الدولية التي تتهم ادارة السجون التونسية باتباع سياسة ممنهجة للتعذيب و ايداء السجناء و تدنيس القران الكريم داخل السجون
4. نامل من الحكومة التونسية بالكشف عن اسماء و اعداد المعتقلين لديها في السجون .
5. نامل من الحكومة التونسية بالتوقف عن ملاحقو اعتقال الراي المعارض عبر شبكة الانترنت و التوقف عن منع و حجب المواقع الالكترونية .
6. نامل من الحكومة التونسية باحترام حقوق المرأة التونسية في ارتداء الحجاب .
7. نامل من الحكومة التونسية بفصل النظام القضائي عن النظام التنفيذي و منحه المزيد من الاستقلالية ,

## الجزائر

### الإصلاحات العامة

تعيش الجزائر تحت فرض قانون الطوارئ منذ (15 عشر عاما) فرض في العام 1991 , و جدد رئيس اللجنة الإستشارية لترقية حقوق الإنسان ... هيئة حقوقية تابعة للحكومة الجزائرية، خلال العام 2006 رفضه رفع حالة الطوارئ ، فيما تندعو جماعات حقوقية محلية وأحزاب في المعارضة وأخرى مشاركة في الائتلاف الحكومي، لإلغائها بدعوى أن الوضع الأمني الذي «تتججج به السلطات للإبقاء على الطوارئ لم يعد قائما» , و قال قسنطيني إنه سيرفع تقريرا إلى الرئيس بوتفليقة ، يحمل تقييما لوضعية حقوق الإنسان في الجزائر لعام 2006، مشيرا إلى أن «الأوضاع في تحسن مستمر والبلاد تعرف عودة مؤكدة للاستقرار». وعن انتقادات أطراف سياسية اعتبرت «ميثاق المصالحة» نكريسا لمبدأ الإفلات من العقوبة، قال قسنطيني «إن طلب العفو يمكن أن يصدر من الضحايا وكذا من الدولة». واعتبر المصالحة، التي زكاهها الجزائريون في استفتاء نظم في 2005، مجموعة تنازلات من الطرفين، في إشارة الى ضحايا الجماعات الإرهابية وأهالي ضحايا الاختفاءات القسرية.

و تباينت ردود أفعال الشارع الجزائري من الاضطراب الذي أبدته الحكومة تجاه تنظيم الاستفتاء على تعديل الدستور الذي يدور أساسا حول فتح باب الترشح لولاية ثالثة, ينتظر أن يتقدم لها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة.

وكان لإعلان الحكومة تأجيل الاستفتاء إلى ما بعد نهاية العام الحالي قراءات مختلفة في الأوساط السياسية والشعبية, فقد قال فيصل ميطاوي مدير تحرير صحيفة الوطن إن هذا التأجيل سببه عدم اتفاق دوائر السلطة على تعديل المادة 74 من الدستور بما يسمح للرئيس بالتقدم لولاية ثالثة.

و قال حسين بولحية رئيس تحرير أخبار الأسبوع (الجزائرية) إن التأجيل كان متوقعا لكون وثيقة الاستفتاء أعدت من طرف واحد وأخرجت للرأي العام بشكل سيئ وأساعت حتى لأصحابها, وهناك تحفظات كثيرة حول ما تردد فيها, وكان يجب استشارة كل الفعاليات السياسية في صياغتها.

و في العام 2006, أنهى وزير الداخلية الفرنسي نيكولا ساركوزي زيارة دامت يومين إلى الجزائر دون حسم أهم نقاط الخلاف: معاهدة الصداقة, اللهم إلا اتفاقا على "التهدئة والتطلع نحو مستقبل مشترك".

وقال وزير الداخلية الجزائري نور الدين يزيد زرهوني بعيد لقائه نظيره الفرنسي إن "الوقت غير مناسب لتوقيع معاهدة الصداقة", داعيا لتوافق أوسع ومؤيدا لرأي ساركوزي في أن "الصداقة لا تصدر بمرسوم. والأفضل العمل لبناء هذه الصداقة من خلال الواقع اليومي".

وجدد رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة خلال ديسمبر 2006 للسيد مصطفى فاروق قسنطيني على رأس اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان و حمايتها. كما قام أيضا بتعيين أعضاء هذه اللجنة.

### حرية التعبير و الصحافة

أصدرت محكمة جزائرية في مايو 2006, حكما بسجن صحفيين جزائريين ستة أشهر وتغريمهما 270 دولارا, بسبب اتهامات للزعيم الليبي معمر القذافي بالسعي لزعزعة استقرار الجزائر. وأيدت محكمة بضاحية حسين داي-شرقي الجزائر العاصمة-شكوى الطرف الليبي الذي قال إن اتهامات مدير صحيفة الشروق اليومي علي فضيل والصحفية نائلة برحال غير مؤسسة وإساءة إلى شخص معمر القذافي, وتضرر "بأمن الدولتين الجزائرية والليبية".

### التعذيب داخل السجون

كشفت منظمة العفو الدولية في تقرير نُشر اليوم يوليو من العام 2006. النقاب عن أن عمليات الضرب والصعق بالصدمات الكهربائية والابتلاع القسري للماء القذر والبول والمواد الكيماوية أو أي منها ليست إلا بعضاً من الأساليب التي يستمر استخدامها من جانب قوات الأمن في الجزائر مع إفلات منهجي من العقاب.

وقال مالكوم سمارت مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في منظمة العفو الدولية إنه "كخطوة أولى ينبغي على الرئيس عبد العزيز بوتفليقة أن يعترف بالمزاعم المقلقة للانتهاكات الموثقة في هذا التقرير وأن يلتزم علناً بإجراء تحقيق فيها. وعليه أيضاً أن يكفل توقف أفراد دائرة الاستعلام والأمن عن توقيف المتهمين أو اعتقالهم, وتقديم أي شخص مسؤول عن ممارسة التعذيب أو سوء المعاملة ضد المعتقلين إلى العدالة دون إبطاء".

ويتناول تقرير سلطات بلا حدود: التعذيب على يد الأمن العسكري في الجزائر عدة حالات تعذيب أو غيره من ضروب

سوء المعاملة على يد دائرة الاستعلام والأمن في مراكز اعتقال سرية من دون السماح بالاستعانة بمحاميين وأطباء مستقلين أو مقابلة أفراد العائلة أو أي إشراف مدني.

وقد أعاد عدد من الدول بينها كندا وفرنسا وإيطاليا وماليزيا وهولندا وأستراليا أشخاصاً يُشتبه في أنهم يمارسون أنشطة إرهابية إلى الجزائر قسراً رغم حقيقة أن دائرة الاستعلام والأمن هي التي تعقل هؤلاء الأشخاص وتُسجوبهم عادة. ورغم أن السلطات المدنية لا تمارس أية سيطرة على سلوك دائرة الاستعلام والأمن وممارساتها, سعت حكومة المملكة المتحدة أيضاً إلى عقد اتفاقية يمكن بموجبها إعادة المواطنين الجزائريين قسراً على أساس "تأكيدات دبلوماسية" بأنهم لن يتعرضوا للتعذيب.

ويبدو أن محاضر الاستجواب التي تُعدها دائرة الاستعلام والأمن تُستخدم بصورة روتينية كأدلة في المحاكم بينما يشكل انعدام التحقيقات في مزاعم التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في الجزائر باعث قلق قائماً منذ زمن طويل لدى منظمة العفو الدولية.

لقد أخفقت التدابير المتعاقبة التي اتخذتها السلطات لطي صفحة عقد من النزاع الداخلي لقي فيه 200,000 شخص مصرعهم و"اختفى" عدة آلاف غيرهم، في معالجة بواعث القلق الملحة المتعلقة بحقوق الإنسان ومنحت الجناة حصانة واسعة من العقاب.

وقد أعربت منظمة العفو الدولية بصورة متكررة عن قلقها إزاء هذه التدابير. ويتعلق باعث قلقها الرئيسي بحقيقة أن قانوناً للعفو صدر في فبراير/شباط 2006 نص على الإفلات من العقاب على الجرائم المنصوص عليها في القانون الدولي، بما فيها التعذيب الذي مارسته دائرة الاستعلام والأمن.

وقال مالكوم سمارت إن "إصرار السلطات الجزائرية على إنكار الانتهاكات واسعة النطاق التي وقعت يشكل مؤشراً على أنه يظل على الجزائر أن تقطع شوطاً ملموساً في محاربة التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة" وتابع يقول إنه "ينبغي على السلطات أن تعالج الإرث المخيف للماضي وتكفل معاقبة مرتكبي التعذيب".

## حرية التعبير

دعا القيادي في الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالجزائر أنور هدام لمصالحة حقيقية وفق أسس قانونية وللمزيد من الانفتاح السياسي، وأكد هدام ضرورة فتح باب المشاركة السياسية أمام الجميع في الجزائر، مشيراً إلى ضرورة مراجعة أحكام أصدرها ما وصفه بالقضاء المسيس على بعض الناشطين. وتحدث هدام عما سماه حالة "انسداد سياسي" في الجزائر لها انعكاسات سلبية على الاقتصاد، وطالب بعدم معالجة الوضع السياسي من منظور أمني، وقال هدام إن المصالحة الوطنية الحقيقية تتطلب إيجاد مناخ معين يسمح بمعرفة حقيقة ما جرى خلال السنوات الماضية.

و في شباط 2006، عاد قادما من فرانكفورت وبرفقته قياديان آخران بالجبهة هما عبد الكريم غمازي وعبد الكريم ولد . جاء ذلك في إطار ميثاق السلم والمصالحة الوطنية الذي تم تبنيه في استفتاء شعبي سبتمبر/أيلول 2005

وتضمنت المصالحة عفوا عن الإسلاميين غير المدانين بجرائم قتل، وتم بموجبها إطلاق سراح 2200 من السجناء واستسلم نحو 300 مسلح

## حقوق المرأة

في العام 2005 شهدت حقوق المرأة الجزائرية بعض الانجازات اقلت بظلال ايجابية على العام 2006، حيث اجريت تعديلات على قانون الأسرة مما منح المرأة حقوقا إضافية في حالات الطلاق. و المرأة الجزائرية ليست بحاجة الآن لولي لعقد الزواج. وبخصوص الطلاق فالأمهات لهن اليوم نفس حقوق حضانة الأطفال مثلهن مثل الرجال.

وقالت ناشطة حقوقية جزائرية الطريف بيتات (نائبة رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري الزهراء) إن 35% من مراكز القضاء السامية تشغلها النساء وإن النساء حققن قفزات في مجال مستويات التشغيل التي ارتفعت إلى 26% من 12% في 1996.

## مناشدة

1. نامل من الحكومة الجزائرية بالاستمرار في تحقيق المصالحة الوطنية التي بدأتها اوائل العام 2006 .
2. نامل من الحكومة الجزائرية برفع قانون الطوارئ المفروض منذ العام 1991 .
3. نامل من الحكومة الجزائرية بالغاء التعديلات على قانون الصحافة و النشر بما يسمح بحرية الاعلام و الصحافة .
4. نامل منالحكومة الجزائرية بوجود عدم السماح لأفراد دائرة الاستعلام والأمن بتوقيف أو اعتقال المتهمين، نظراً لاستمرار مزاعم التعذيب الذي تمارسه الدائرة وانعدام أي إشراف فعلي على إجراءات التوقيف والاعتقال التي تتبعها.
5. نامل من الحكومة الجزائرية بوجود تعديل التشريعات لضمان منح أي شخص يتعرض للاعتقال حق مقابلة محام دون إبطاء؛

6. نامل من الحكومة الجزائرية بوجوب إلغاء النصوص القانونية التي بدأ العمل بها في فبراير/شباط 2006 وتنتهك واجب الجزائر في التحقيق في ممارسة التعذيب وسوء المعاملة والمعاقبة عليها، وتُجرّم حرية التعبير فيما يتعلق بالانتهاكات التي ترتكبها الدولة

\*\*\*\*\*

## ليبيا

### الايضاح السياسية العامة للبلاد

بدأت ليبيا عامها باعلانها انها مازلت ضمن قائمة الدول الداعمة للإرهاب و التي تصدرها وزارة الخارجية الامريكية قبل منتصف العام 2006 . و قال المتحدث باسم الخارجية الأميركية شون ماكورماك اليوم أن الولايات المتحدة "ليست مستعدة بعد" لسحب ليبيا من لائحة الدول الداعمة للإرهاب.

و اضاف "هناك بعض الواجبات التي يتعين على ليبيا القيام بها حسب القوانين والإجراءات التي تحدد وضع" الدولة التي تدعم الإرهاب. وأضاف أن بلاده ليست مستعدة في الوقت الحاضر لسحب طرابلس من اللائحة التي يتوقع الإعلان عنها في النصف الاول من العام 2006.

و تحسن وضع حقوق الإنسان في ليبيا بعض الشيء في عام 2006 مع استمرار عودة البلاد ببطء إلى صفوف المجتمع الدولي، ومع ذلك فقد استمر وقوع انتهاكات جسيمة. وما برحت الحكومة تفرض قيوداً على حرية التعبير وتحظر الأحزاب السياسية والمنظمات المستقلة. كما استمرت في سجن الأفراد الذين ينتقدون نظام ليبيا السياسي، أو الحكومة، أو

الزعيم الليبي معمر القذافي. وظلت مخالفة الإجراءات القانونية الواجبة والتعذيب، وكذلك حالات الاختفاء التي وقعت في السنوات الماضية ولم يتم الفصل فيها، من بين الأمور التي تبعث على القلق.

و في عام 2006، واصلت الحكومة المراجعة التي طال عليها الأمد لكثير من القوانين الليبية، بما في ذلك بحث مقترحات لصياغة قانون جديد للعقوبات وقانون جديد للإجراءات الجنائية. وكان وزير العدل قد أبلغ هيومن رايتس ووتش في عام 2005 بأن تطبيق عقوبة الإعدام في قانون العقوبات الجديد سيقصر على "أخطر الجرائم" و"الإرهاب". إلا إنه حتى كتابة هذا التقرير، لم تكن الحكومة قد قدمت مشروع قانون العقوبات أو قانون الإجراءات الجنائية إلى المجلس التشريعي الرئيسي في ليبيا، وهو مؤتمر الشعب العام.

ولا تتوفر معلومات عن أحدث صيغة لمشروع قانون العقوبات، غير أن مراجعة مشروع أعد في عام 2004 تشير إلى أن الحكومة ستقبل بتعريف للإرهاب يتسم بالتعميم الجارف قد تستخدمه بعد ذلك في تجريم أشخاص يعبرون عن آراء سياسية سلمية.

و في العام 2006 أعلنت مؤسسة القذافي التي يديرها سيف الإسلامي القذافي نجل الزعيم الليبي معمر القذافي إن طرابلس ستعوض المواطنين عن ممتلكات تم تأميمها في مطلع السبعينيات من القرن الماضي.

وقال مصدر في مؤسسة القذافي إن السلطات الليبية قررت دفع تعويضات لليبيين وإعادة عقارات وأملاك جرت مصادرتها في منتصف السبعينيات.

وأوضحت المؤسسة إصدار الحكومة أمراً تنفيذياً بشأن مسألة التعويض الذي سيتم تنفيذه خلال الأيام القليلة المقبلة.

ولكن الحكومة لم تصدر بياناً رسمياً حول هذه القضية ولكن سيف الإسلام الذي ينظر إليه على أنه يمثل رأي والده عبّر عن تأييده للتعويض على المدى الأعوام الثلاثة الماضية.

ويرى دبلوماسيون أن التعويض سيكون جزءاً من مسعى لاستقطاب الليبيين الذين فروا من البلاد بعد فقدانهم متاجرهم ومزارعهم وأعمالهم في التأميم الذي تم بعد إطاحة القذافي بالملكية قبل 37 عاماً.

وسيكون هذه التعويض جزءاً من عملية التحول السياسي نحو ما سماه القذافي الرأسمالية الشعبية عقب مضي ثلاثة عقود من الاقتصاد الاشتراكي المتشدد.

ورغم عدم اتساح عدد المستفيدين من هذه التعويضات فقد ذكرت مؤسسة القذافي أنها سجلت 400 حالة مصادر ممتلكات موضحة أن التعويض سيكون حسب التقديرات المستندة للأسعار الحالية للأصول المصادرة

## السجناء السياسيون

يوجد في السجون عشرات، بل وربما مئات الأشخاص الذين سُجنوا لمشاركتهم في أنشطة سياسية سلمية. وقد سُجن كثير منهم بتهمة مخالفة القانون رقم 71، الذي يحظر أي نشاط جماعي يقوم على عقيدة سياسية تتعارض مع مبادئ ثورة عام 1969 التي جاءت بالقذافي إلى السلطة. وتتيح بنود القانون رقم 71 إمكان الحكم على مخالفه بالإعدام. وفي تطور إيجابي أعلنت الحكومة، في مارس/آذار 2006، الإفراج عن 132 سجيناً سياسياً، من بينهم 86 من أعضاء جماعة الإخوان المسلمين كانوا قد أودعوا في السجون في عام 1998 بعد محاكمات مثلت انتهاكاً للقانون الليبي والقانون الدولي. وجماعة الإخوان المسلمين منظمة سياسية واجتماعية لا تستخدم العنف.

وما زال فتحي الجهمي هو أبرز سجين سياسي في ليبيا، وهو محتجز منذ عام 2004. ومن المحتمل أن يُحكم عليه بالإعدام بتهمة إهانة القذافي والتحدث إلى مسؤول أجنبي يُعتقد أنه دبلوماسي أمريكي. وتقول الحكومة الليبية إن محاكمة الجهمي بدأت في أواخر عام 2005، غير أن السلطات لم تعلن التهم الموجهة إليه. وأبلغ المحامي الذي عينته له المحكمة هيومن رايتس ووتش بأن الجهمي يواجه تهماً بموجب المادة 206 من قانون العقوبات التي تعاقب بالإعدام كل من يدعو "إلى إقامة أي تجمع أو منظمة أو جمعية يحظرها القانون"، وكذلك من ينتمي إلى هذه مثل التنظيمات أو يوازرها.

وظل مصير عشرات من السجناء السياسيين في طي المجهول، حيث تقيد جماعة ليبية في الخارج بأن ما يزيد على 250 سجيناً سياسياً قد اختفوا.

وشهد عام 2006 مرور عشر سنوات على حوادث القتل الواسعة النطاق في سجن بوسليم بطرابلس، والذي يديره جهاز الأمن الداخلي. وأفاد سجين سابق قابلته هيومن رايتس ووتش بأن السجناء ثاروا يوم 28 يونيو/حزيران 1996 احتجاجاً على الظروف في السجن. وقال الشاهد، الذي كان يعمل في مطبخ السجن، إنه كان بالسجن آنذاك ما بين 1600 و 1700 سجين وقتلت قوات الأمن "حوالي 1200 شخص". ولم تتمكن هيومن رايتس ووتش من التحقق من ادعاء السجن السابق، إلا إن الحكومة اعترفت بأن قوات الأمن قتلت بعض السجناء في بوسليم قائلة إنها تصرفت بشكل سليم لردع تمرد. وكانت الحكومة قد قالت في عام 2005 إنها شكلت لجنة للتحقيق في الحادث، ولكن لم يتضح بعد الأسلوب الذي سنتجعه اللجنة في ممارسة عملها أو الموعد الذي ستقدم فيه نتائجها. وقد دعت هيومن رايتس ووتش إلى إجراء تحقيق مستقل في الحادث. ولم تعلن الحكومة حتى الآن عدد الأشخاص الذين قُتلوا قبل عشر سنوات أو أسماء أولئك القتلى.

وفي 4 أكتوبر/تشرين الأول 2006، قامت مجموعة من السجناء في بوسليم بالاحتجاج من جديد، ومع تصاعد الموقف أطلق الحراس النار. وأصدر النائب العام الليبي بياناً بعد إجراء تحقيق أكد فيه وفاة سجين وإصابة ثلاثة آخرين (بينما قالت تقارير صحفية وتقارير للمعارضة إن تسعة على الأقل قد جرحوا)، كما جرح ثمانية من أفراد الشرطة. وقال البيان إن عدة نزلاء هم المسؤولون عن العنف وإن حراس السجن تصرفوا وفقاً للقانون.

## حرية التعبير

يوجد في ليبيا كثير من المنظمات والجمعيات المهنية لكنها تخلو من أية منظمات غير حكومية مستقلة فعلياً. ويقضي القانون رقم 19 الخاص بالجمعيات بأن تحصل المنظمات على موافقة هيئة سياسية حتى يمكنها ممارسة عملها، وليس لها حق الاستئناف إذا جاء القرار بالرفض. ورفضت الحكومة السماح بإنشاء منظمة مستقلة للصحفيين، وورد أنها لا تسمح لنقابة المحامين الرسمية بتعيين قياداتها بنفسها. ويؤدي القانون رقم 71، الذي سبق ذكره، وغيره من القوانين المقيدة للحريات، إلى الحد بشدة من الحق في إنشاء جماعات مستقلة.

وتوجد في ليبيا جماعتان لحقوق الإنسان، أبرزهما البرنامج الخاص بحقوق الإنسان في مؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية، وهي مؤسسة شبه رسمية يديرها سيف الإسلام ابن معمر القذافي الذي يتمتع بنفوذ كبير. وقامت المؤسسة بدور أساسي في الإفراج عن السجناء السياسيين المئة والاثنتين والثلاثين في مارس/آذار 2006، وهي أكثر الهيئات المحلية مجاهرةً بانتقاد الحكومة. ففي أغسطس/آب، ألقى سيف الإسلام القذافي خطاباً انتقد فيه الفساد الحكومي والافتقار إلى الحكم

النيابي وحرية الصحافة، ودعا إلى وضع دستور للبلاد.

وتفرض قيود مشددة على حرية التعبير، ومع ذلك فقد بدأ بعض المحامين وأساتذة الجامعات والصحفيين الليبيين ببطء يتناولون موضوعات كانت محظورة من قبل. ويراقب جهاز الأمن السكان مراقبة مكثفة، وتشيع الرقابة الذاتية. ولا وجود لمحطات إذاعة أو تلفزيون خاصة، وتسيطر السلطات الحكومية أو حركة اللجان الثورية (وهي تنظيم عقائدي قوي) على الصحف الرئيسية في البلاد. والمصدر الوحيد للأخبار غير الخاضعة للرقابة هو الإنترنت وقنوات التلفزيون الفضائية التي

تحظى بالمشاهدة على نطاق واسع.

وينتشر استخدام الإنترنت باطراد في ليبيا مع وجود عشرات المواقع المعارضة أو المستقلة المقامة خارج البلاد. وقد لجأت الحكومة أحياناً إلى حجب بعض المواقع. وفي خطوة إيجابية، أفرجت الحكومة، في مارس/آذار، عن عبد الرزاق

المنصوري، وهو صحفي يكتب في موقع على الإنترنت مركزه في المملكة المتحدة واعتقل في يناير/كانون الثاني 2005 بسبب مقالاته التي تنتقد الأوضاع في البلاد، على ما يبدو.

و شهد عام 2006 مرور عشر سنوات على حوادث القتل الواسعة النطاق في سجن بوسليم بطرابلس، والذي يديره جهاز الأمن الداخلي. وأفاد سجين سابق قابلته هيومن رايتس ووتش بأن السجناء ثاروا يوم 28 يونيو/حزيران 1996 احتجاجاً على الظروف في السجن. وقال الشاهد، الذي كان يعمل في مطبخ السجن، إنه كان بالسجن آنذاك ما بين 1600 و 1700 سجين وقتلت قوات الأمن "حوالي 1200 شخص". ولم تتمكن هيومن رايتس ووتش من التحقق من ادعاء السجن السابق، إلا إن الحكومة اعترفت بأن قوات الأمن قتلت بعض السجناء في بوسليم قائلة إنها تصرفت بشكل سليم لردع تمرد. وكانت الحكومة قد قالت في عام 2005 إنها شكلت لجنة للتحقيق في الحادث، ولكن لم يتضح بعد الأسلوب الذي سنتبعه اللجنة في ممارسة عملها أو الموعد الذي ستقدم فيه نتائجها. وقد دعت هيومن رايتس ووتش إلى إجراء تحقيق مستقل في الحادث. ولم تعلن الحكومة حتى الآن عدد الأشخاص الذين قُتلوا قبل عشر سنوات أو أسماء أولئك القتلى.

وفي 4 أكتوبر/تشرين الأول 2006، قامت مجموعة من السجناء في بوسليم بالاحتجاج من جديد، ومع تصاعد الموقف أطلق الحراس النار. وأصدر النائب العام الليبي بياناً بعد إجراء تحقيق أكد فيه وفاة سجين وإصابة ثلاثة آخرين (بينما قالت تقارير صحفية وتقارير للمعارضة إن تسعة على الأقل قد جرحوا)، كما جرح ثمانية من أفراد الشرطة. وقال البيان إن عدة نزلاء هم المسؤولون عن العنف وإن حراس السجن تصرفوا وفقاً للقانون.

### ليبيا و قضية أطفال الإيدز

تحتجز السلطات الليبية خمس ممرضات بلغاريات وطبيباً فلسطينياً منذ عام 1999 متهمه إياهم بنقل فيروس "الإيدز" إلى 426 طفلاً ليبيا، برغم الادعاءات الجديرة بالتصديق عن أنهم تعرضوا للتعذيب لانتزاع اعترافات. وفي عام 2005، ألغت المحكمة العليا حكم المحكمة الأدنى التي قضت بإعدامهم وأعدت القضية إلى المحكمة الأدنى لنظرها من جديد. وتعرضت المحاكمة الثانية للتأجيل عدة مرات، وحتى كتابة هذا التقرير لم يكن قد صدر حكم في القضية. ويطالب الادعاء من جديد بتوقيع عقوبة الإعدام.

و دعت الجامعة العربية كلا من ليبيا وبلغاريا إلى عدم تسييس قضية الممرضات البلغاريات والطبيب الفلسطيني الذين قضت محكمة ليبية بإعدامهم بتهمة نقل فيروس الإيدز إلى أطفال ليبيين.

وطالبت الجامعة في بيان لها بالتعاون بين جميع الأطراف للتخفيف من آثار هذه الكارثة الإنسانية، مجددة تعاطفها مع الأطفال الليبيين وأسرها.

ودعا البيان إلى تفادي تسييس القضية خاصة، موضحاً أنه لا يزال للمتهمين الحق في استئناف الحكم.

وقد رفضت منظمات حقوقية دولية وعربية من المغرب وليبيا والجزائر ومصر والبحرين الحكم، وطالبت في بيان لها المحكمة العليا الليبية بإعادة النظر في القرار وضمن إجراء محاكمة عادلة.

وأرجع الاتحاد الأوروبي إصابة الأطفال بالفيروس إلى تردي الظروف الصحية في مستشفى بنغازي شمالي البلاد، مؤكداً براءة الممرضات والطبيب.

وقد أعرب الأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان عن قلقه بسبب الحكم وعرض إمكانية تدخل المنظمة لإيجاد مخرج إنساني للقضية.

وقالت الممرضات إنهن تعرضن للتعذيب من أجل الاعتراف بالتسبب في نقل الفيروس للأطفال، في حين قال خبراء أجاناب إن المرض كان موجوداً قبل وصول الممرضات ورجحوا فرضية انتشاره بواسطة حقن ملوثة.

يذكر أن ضابطاً وطبيباً ليبيا من بين عشرة حوكموا بتهمة تعذيب خمس من الممرضات البلغاريات رفعا دعوى على الممرضات للمطالبة بتعويض عن الأذى المعنوي والمادي الذي لحق بهما جراء تلك الاتهامات حسب أحد الصحف البلغارية

و أعلنت فرنسا أنها تستقبل ( حتى العام 2006 ) 150 طفلاً ليبيا مصاباً بمرض الإيدز، وقالت إنها تأمل أن تمهد هذه الخطوة للإفراج عن ممرضات بلغاريات وطبيب فلسطيني متهمين بنقل الفيروس إلى هؤلاء الأطفال

وأوضح المتحدث باسم وزارة الخارجية الفرنسية أن هذا الإجراء الذي تقرر بعد زيارة لوزير الخارجية الفرنسي فيليب دوست بلازي إلى طرابلس في يناير/ كانون الثاني الماضي وبدأ تطبيقه قبل عدة أشهر له غرض إنساني محض، مشيراً إلى أن مدنا أوروبية أخرى تستقبل أطفالاً ليبيين مصابين بالإيدز حيث يتلقون العلاج من مرضهم وأعرّب المسؤول الفرنسي عن أمله بأن يخلف ذلك في نفوس العائلات والرأي العام الليبي ظروفًا مناسبة أكثر لإيجاد حل

يتمشى مع تطلعات المجتمع الدولي بشأن مصير الممرضات البلغاريات والطبيب الفلسطيني

واعتبرت مجلة "نيشتر" العلمية البريطانية أن الأدلة التي يستند إليها لاتهام الممرضات البلغاريات والخمس والطبيب الفلسطيني المعتقلين في ليبيا لا أساس لها

وحكم على الممرضات والطبيب الموقوفين منذ 1999 بالإعدام في السادس من مايو/ أيار 2004، لإدانتهن بتهمة نقل فيروس الإيدز إلى 426 طفلاً ليبيا في مستشفى في بنغازي شمال شرق ليبيا، توفي منهم 52 كان آخرهم طفلة لدى تردها للتلقيح على مستشفى الأطفال بينغازي يوم الأربعاء

إلا أن المتهمين الذين يدفعون ببراءتهم استأنفوا الحكم أمام المحكمة العليا الليبية التي أمرت في 25 ديسمبر/ كانون الأول الماضي بإعادة محاكمتهم

وبدأت المحاكمة الجديدة في 11 مايو/ أيار الماضي أمام محكمة الجنايات في طرابلس

### معاملة الأجانب

لم توقع ليبيا على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951، كما لا يوجد اتفاق بشأن ترتيبات عملية رسمية مع المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة. وفي تطور إيجابي، شكل وزير العدل في عام 2006 لجنة لوضع مشروع قانون بخصوص اللجوء، وهو ما تفتقر إليه ليبيا حالياً، كما تحسّن التعاون مع المفوضية العليا لشؤون اللاجئين.

وعلى مدار العام، واصلت الحكومة ترحيل آلاف الأجانب الذين لا يحملون الوثائق القانونية اللازمة، وأغلبهم من أبناء الدول الأفريقية الواقعة جنوب الصحراء الكبرى، وقد أعيد بعضهم إلى بلدان قد يتعرضون فيها للاضطهاد أو التعذيب. وأفاد بعض الأجانب بتعرضهم للضرب وغيره من أشكال الإيذاء خلال اعتقالهم وترحيلهم.

وقالت الحكومة، في مذكرة إلى هيومن رايتس ووتش في إبريل/نيسان 2006، إن بعض ضباط الشرطة "يفرطون في استخدام القوة" ضد الأجانب، لكن "المخالفات في هذه الحالات ليست سوى أفعال فردية متفرقة". وأضافت الحكومة أنه "تم اتخاذ الإجراءات القانونية" في مثل هذه الحالات، لكنها لم تقدم أية تفاصيل.

### مناشدة

1. نامل من الحكومة الليبية بالكشف عن المعتقلين السياسيين داخل السجون الليبية، و تحسين سياسة ادارة السجون و منع التعذيب المنهجي داخل السجون.
2. نامل من الحكومة الليبية متابعة اصلاحاتها المؤسساتية والديمقراطية التي وعدت باطلاقها في العام 2006.
3. نامل من الحكومة الليبية بضرورة الافراج عن المتهمين بقضية اطفال الايدز لعدم ثبوت اية تهم جنائية ضدهم و العمل على توجيه الاتهام الى المتسببين الحقيقيين بانتشار هذا المرض و معاقبتهم من خلال اعادة التحقيق على اسس من العدالة و الحيادية . و العمل على تعويض المتهمين ماديا بسبب طول فترة الاعتقال التعسفي و مما لاقوه من تعذيب جسدي و اساءة معاملة نفسية .
4. نامل من الحكومة الليبية بضرورة تحسين معاملة الاجانب و العمال لديها منت خلال تشريع قوانين تحمي حقوق العمال و المقيمين
5. نامل من الحكومة الليبية بضرورة التوقيع على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951
6. نامل من الحكومة الليبية بالعمل على تخفيف الحظر على المواقع الالكترونية و استخدام شبكة الانترنت و احترام حرية التعبير و الرأي
7. نامل من الحكومة الليبية بتعديل التشريعات الخاصة بتاسيس الجمعيات السياسية و الحقوقية بما يسمح و تاسيس الجمعيات و المشاركة .

## مصر

### سياسة الإصلاح

كان لتمديد قانون الطوارئ المصري لعامين اضافيين من اسوا ما تعرض له المواطن المصري خلال العام 2006 كون ذلك سيعمد على ابقاء سياسة الاعتقال بحجج امنية واهية و توجيه التهم و ترويع المواطنين داخل بلدهم و استمرارا لتفسي ظاهرة التعذيب داخل السجون المصرية .

ان دولة كبيرة مثل مصر كان ينبغي لها ان تسعى نحو تضيق امتداد قانون الطوارئ و معاقبة مستغليه و العمل على الإصلاح الإداري مثل : زيادة كفاءة اجهزة مراقبة اداء المؤسسات الحكومية و العمل على حوسبة الدوائر الحكومية لتسهيل الاعمال و الاجراءات على المواطنين بدل ان تهديهم تمديدا لقانون الطوارئ سي السمعة ( مفروض منذ العام 1981 )

و كان لاعتصام قضاة مصريين في نادي القضاة انشقاقا في الاتحاد بين السلطتين التشريعية و التنفيذية و دعوة مبكرة الى ضرورة اصلاح و تطوير و استقلال الجهاز القضائي.

و من جهة اخرى طلب الرئيس المصري حسني مبارك من مجلسي الشعب و الشورى تعديل 34 مادة دستورية، في خطوة وصفها بأنها تاريخية في مسار الإصلاحات الديمقراطية منذ عقدين.

وسرد مبارك في خطاب مطول أمام المجلسين في قصر الرئاسة بعض أهداف التعديلات المقترحة، وبينها تقييد سلطات رئاسة الجمهورية وزيادة رقابة البرلمان على الحكومة بما فيها منحها الثقة أو حجبها دون الحاجة إلى استفتاء، لتصل به إلى دور يتجاوز صفته غير الملزمة حاليا.

كما تحدث مبارك عن تعديلات تعزز سلطة الحكومة التنفيذية ودور الأحزاب للوصول إلى تمثيل أحسن لها، وإرساء أسس نظام انتخابي أمثل يعزز فرص تقديمها لمرشحها، وفرص المرأة في تمثيل أحسن بالبرلمان.

و تلقى المجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر خلال عام 2006 نحو ستة آلاف شكوى تركزت بشكل خاص على اعتقالات تعسفية وحالات تعذيب وأوضحت وكالة أنباء الشرق الأوسط أن "عدد الشكاوى التي تلقاها المجلس هو 5826 شكوى وهو رقم نهائي" للعام 2006. وبدوره أشار عضو المجلس بهي الدين حسن في تصريح صحفي في نهاية العام إلى أن "القسم الأكبر من الشكاوى يتركز على اعتقالات تعسفية وممارسة التعذيب".

وفي سياق متصل أعلن بهي الدين حسن أنه لا ينوي الترشح لولاية جديدة "بسبب غياب الإرادة السياسية لدى الدولة لإدخال إصلاحات" في هذا المجال. ورغم أن المجلس القومي لحقوق الإنسان وجه انتقادات متكررة لوضع حقوق الإنسان في مصر فإن بهي الدين حسن يعتبر أن المحكمة لا تعير اهتماما لتقارير المجلس.

وقال في هذا الخصوص "إذا لم يكن هذا المجلس قادرا على التأثير على قرارات الحكومة في مجال حقوق الإنسان، فإن مبرر وجود هذا المجلس نفسه يصبح موضع تساؤل". ويضم المجلس -الذي يترأسه الأمين العام السابق للأمم المتحدة بطرس غالي- متقنين ومدافعين عن حقوق الإنسان

### تقييد حرية التعبير و الصحافة

بدأت الحكومة المصرية العام 2006 بانتهاك صارخ و مقيد لاستعمال الإنترنت و ذلك من خلال قرار وزارة الاتصالات المصرية بمنع عدة شركات مزودة لخدمة الإنترنت من تقديم الخدمة بحجة تقليلها تكلفة التشغيل للمواطنين و من الجدير

ذكره ان مصر تصنف عالميا من الدول التي تراقب و تحجب مواقع الإنترنت و تعاقب المدونين و اصحاب المقالات و الاراء المعارضة .

وكانت جريدة العربي الناطقة باسم الحزب الناصري ، قد نشرت بالأمس خبرا تحت عنوان " وزير الاتصالات يجمد نشاط شركات الإنترنت " جاء فيه أن وزير الاتصالات قد قرر وقف نشاط شركتي " link.net" و "tedata.net" لتقديمهما خدمة الإنترنت السريع بنصف الثمن "75جنيه" بدلا من "150جنيه" شهريا .

وافق مجلس الشعب المصري على مشروع تعديل قانون العقوبات في قضايا النشر رفضته المعارضة بالبرلمان , بعد تدخل الرئيس حسني مبارك لإلغاء مادة مثيرة للجدل تتعلق بحبس الصحفيين .

وأقر التعديل بالأغلبية برفع الأيدي في جلسة صاخبة، ورفضه 107 من أعضاء المجلس هم نواب الإخوان المسلمين ونواب حزبين ومستقلون.

ولم يتطرق القانون الجديد إلى مادة تجيز حبس الصحفيين الذين يطعنون في الذمة المالية للشخصيات العامة والمسؤولين بعد أمر الرئيس مبارك الحكومة بإلغاء تلك المادة.

ويقضي النص الجديد بتوقيع غرامة يمكن أن تصل إلى 40 ألف جنيهه (نحو سبعة آلاف دولار) على الصحفي المتهم بالتشهير والافتهام بالفساد.

و من جانب اخر أدانت لجنة الحريات بنقابة الصحفيين المصرية الحكم الصادر بسجن أميرة ملش الصحفية في جريدة الفجر مدة عام.

ودعت اللجنة أعضاء الجمعية العمومية للنقابة إلى الدفاع عن حرية الصحافة والصحفيين بعد توالي أحكام الحبس في قضايا النشر .

كما أعربت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان عن قلقها لاستمرار العمل في مصر بحزمة من القوانين "تجرم حرية الرأي والتعبير وتعاقب بالحبس في قضايا النشر" . وطالبت في بيان لها بسرعة تنفيذ وعد الرئيس المصري حسني مبارك بإلغاء عقوبة الحبس في قضايا النشر .

### الاحتقان الطائفي – الديني

مارست الحكومة المصرية خلال العام 2006 عددا غير قليل من الممارسات اللاانسانية ضد جماعة الاخوان المسلمين تمثلت في الاعتقال الدائم على مدار العام بينهم الرجل الثاني في الجماعة محمود عزت . و اغلاق مقرات و مؤسسات تابعة للجماعة و مصادرة اموالها .

وكان القضاء المصري أمر في 14 أغسطس/آب بإطلاق سراح المتحدث باسم الجماعة عصام العريان بعد أن أمضى ثلاثة أشهر في الحبس الإداري. وبعد يومين عاد عن قراره وأمر باستمرار حبسه 15 يوما أخرى.

وكان الإخوان المسلمون حققوا انتصارا تاريخيا في الانتخابات التشريعية العام الماضي حيث فازوا بحوالي 88 مقعدا من مقاعد مجلس الشعب البالغ عددها 454 مقعدا

كانت احداث الاسكندرية بين الاقلية القبطية و المسلمين و ما نتج عنها من وفاة اربعة اشخاص و اعتقال المئات و جرح المئات . التي جرت في مايو ( ايار 2006 ) اندارا باحتقان مخفي بين الطائفتين و الديانتين و يدل على انعدام الثقة بين الاطراف و فقدانهم لمرجعيات تدعو الى التحاور و التعايش السلمي و نبذ العنف و الاحتقان .

و كان قرار المحكمة المصرية العليا بعدم جواز اثبات البهائية على بطاقة الهوية الشخصية محكمة مصرية تقضي بعدم إثبات البهائية على الهوية قضت المحكمة الإدارية العليا في مصر بعدم جواز إثبات البهائية على وثائق أعضاء الجالية الصغيرة، واعتبرت من يتبع تعاليم البهائية من المسلمين خارجا عن الدين الإسلامي. انتهاكا لحقوق الاقلية البهائية في اختيار الديانة و المذهب و يمثل قرار المحكمة انتهاكا صارخا لحقوقهم في العمل و التوظيف و في المعاملات الرسمية . ويعرف البهائيون مذهبهم بأنه "أحد الأديان السماوية ويشترك معها في الدعوة إلى التوحيد لكنه مستقل"، وقد دعا إليه ميرزا حسين علي النوري الملقب ببهاء الله (1817-1892). ويعود وجودهم في مصر إلى أكثر من 150 سنة

و كانت اقوال وزير الثقافة المصري لصحيفة "المصري اليوم" بشأن الحجاب و اعتباره رمزا للرجعية و التخلف , و أن "النساء يشعرهن الجميل كالورود التي لا يجب تغطيتها وحبها عن الناس". صدى و تأثيرا على حقوق الافراد في الاحتفاظ بالعادات و التقاليد المتوارثة خصوصا انها تمثل ( الحجاب ) رايا دينيا و هو مما يعد انتهاك حق الافراد في

ممارساتهم الدينية . و توالى ردود الافعال المستنكرة لاقوال الوزير كونه يمثل الحكومة و ان كان قد ابدى رايه بعيدا عن راي الحكومة و كانت اشد الانتقادات لاقوال الوزير من مجلس الشعب المصري الذي طالب بالتحقيق مع الوزير و اقالته.

### حقوق الاطفال

تبدو صورة الحكومة المصرية قائمة جدا في مجال احترام حقوق الاطفال و تامين ضماناتها و يوجد في مصر ( 68 مليون نسمة ) ما يزيد عن ( 3 ملايين ) طفل مشرد يفترشون الارصفة و الشوارع للنوم .

تشن الحكومة من حين لآخر حملات اعتقال لاطفال الشوارع المشردين أو المتسربين من المدارس، والذين لم يرتكبوا أية جريمة. وكثيراً ما يتعرض هؤلاء الأطفال أثناء احتجازهم للضرب والإيذاء الجنسي والابتزاز على أيدي أفراد الشرطة والمشتبه فيهم من البالغين، وأحياناً ما تحرمهم الشرطة من الطعام والأغطية والرعاية الطبية. وعادةً ما تحجم السلطات عن مراقبة ظروف الاحتجاز بالنسبة للأطفال، أو التحقيق في حالات القبض التعسفي أو الإيذاء في الحجز، أو اتخاذ إجراءات تأديبية ضد المسؤولين عن تلك الأفعال. وفي كثير من الحالات، تحتجز الشرطة أطفالاً دون سند قانوني لعدة أيام ثم تحيلهم إلى النيابة العامة بتهمة أنهم "عرضة للجنوح".

### الحريات العامة

في العام 2006 جددت الحكومة حالة الطوارئ لمدة عامين إضافيين، موفرةً بذلك أساساً متواصلًا للاحتجاز التعسفي والمحاكمات أمام محاكم عسكرية ومحاكم أمن الدولة. وما برح التعذيب على أيدي قوات الأمن يمثل مشكلة خطيرة.

و خلال العام 2006 وقعت ثلاثة انفجارات في صحراء سيناء ( داخل منتجعات سياحية ) راح ضحيتها عددا كبيرا من السياح و المواطنين المصريين .

و في العام 2006، انهال أفراد من الشرطة يرتدون ملابس مدنية بالضرب على نشطاء نظموا اعتصاماً للتضامن مع اثنين من كبار القضاة كانا يواجهان إجراءات تأديبية بعدما انتقدا علناً بعض المخالفات التي وقعت أثناء الانتخابات كما طالبا

بمزيد من استقلال القضاء. وفي مظاهرات لاحقة، اعتدت الشرطة بالضرب على عشرات المتظاهرين واعتقلت مئات آخرين

### التعذيب

لا تزال مصر دولة تصنف على انها من اسوا دول العالم ممارسة لسياسة التعذيب الجسدي و النفسي ضد المعتقلين على اختلاف انتماءاتهم و توجهاتهم السياسية الدينية و التهم الموجهة اليهم ( سياسية – جنائية على حد سواء ) و تقييد التقارير الواردة من المنظمات الحقوقية على ممارسة قوى الامن الداخلي لصلاحية او تجاوزا عن الصلاحيات الممنوحة له – لكثير من الممارسات اللانسانية ضد المعتقلين و بعض التقارير كانت مصورة مما يوثق الافادات و الادعاءات حول ممارسة قوى الامن لهذا الانتهاك .

وذكرت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، في تقريرها السنوي لعام 2006، أنها وثقت 34 حالة تعذيب خلال عام 2005. وليس هناك ما يشير إلى أن الحكومة أجرت أية تحقيقات جنائية مع مسؤولي مباحث أمن الدولة، أو اتخذت أية إجراءات تأديبية ضدهم، فيما يتعلق بتعذيب المعتقلين أو إساءة معاملتهم خلال عام 2006. وكان آخر تحقيق بخصوص ادعاءات التعذيب على أيدي ضباط مباحث أمن الدولة قد أجري عام 1986، وذلك على الرغم من الادعاءات العديدة الموثوقة عن وقوع انتهاكات جسيمة في حجز مباحث أمن الدولة خلال العشرين عاماً الماضية.

ولم ترد السلطات المصرية على طلب تقدم به مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب، في يوليو/تموز 2006، من أجل السماح له بزيارة البلاد، وهو طلب لم يُبت فيه منذ عام 1996. وفي أكتوبر/تشرين الأول، أمر قاض اتحادي في كندا بأنه يجوز للسلطات الكندية عدم ترحيل محمود جاب الله، وهو أحد المشتبه في صلتهم بالإرهاب، إلى مصر بسبب مخاطر التعذيب. وفي أواخر عام 2005، صرح محامون في وزارة العدل الأمريكية بأن علاء عبد المقصود محمد سليم، وهو مصري اعتُقل في باكستان في عام 2002 وُنقل إلى معتقل خليج غوانتانامو، ثم أعلن لاحقاً أنه "لم يعد من المقاتلين الأعداء"، سوف يُفرج عنه ويُعاد إلى مصر. وفي يناير/كانون الثاني 2006، تقدم محامو الوزارة بمذكرة يدعون فيها أنه استناداً إلى معلومات جديدة، فإنه لم تعد هناك "خطط فورية من أجل نقل أو ترحيل أو إطلاق سراح" علاء عبد المقصود سليم. وكان محامو سليم في واشنطن قد طلبوا أن يُحتجز موكلهم في غوانتانامو بسبب المخاوف من احتمال تعرضه للتعذيب في مصر. وأفادت ملاحظات قدمها المحامون أن مسؤولين مصريين زاروا علاء عبد المقصود سليم في محبسه في غوانتانامو، وهددوه بأنهم سوف يأخذونه إلى مكان حيث "لن يراه أحد بعد ذلك أبداً".

وفي العام 2006 صوتَ البرلمان الأوروبي على جعل احترام حقوق الإنسان إحدى الأولويات في مفاوضاته الجارية مع مصر بخصوص خطة عمل بين الاتحاد الأوروبي ومصر في إطار سياسة الجوار الأوروبية. وبحلول أكتوبر/تشرين الأول 2006، كانت المفاوضات لا تزال متوقفة بسبب الخلاف على الصياغات المتعلقة بحقوق الإنسان. ويُذكر أن الموعد النهائي للتوصل إلى اتفاق هو أول يناير/كانون الثاني 2007.

## مناشدة

1. نامل من الحكومة المصرية بالعمل على إلغاء قانون الصحافة الذي أقره مجلس الشعب فيما يختص بحبس الصحفيين
2. نامل من الحكومة المصرية بالعمل على إيجاد قنوات حوار بين الأديان و المذاهب و التشجيع عليها
3. نامل من الحكومة المصرية التحقيق في سياسة التعذيب المنتهجة من قبل افراد الامن الداخلي ضد المواطنين و المعتقلين
4. نامل من الحكومة المصرية تضيق صلاحيات قانون الطوارئ فيما يتعلق بتقييد حق التعبير و الاجتماع و الحريات العامة
5. نامل من الحكومة المصرية التأكيد على وعود الرئيس المصري باجراءات تعديلات دستورية تسمح بتداول السلطة بطرق ديمقراطية
6. نامل من الحكومة المصرية بالعمل على تشريع المزيد من القوانين التي تصون و تحفظ حقوق الاطفال و رعايتهم
7. نامل من الحكومة بضرورة تاسيس الحكومة الالكترونية لتسهيل معاملات و اجراءات المواطنين
8. نامل من الحكومة المصرية بضرورة تفعيل اجهزة الرقابة الادارية لمنع الاهدال الذي يسبب الضرر للمواطنين

\*\*\*\*\*

## المغرب

### الاعتراف بانتهاكات الماضي

بدا المغرب العام 2006 باكثر الخطوات ايجابية تنفذ في مجال احترام حقوق الانسان ليس على الصعيد المحلي فقط و انما على صعيد منطقة الشرق الاوسط و شمال افريقيا قاطبة اذا تعتبر سابقة و الاولى من نوعها و هي اعتذار العاهل المغربي الملك محمد الخامس علنا لمواطنيه عن انتهاكات و تجاوزات حقوق الانسان التي وقعت في المغرب اثناء حكم والده الراحل الملك حسن الثاني، و أصدرت هيئة الإنصاف والمصالحة التي أنشأها الملك محمد السادس عام 2004 تقريرها حول الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبت بين عامي 1956 و 1999. وأثار هذا التقرير نقاشاتٍ كانت محظورةً حول القمع الذي شهدته المغرب في الماضي. وقد قدمت هذه الهيئة اعترافاً رسمياً بالقمع في تلك الفترة وأفصحت عن أصوات الضحايا التي طال كتمانها، كما أوضحت تفاصيل حالاتٍ فرديةٍ كثيرة. لكن عدم تعاون موظفي الحكومة منع الهيئة من حل كثير من القضايا. فرغم توصيتها بوضع حدٍّ للإفلات من العقاب، فإن السلطات لم تتخذ أي إجراء لتقديم المتورطين في انتهاكات الماضي إلى القضاء، ومن بينهم عددٌ ممن لا يزالون يشغلون مناصب حكومية. وخلال عام 2006، عملت الهيئة، ضمن صلاحياتها، على تحديد مستوى التعويضات التي يجب أن تدفعها الدولة لضحايا انتهاكات الماضي.

و لم يكتف بذلك فقط و انما وعد بتقديم المسؤولين عن تلك الاحداث الماساوية من خطف و قتل و اعتقال و نفي الى المحاكمة و الكشف عن اسمائهم و تشكيل لجنة لذلك ،

و يبدو ان مفاجات الملك المغربي لم تتوقف عند هذا الحد فاكملها الملك المغربي بنيته حول انشاء صندوق خاص لتعويض المتضررين عن انتهاكات حقوق الانسان خصص له مبلغ يفوق ال ( 200 مليون دولار ) .

### الصحراء الغربية

تعد موافقة العاهل المغربي في العام 2006 على منح اقليم الصحراء الغربية المطالب بالاستقلال حكما ذاتيا خطوة نوعية و مهمة نحو الاعتراف بالكيان الصحراوي و بمطالبه و ان رفضها الصحراويين و قياداتهم الا انها تنمي عن رغبة لدى الحكومة المغربية بانهاء الصراع الدائر في هذه الصحراء .

و أصدر العاهل المغربي الملك محمد السادس عفوا شاملا عن جميع المعتقلين الصحراويين، و عددهم 48 معتقلا. وقال مصدر رسمي في الرباط إن الخطوة جاءت استجابة لطلب المجلس الاستشاري الصحراوي. وقد عين هذه المجلس مؤخرا على خلفية ترتيب الرباط خطة لتسوية قضية الصحراء الغربية، تقوم على منح الإقليم حكما ذاتيا موسعا.

و على الاجمال كانت الضوابط التي تفرضها الحكومة شديدة على نحو خاص في منطقة الصحراء الغربية المتمردة المتنازع عليها التي تديرها الحكومة كما لو أنها جزء من التراب الوطني. لكن جبهة البوليساريو (الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ونهر الذهب) الداعية لاستقلال الصحراء تعارض السيادة المغربية على تلك المنطقة و تطالب بتنفيذ خطة الأمم المتحدة المجددة لإجراء استفتاء حول حق تقرير المصير للشعب الصحراوي.

### عمالة الاطفال

وتنتشر عمالة الأطفال انتشاراً واسعاً رغم أن قانون العمل يحظر عمل الأطفال دون 15 عاماً. كما أن الفتيات الصغيرات اللواتي يعملن خادمت مقيمات في المنازل عرضة على نحو خاص للإساءات (بما فيها الجنسية)، وكثيراً ما يعملن مئة ساعة أسبوعياً دون تعليم ودون الحصول على ما يكفيهن من الطعام أو الرعاية الصحية. و نادراً ما تعاقب السلطات أصحاب العمل الذين يسيئون معاملة الخادمت الصغيرات، كما لا يحق لمفتشي العمل دخول البيوت الخاصة. وفي عام 2006 طرحت الحكومة مشروع قانون ينظم شروط عمل الخدم المنزليين، لكنه لم يقدم، حتى أوائل نوفمبر/تشرين الثاني، آلية تطبيق كافية يمكن للأطفال الاستفادة منها.

### الفساد القضائي و السجون

نادراً ما تجري محاسبة الشرطة على خرق حقوق الإنسان. لكن السلطات قالت لوفد من الأمم المتحدة زار المغرب في مايو/أيار 2006 أن ثمة شرطين ينتظران المحاكمة لتسببهما في وفاة حمدي لمباركي، وهو صحراوي توفي في العام 2005 بسبب ضربات تلقاها على رأسه أثناء فترة الاضطرابات التي شهدتها مدينة العيون. وقد دخل حيز التنفيذ في فبراير/شباط قانون جديد حول التعذيب يفرض أحكام سجن على موظفي الدولة الذين يدانون بتعذيب أو إساءة معاملة السجناء الذين في عهدهم.

وفي القضايا ذات الطابع السياسي، عادة ما تنكر المحاكم حق المتهمين في المحاكمة المنصفة وتتجاهل مطالبات محاميهم بإجراء الفحص الطبي عليهم عند ادعائهم بالتعرض للتعذيب، كما ترفض استدعاء شهود النفي، وتصدر أحكامها على المتهمين مكتفية بالاستناد إلى اعترافات من الواضح أنها منزعة قسراً.

وعلى سبيل المثال، أدانت محكمة في مدينة العيون في ديسمبر/كانون الأول 2005 سبعة من ناشطي حقوق الإنسان الصحراويين لعلاقتهم باحتجاجات كانت عنيفة أحياناً اندلعت على نحو متفرق في أنحاء المنطقة منذ شهر مايو/أيار من ذلك العام. لكن الأدلة على صلة هؤلاء السبعة بأعمال العنف تدعو إلى الشك؛ بل كان من الواضح أنها كانت ملفقة في بعض الحالات. والظاهر أن السلطات استهدفت هؤلاء الصحراويين بسبب نشاطهم في مجال حقوق الإنسان وبسبب تعبيرهم علناً عن تأييدهم لاستقلال الصحراء. ثم صدرت عليهم أحكاماً بالحبس حتى عامين، لكن الحكومة أطلقت سراحهم في أبريل/نيسان.

وفي مثال آخر على الحرمان من العدالة (وهي حالة يبدو أن لها صلة بتسوية حسابات شخصية وليس بالقمع السياسي) يبدأ رجل الأعمال مراد بلعاشي من الدار البيضاء السنة الثالثة من الاحتجاز قبل تقديمه إلى المحاكمة، وذلك بتهمة قيامه بسرقة وثائق وتحريفها بشكل غير قانوني في محاولة للتهرب من الدائنين. وبعد اجتيازه تحقيق الشرطة في يونيو/حزيران 2004، طلب بلعاشي إجراء فحوصات طبية له على الفور زاعماً أن الشرطة انتزعت اعترافاته تحت التعذيب؛ لكن السلطات القضائية لم تستجب لطلبه. ومنذ ذلك الحين يرفض القضاة الإفراج عنه لحين محاكمته دون تبرير رفضهم هذا.

وما زال عدة مئات ممن يشتبه بأنهم من الإسلاميين المتطرفين الذين اعتقلوا خلال الأسابيع التي أعقبت تجبيرات الدار البيضاء في مايو/أيار 2003 ينفذون أحكام السجن الصادرة بحقهم رغم صدور سلسلة من قرارات العفو الملكية التي أفضت إلى إطلاق سراح مئات السجناء الإسلاميين. وخلال هذا العام أُضرب السجناء الباقون عدة مرات عن الطعام مطالبين بالإفراج عنهم أو بإعادة النظر في أحكامهم، وكذلك بتحسين ظروف السجن. وكان معظم من اعتقلوا عام

2003 قد احتجزوا أياماً أو أسابيع في أماكن احتجاز سرية وتعرضوا أثناء استجوابهم لسوء المعاملة، وللتعذيب أحياناً، ثم أدينوا في محاكمات غير منصفة.

و أصدر العاهل المغربي محمد السادس خلال العام 2006 عفواً عن مئات السجناء بينهم إسلاميون متهمون بالقيام بتجبيرات انتحارية، وذلك بمناسبة حلول ذكرى المولد النبوي. وقالت مصادر رسمية إن عدد الأشخاص الذين عفي عنهم بلغ 800 شخص، بينهم 30 إسلامياً اعتقلوا على خلفية التجبيرات الانتحارية في الدار البيضاء في مايو/أيار 2003

و ظهرت خلال هذا العام تقارير إخبارية متواترة، لكنها غير مؤكدة، تقول أن المغرب وافق على أن يستلم سراً بعض المحتجزين الذين تبعدهم دول غربية إليه، وذلك لإخضاعهم إلى وسائل الاستجواب القاسية من قبل أجهزة المخابرات المغربية. لكن السلطات المغربية نفت ما جاء في هذه التقارير نفياً قاطعاً.

وفي 14 سبتمبر/أيلول 2006، أدلت فرانثيسكا لونغي، وهي محامية المواطن الإيطالي أبو القاسم بريتل، بشهادة أمام لجنة مؤقتة منبثقة عن البرلمان الأوروبي قالت فيها أن موكلها اعتقل في باكستان عام 2002 ثم نقل سراً إلى بلده الأم المغرب بطائرة خاصة "تحت رعاية المخابرات المركزية الأمريكية". وهناك عذبة الشرطة أثناء استجوابه. وقد أفرج عن بريتل بعد تسعة أشهر دون توجيه تهمةٍ إليه؛ لكنه اعتقل من جديد عام 2003 وصدر بحقه حكمٌ بالحبس لفترةٍ طويلةٍ بتهمة تتصل بالإرهاب. كما زعم بنيام محمد، وهو أثيوبي المولد محتجزٌ في سجن غوانتانامو الذي تديره الولايات المتحدة، من خلال محاميه أن الأمريكيين نقلوه عام 2002 من باكستان إلى المغرب حيث عذبه المحققون قبل نقله من جديد إلى أحد سجون الولايات المتحدة في أفغانستان، ثم إلى غوانتانامو.

## حرية التجمع

عادةً ما تبدي السلطات تسامحاً إزاء منظمات حقوق الإنسان الكثيرة الناشطة في الرباط والدار البيضاء. وعادةً ما لا تعرقل عمل منظمات حقوق الإنسان الدولية التي تزور المغرب؛ وهي تجيب على رسائلها في معظم الأحيان. أما في الصحراء الغربية فالرقابة أشد وطأة، كما أن المضايقات بحق ناشطي حقوق الإنسان المحليين والأجانب أكثر شيوعاً.

وتحتاج معظم أنواع التجمعات العامة إلى موافقة وزارة الداخلية التي يمكن أن ترفض السماح بها إذا رأت أنها يمكن أن "تخل بالنظام العام". وغالباً ما تلجأ الوزارة إلى الرفض عندما يكون برنامج المتظاهرين معارضاً لسياسات الحكومة. ومع أن كثيراً من الاحتجاجات العامة المتكررة في الرباط يجري من غير مشاكل، فقد فرقت الشرطة المسلحة بالهراوات بعض المظاهرات على نحو وحشي. فمثلاً، استخدمت الشرطة القوة لتفريق اعتصام صغير جرى في 6 يوليو/تموز 2006 أمام مبنى البرلمان في الرباط احتجاجاً على ما لحق بحق التجمع من انتهاكات في الأونة الأخيرة.

وكان قمع الشرطة للاحتجاجات أكثر عنفاً في الصحراء الغربية وفي أماكن أخرى، إذ تضمن استخداماً مفرطاً للقوة ضد المتظاهرين الذين كان بعضهم يقذف الشرطة بالحجارة وزجاجات المولوتوف.

ولا تزال السلطات تحظر سفر بعض الناشطين الصحراويين إلى خارج البلاد رغم تناقص اللجوء إلى هذه التدابير عموماً خلال السنوات الماضية. وحتى أوائل نوفمبر/تشرين الثاني، لم تعد السلطات جوازات السفر التي صادرتها من تسعة ناشطين منعهم من السفر إلى جنيف عام 2003 للمشاركة في نشاطات حقوق الإنسان التي تقيمها الأمم المتحدة.

## حرية الصحافة و التعبير

غالباً ما يكون انتقاد الصحافة للسلطات صريحاً تماماً. لكنه يظل مقيداً بفعل قانون الصحافة الذي يفرض أحكاماً بالحبس في حالات القذف وعلى كل ما يمس "الإسلام أو مؤسسة الملكية أو وحدة التراب الوطني". وصدر في عام 2004 قانونٌ لتحرير وسائل الإعلام المسموعة والمرئية، لكنه يفرض على الصحافة الأجنبية الحصول على ترخيص لإقامتها محطاتها داخل المغرب، وذلك لفرض "الاحترام الدقيق لقيم الملكية وتراثها المتعلق بالإسلام ووحدة التراب الوطني". كما تحجب السلطات بعض مواقع الإنترنت المؤيدة للبوليساريو، فقد قالت لوفد زائر من الأمم المتحدة أنها تمارس الرقابة على مواد الإنترنت لتمنع كل ما يستهدف "وحدة التراب الوطني".

ومنذ أواسط عام 2005، جرت سلسلة ملاحقات قضائية للصحف الأسبوعية المستقلة (وهي القطاع الأكثر انتقاداً ضمن

وسائل الإعلام المغربية) أظهرت استمرار القيود المفروضة على حرية الصحافة. وأصدرت المحاكم أحكاماً بحق أربع صحف أسبوعية على الأقل، أو بحق صحفييها، وذلك بتهمة القذف أو نشر "أخبار كاذبة" أو "إهانة" رئيس دولة أجنبي، وهي مازالت تحاكم صحيفة خامسة بسبب "زعزعة" مؤسسة الملكية. وفي 18 أبريل/نيسان صادقت محكمة الاستئناف على حكم صدر بحق "الوجورنال إيدومادير" (الصحيفة الأسبوعية) وقضى بتغريمها 3.1 مليون درهم (356500 دولار أمريكي)، وذلك بتهمة القذف. وكان معهد أبحاث في بروكسل ادعى أن هذه الصحيفة افترت عليه بقولها أن تقريره

عن الصحراء الغربية جاء أحادي الجانب وأنه يعطي انطباعاً بأن الحكومة المغربية هي التي أملتته. وقالت الصحيفة أنها ستضطر إلى إغلاق أبوابها إذا أرغمت على دفع هذه الغرامة.

وكانت مبادرة العاهل المغربي خلال العام 2006 نحو تأسيس قناة اعلامية خاصة ناطقة بلغة الامازيغ خطوة ايجابية هامة نحو احترام حقوق الاقليات العرقية

## مناشدة

1. نامل من الحكومة المغربية بمتابعة الحوار و النقوض مع قيادة الصحراء الغربية للتوصل الى اتفاق سلام شامل بين الاطراف .
2. نامل من الحكومة المغربية متابعة العمل على كشف انتهاكات حقوق الانسان و محاسبة المتسببين.
3. نامل من الحكومة المغربية بالافراج عن المعتقلين الاسلاميين الذين لم يتورطوا باعمال ارهابية و ادماجهم في العملية السياسية .
4. نامل من الحكومة المغربية بتشديد قوانين مكافحة عمالة الاطفال .
5. نامل من الحكومة المغربية بالحد من ظاهرة الهجرة الير شرعية عن طريق تشديد الرقابة على السواحل .
6. نامل من الحكومة المغربية منح اقلية الامازيغ مزيدا من الحقوق و فرص العدالة

\*\*\*\*\*

## موريتانيا

### الاصلاحات العامة

أعلنت موريتانيا في مستهل العام الجديد 2006 عن إنشاء لجنة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان هدفها صيانة وحماية حقوق الإنسان في البلاد.

وقال وزير الاتصال الموريتاني الشيخ ولد إيه إن إنشاء هذه اللجنة جاء تنفيذا لالتزامات وتعهدات المجلس العسكري للعدالة والديمقراطية الهادفة إلى ضمان ترقية وتطوير حقوق الإنسان، وتحقيقا لاقتراحات وتوصيات الأيام الوطنية للتشاور بين الحكومة والأحزاب السياسية وهيئات المجتمع المدني التي انعقدت نهاية العام الماضي.

وأوضح الوزير أن اللجنة ستكون إطارا فعالا للتشاور المستمر بين الحكومة والجهات العاملة في هذا الميدان، وستشكل من ممثلين عن الحكومة، وهيئات المجتمع المدني بالإضافة إلى ممثلين عن المنظمات العاملة في ميدان حقوق الإنسان.

وأكد ولد ايه خلال مؤتمر صحفي عقد مساء اليوم أن الحكومة قررت أن تكون الهيئة الجديدة مستقلة إداريا وماليا، على أن تتمثل مهماتها في إبداء الرأي الاستشاري حول أوضاع حقوق الإنسان سواء بمبادرة منها أو بطلب من الحكومة، ودراسة آراء استشارية حول التشريعات الوطنية المتعلقة بمجال حقوق الإنسان، بالإضافة إلى المساهمة بكل الوسائل في نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، ومتابعة ظروف اعتقال الأشخاص المسلوبين الحرية.

ورفض الوزير أن يكون إنشاء هذه اللجنة جاء استجابة لضغوط خارجية من أي نوع، أو أن تكون له صلة بالسجل الذي تشهده الساحة الموريتانية حاليا حول ماضي حقوق الإنسان في البلاد، بعد تصريحات متعلقة بالموضوع أدلى بها رئيس المجلس العسكري مؤخرا، وأثارت حفيظة جبهة تحرير أفارقة موريتانيا الزنجية التي يوجد مقرها في الخارج

وفي سياق منفصل عبرت رابطة مساعدة الأمل والأيتام الموريتانيين عن تفاؤلها بإمكانية محاكمة الرئيس الموريتاني السابق معاوية ولد سيد أحمد الطابع وقبول الادعاء الفدرالي في بروكسل لدعوى قضائية جديدة مرفوعة ضده بتهم ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وانتهاكات حقوق الإنسان.

وقال بيان للرابطة التي تتخذ من باريس مقرا لها إن المدعي الفيدرالي في بروكسل استقبل في الـ 25 من نيسان/أبريل 2006 رئيس الرابطة صار عثمان برفقة محامي الرابطة البلجيكي مارك ليبيرت.

وأعربت الرابطة عن تفاؤلها بشأن الرد الذي سيقدّمه القاضي البلجيكي على الدعوى القضائية التي تقدمت بها المنظمة للقضاء البلجيكي ضد الرئيس السابق معاوية ولد الطابع بتهم ارتكاب جرائم ضد الإنسانية.

وتم تأسيس رابطة مساعدة الأمل والأيتام الموريتانيين في 25 ديسمبر/كانون الأول عام 1995 من طرف مجموعة من العسكريين الموريتانيين السابقين الفارين مما وصفوه في بيانهم التأسيسي بقمع واضطهاد وبربرية العقيد معاوية ولد الطابع

## ملف الرق

وعادت قضية الرق بقوة من جديد لتصدر اهتمامات المنظمات الحقوقية الدولية الساحة الموريتانية خلال العام 2006 . وهي انتشار ظاهرة الرق ، وقد بدأت هذه القضية بإعلان منظمة حقوقية تهتم بالعبودية في موريتانيا العثور على حالة من الرق بمقاطعة المنذرزة جنوبي البلاد. وقالت المنظمة إنها استطاعت العثور على أدلة تثبت وقوع اضطهاد مما دفع الدرك الوطني للتحرك على وجه السرعة للتحقيق في المسألة قبل أن يعتقل ثلاثة أفراد ويتهمهم بفرقة القضية وبالتنسيق بين الأسرة والمنظمة الحقوقية، ومن بين المعتقلين صحفي مستقل وزوجة برلماني موريتاني ينحدر من فئة الأرقاء سابقا وقد أحيلوا أمس إلى وكيل الجمهورية بولاية الترارزة وتمثل قضية الرق واحدة من أكثر القضايا الحقوقية حساسية في موريتانيا التي تتعرض سلطاتها لاتهامات متكررة من منظمات حقوق الإنسان بعدم الجدبة في وضع حد لها ومعالجة آثارها.

## الانتخاب و الترشيح

انطلقت في موريتانيا خلال نوفمبر 2006 اول حملة للانتخابات البلدية والنيابية , خلال المرحلة الانتقالية التي اعقبت الاطاحة بالرئيس الموريتاني ولد الطابع في أغسطس/آب من العام الماضي 2005 . و كانا لاقبال شديدا على هذه الانتخابات التي شارك فيها نحو مليون و 70 ألف ناخب موريتاني في اقتراع اليوم 216 مجلسا بلديا من ضمن 1222

لائحة مرشحة بينها 889 مقدمة من طرف الأحزاب السياسية وتحالفاتها و 333 لائحة مستقلة, كما اختار الناخبون 95 عضوا بالجمعية الوطنية (البرلمان) من بين 411 لائحة، 289 منها باسم الأحزاب السياسية وتحالفاتها و 122 لائحة مستقلة إضافة إلى 14 نائبا يتم اختيارهم من بين 25 لائحة وطنية. وتعهد رئيس المجلس الاعلي ولد ( محمد فال) بالتزام السلطات الانتقالية بتنظيم اقتراع نزيه وشفاف. وأكد في لقاء صحفي بعد الإدلاء بصوته أن هدف المجلس العسكري هو أن يبدي الموريتانيون بأصواتهم ويختاروا بطريقة حرة ونزيهة من يعتبرونه مناسباً لتمثيلهم.

كما ذكر الرئيس الموريتاني بكافة التدابير والضمانات القانونية واللوجيستية والسياسية التي تم اتخاذها من أجل تنظيم اقتراع شفاف. وبخصوص الجهة التي صوت لصالحها قال ولد محمد فال إنه أدلى بصوته لمن يعتقد أنهم سيعملون لصالح البلاد.

## حرية التعبير

فتحت موريتانيا صفحة جديدة خلال العام 2006. في مجال حرية الصحافة بعد الإعلان عن قانون جديد للسلطة الرابعة وتشكيل جهاز أعلى للصحافة والسمعيات البصرية عهد إليه بالإشراف على مجمل القضايا المتعلقة بالحقل الإعلامي في البلد.

وينص القانون الجديد المنظم للحرية الصحفية في موريتانيا على اعتماد نظام التصريح بالإصدار بدل نظام الترخيص الذي كان سائدا طيلة الفترة الماضية، ويتضمن القانون الجديد كذلك إلغاء عقوبة المصادرة القبلية التي شكا منها الصحفيون الموريتانيون كثيرا

وألغى القانون الجديد تبعية الصحافة لوزارة الداخلية وأحالها إلى وزارة العدل، كما ألغى اشتراط إيداع نسخ من الصحف الصادرة قبل توزيعها، واشترط بدلا من ذلك إيداع نسخة واحدة لدى ضبطية وكالة النيابة العامة قبل أو بعد التوزيع

ومن أهم ما أضافه القانون الجديد اعتباره حق الإعلام وحرية الصحافة من بين روافد حرية التعبير حقوقا ثابتة للمواطن، كما أكدت المادة الثالثة أن من حق بل من واجب الصحفي "حماية مصادره في جميع الأحوال، إلا في الحالات التي ينص عليها القانون لضرورة مكافحة الجرائم والجنح، وخاصة المساس بأمن الدولة والإرهاب

و سقط أكثر من عشرة جرحى خلال شهر نوفمبر 2006 بعد اقتحام قوات الأمن الموريتانية حرم جامعة نواكشوط لليوم الثاني على التوالي. وألقت الشرطة القبض على نحو عشرين طالبا، قبل أن تفرج في وقت لاحق عن الذين أصيبوا بجروح أثناء الاشتباكات. وما زال مبنى الجامعة إلى حدود عصر الأربعاء مطوقا، تحسبا لاحتجاجات طلابية جديدة، بينما تعيش الساحة الجامعية هدوءا حذرا.

وكانت الشرطة الموريتانية اقتحمت الحرم الجامعي وألقت القبض على نحو أربعين طالبا، وأصيب أكثر من عشرة آخرين بجروح في اشتباكات مع قوات الأمن، نقل بعضهم إلى مستشفى العاصمة لتلقي العلاج. وقال يعقوب ولد أحمد إنه تعرض لضرب وركل كثيف من قوات الأمن في أجزاء مختلفة من جسمه، مما أدى إلى فقدانه الوعي. وأضاف أنه أفاق وهو في المفوضية الثانية بمقاطعة لكصر، وبجواره أكثر من عشرة طلاب بعضهم جروحه خطيرة.

وصرح رئيس الجبهة الموحدة لنقابات الطلبة، سيدي ولد عبد المالك، بأن اقتحام قوات الأمن الموريتانية للحرم الجامعي كان عنيفا وقاسيا. وأكد أن الجبهة الموحدة للطلاب لم تستطع إحصاء عدد الجرحى والمعتقلين، لكنها تقدرهم بالعشرات، حسب شهود عيان وحسب ما أفاد به بعض المعتقلين. وتضم الجبهة الموحدة لنقابات الطلبة الاتحاد الوطني لطلبة موريتانيا والاتحاد العام للطلبة الموريتانيين والاتحاد المستقل للطلبة الموريتانيين.

وتطالب الجبهة بزيادة المنحة وتعميمها، وخفض تكاليف رسوم كلية الطب، وتحسين الظروف التعليمية والدراسية، وتوفير أجهزة ومعدات للمخابر التعليمية. ولم يصدر بعد أي رد فعل عن الحكومة على أحداث جامعة نواكشوط، كما لم تصدر أي مواقف من الطبقة السياسية في البلاد

## النظام القضائي

اتهم نقيب المحامين الموريتانيين أحمد ولد يوسف في مايو 2006، السلطات باستغلال القضاء في تحقيق أهداف سياسية، وقال إن مجلس نقابته قرر مؤازرة المجموعة المعتقلة بعد ما تأكد لها أن السلطة ماضية في تسييس الملف واستغلال العدالة من أجل تحقيق أهداف خاصة بها.

ونفى يوسف تهمة "الإرهاب" عن المعتقلين، وأكد رفض المحامين لتحويل القضاء الموريتاني لـ"خادم" للسياسة الأميركية تجاه الإسلام، أو تحول السجون الموريتانية لامتداد لسجن غوانتانامو الأميركي سيء الصيت. وينظر أن يعطي تعهد مجلس نقابة المحامين دفعة قوية لملف المعتقلين الإسلاميين المقدر عددهم بـ 21 والمتهمين بتلقي تدريبات عسكرية في الخارج، والسعي لتنفيذ هجمات داخل موريتانيا

## السجناء و التعذيب

اتهم المرصد الموريتاني لحقوق الإنسان السلطات الموريتانية في مارس 2006، بمنع وصول أي قوت للمعتقلين الإسلاميين في السجن المدني بالعاصمة نواكشوط.

وقال المرصد في بيان أصدره أمس وتلقت الجزيرة نت نسخة منه إنه تمكن من الحصول على معلومات أكيدة تفيد أن السلطات تقوم بمعاقبة وتجويع سجناء الرأي وحرمانهم من أي طعام منذ فرار الشبان الثلاثة من السجن زوال الخميس الماضي، مضيفا أنها "منعت الأهالي من إيصال أي قوت إلى المعتقلين، رغم أن الزاد الذي توفره إدارة السجن ينحصر في قليل من الماء الرديء".

وأفاد المرصد أن السلطات قامت بالإضافة إلى ذلك بتفريق عنيف للاعتصام السلمي الذي نظمته الأهالي احتجاجا على الحصار المفروض على أبنائهم، كما قامت باقتياد أربع نساء من أقارب المعتقلين إلى مفوضية "عرفات 2" وزجت بكل واحدة منهن في زنزانة منفردة. واستنكر المرصد في بيانه ما أسماه سياسة التجويع المنتهجة تجاه السجناء، واعتبرها "انتكاسة جديدة وعدوانا إضافيا على سجناء رأي تصر السلطة التنفيذية على اعتقالهم في ظروف سيئة خارج كل الأجل القانونية، دون محاكمة أو إطلاق سراح".

كما طالب بالإفراج الفوري عن النسوة المعتقلات، داعيا القوى الحية في المجتمع الموريتاني إلى تحمل مسؤوليتها في النهوض بواجب النصر تجاه معتقلي الرأي. وكانت الشرطة الموريتانية قد اعتقلت يوم أمس المتحدثين باسم رابطة أهالي المعتقلين ليلي بنت الغوث ولعناد بنت سيد أحمد.

و اتهمت رابطة أسر المعتقلين الإسلاميين بالسجن المدني في مايو 2006 , الأحزاب والقوى السياسية الموريتانية بالتقاعس عن دعمهم والتكسر لقضيتهم.

وقالت المتحدثة باسم رابطة أسر المعتقلين خلال مؤتمر صحفي أمس إن الجميع مقصر في دعم قضية السجناء، واستنكار الظلم الواقع عليهم، لافتة إلى أن السياسيين بات اهتمامهم منصبا بالأساس على التحضير للاستحقاقات الانتخابية القادمة. ووزع الأهالي بيانا موقعا من طرف السجناء أكدوا فيه أن هدف استمرار الإبقاء عليهم معتقلين هو "المتاجرة الخارجية من أجل الاعتراف الأجنبي، وإيهام الغربيين وخداعهم بأن موريتانيا تشارك مشاركة عملية في الحرب على الإرهاب من خلال لافتة جوفاء وملف فارغ".

واتهم السجناء في بيانهم المدعي العام باحتجاز الملف ومنعه من الوصول إلى المحكمة العليا لتبنت فيه، وسحب النسخ الأصلية من ديوان قاضي التحقيق المعني بالملف لمنعه من البت في الأصل. كما اتهموا السلطات الموريتانية بمنعهم من حقهم في محاكمة عادلة، وقطع رواتب الموظفين منهم، وممارسة سياسة التجويع ضدهم وضد أسرهم، كما اتهموا بالمتاجرة بهم بشكل مفضوح في كل المناسبات، ولدى كل المؤسسات الدولية التي تروج لديها دعوى محاربة الإرهاب.

وقالت لعناد بنت سيد محمد الناطقة باسم الأهالي إن السلطات الموريتانية تتجاهل الوضعية المرضية للعديد من السجناء، وتمنع في الوقت نفسه أهاليهم وذويهم من التدخل لمعالجتهم.

وأردفت أن قادة المجلس العسكري متناقضون في تصريحاتهم المتعلقة بالسجناء قائلة إن من بينهم من صرح في لقاء مع الأهالي بأن ذويهم إرهابيون مجرمون.

ويقيم واحد وعشرون معتقلا إسلاميا بالسجن المدني وسط العاصمة الموريتانية نواكشوط منذ أكثر من عشرة أشهر بتهمة تلقي تدريبات في الخارج، والتخطيط لأعمال إرهابية في داخل موريتانيا

## حقوق المرأة

أقرت الحكومة الموريتانية مجموعة من التعديلات على قوانين الانتخابات المعمول بها في البلاد، من أبرزها وأكثرها إثارة للجدل ما يتعلق بتخصيص نسبة 20% من مقاعد المجالس البلدية والنيابية للنساء.

ومن شأن القرار الجديد أن يرفع بقوة القانون نسبة حضور النساء في المجالس البلدية والنيابية القادمة إلى 20% بعد أن كانت نسبتهن لا تتجاوز 3% فقط في آخر استحقاقات بلدية ونيابية شهدتها البلاد قبل الإطاحة بنظام الرئيس السابق معاوية ولد الطايح.

وقد وافقت أغلبية الأحزاب السياسية على النسبة لكنها انتقدت الآلية التي أقرتها الحكومة، وشكت من غياب التشاور معها قبل المصادقة على القانون المذكور. كما أعرب بعضها عن دعمه لتوسيع مشاركة المرأة ولكن شريطة أن لا يتعارض ذلك مع المبادئ الديمقراطية المتعلقة باحترام خيارات الناس.

وفي هذا الشأن أوضح وزير الاتصال والناطق باسم الحكومة الشيخ ولد آب أن هدف الحكومة من تخصيص نسبة 20% من مقاعد المجالس النيابية والبلدية هو تشجيع دخول النساء إلى المأموريات والوظائف العامة.

وأكد ولد آب أن الأحزاب السياسية واللوائح المترشحة ملزمة بوضع المرشحات في موقع تضمن لهن النجاح.

كما أبلغت اللجنة الوزارية المكلفة بالمسلسل الانتقالي الأحزاب السياسية بأن اللائحة الوطنية ولوائح نواكشوط وكذلك بعض مقاطعات الداخل يلزم أن توزع فيها اللوائح بشكل متناصف بين الرجال والنساء بحيث إن لم تكن المرأة هي الأولى في اللائحة فيجب أن تكون هي الثانية والرابعة والسادسة وهكذا.

من جانبه اعتبر منسق الإصلاحيين الوسطيين (الإسلاميين) محمد جميل ولد منصور أن أي حوافز تشجع وجود النساء في الهيئات المنتخبة أمر وارد لأن النساء الموريتانيات يجب أن يشاركن بقوة في تسيير شؤون بلادهن.

وأوضح ولد منصور أن الإصلاحيين يعتقدون أن أفضل طريقة لإدخال النساء إلى المجالس النيابية يتمثل في اعتماد مبدأ "اللائحة النسائية" كما هو موجود في كثير من البلدان ذات الوضعية المشابهة.

وخلص ولد منصور إلى أن الإجراء المصادق عليه من الحكومة والمتمثل في إدماج النساء في اللوائح العامة لا يحقق بالضرورة ما هو مأمول منه وقد لا يضمن نجاح النسبة المطلوبة، داعيا الجميع إلى مزيد من التشاور والنقاش لبلورة خيارات أفضل.

## حقوق الطفولة

لم يختلف العام 2006 عن غيره من الأعوام السابقة في مجال انتهاك حقوق الطفل في موريتانيا وتنتشر في العاصمة الموريتانية نواكشوط ظاهرة استغلال الأطفال لأسباب تختلف عما هو في باقي أنحاء العالم و هو سبب غريب من نوعه

يحصل في موريتانيا و يطبق باسم الدين او التعاليم الدينية او لكسر كبرياء النفس و تعليم الاطفال التواضع !!!؟ ( ففي شوارع نواكشوط يتسول أطفال ليسوا من ذوي العاهات ولا هم من الفقراء المحتاجين بل هم من أسر اجتماعية مرموقة، يقفون منذ الصباح الباكر على ملتقيات الطرق والأماكن العامة.

لكن هؤلاء الأطفال لم يتكبدوا ذل المسألة من أجل دراهم يضعونها في جيوبهم أو يسدون بها رمقهم، إن قصتهم مع المسألة قصة تتعدد فصولها ويمتد تاريخها أمدا بعيدا.

يخرج هؤلاء الأطفال كل صباح من بيت معلم عهد إليه من طرف ذويهم أن يفقههم في الدين ويعلمهم التأويل ويحفظهم القرآن ويروضهم نفسيا وروحيا فالتسول وفق التقاليد الاجتماعية لدى هذا الشيخ وذوي هؤلاء الأطفال هو نوع من كسر كبرياء النفس وتمرينها على الكد وخفض الجناح.)

وفي ظل هذا التردي ضاع المئات من الأطفال وحرموا من التربية والتعليم، بل أصبحوا عرضة للجريمة والمرض والتضليل والإغواء، كما هو حال الكثيرين ممن يهيمنون على وجوههم في شوارع نواكشوط.

وقد تنبه بعض المنظمات الإنسانية لهذه الظاهرة ولكن بعضها أستغلها لصالح أهدافه الخاصة، بينما البعض الآخر بدأ يمد يد العون لهؤلاء الأطفال المشردين وينبه على وضعيتهم.

## مناشدة

1. نامل من الحكومة الموريتانية بمكافحة ظاهرة الرق و كبحها و معاقبة المتسببين في انتشارها .
2. نامل من الحكومة الموريتانية بالاستمرار في نهجها و سياستها الإصلاحية التي تعتبر من اهم الخطوات الايجابية التي تحققت خلال العام 2006.
3. نامل من الحكومة الموريتانية بالعمل على حماية حقوق الاطفال و مكافحة ظاهرة التسول و الاساءة الى الاطفال .
4. نامل من الحكومة الموريتانية بمزيد من الاصلاحات في حماية حقوق الانسان كحرية الاجتماع و تاسيس الجمعيات و التعبير .
5. نامل من الحكومة الموريتانية بالعمل على اصلاح النظام القضائي و مكافحة الفساد .

\*\*\*\*\*

## السودان

### السودان لعضوية مجلس حقوق الإنسان

بعد خمسة أشهر من المفاوضات جاءت ساعة الحسم في الأمم المتحدة. فقد انتخبت السودان إلى عضوية مجلس حقوق الإنسان رغم معارضة الولايات المتحدة التي تتهم السودان بانتهاك حقوق الإنسان. ورغم موافقتها على القرار، أعربت السودان ودول أخرى عن تحفظها على بعض جوانب القرار. وبتصويتها على القرار بأغلبية 170 صوتا، تكون الجمعية العامة قد تنفست الصعداء

### اتفاقية السلام

كان لاتفاقية السلام التي وقعتها الحكومة السودانية مع حركة تحرير شعب السودان بزعامة جون قرنق في العام 2005 صدى و تأثير بالغين خلال العام 2006 على اوضاع حقوق الانسان بشكل عام في البلاد و الذي انهى صراعا مسلحا دام لاكثر من 21 عاما و بعثت اتفاقية السلام الشامل الموقعة , آمالا عريضة لدى ملايين السودانيين الذين عانوا آثار

الحرب الأهلية التي طالمت 21 عاماً. لكن كثيراً من الجنوبيين عبروا عن خيبة أملهم جراء التقدم البطيء في تطبيق هذه الاتفاقية في عام 2006. ورغم تقديرات الأمم المتحدة القائلة بأن زهاء 12000 لاجئاً عادوا إلى المنطقة، فإن غالبية المشردين البالغ عددهم أربعة ملايين شخصاً لم يعودوا بعد؛ إذ يرى كثيرٌ منهم في الخوف من استمرار حالة انعدام الأمن وانعدام الخدمات عقبتين رئيسيتين تحولان دون عودتهم.

ورغم وجود حالات متفرقة من العنف في مناطق مختلفة من الجنوب، فإن وقف إطلاق النار بين الشمال والجنوب صامدٌ إلى حدٍ كبير. كما حقق كلٌّ من الجيش السوداني وجيش تحرير شعب السودان تقدماً في عملية إعادة انتشار قوات كلٍّ منهما وفقاً لأحكام اتفاقية السلام الشامل. لكن وضع منطقة أبيي الغنية بالموارد بقي من غير حل مع مطالبة كلٍّ من الجانبين بها. وهي أحد نقاط الاحتكاك الكثيرة التي تهدد تماسك حكومة الوحدة الوطنية وتطبيق اتفاقية السلام الشاملة.

## النزاع في دارفور

أعلنت الحكومة السودانية خلال العام 2006 التزامها بتطبيق اتفاق السلام الذي أبرمته في العاصمة النيجيرية مع كبرى حركات التمرد في إقليم دارفور غربي البلاد والمساعدة على إعادة إعمار الإقليم.

وقالت الخارجية السودانية إنها تجدد الالتزام بالعمل مع كافة الأشقاء والأصدقاء والأطراف الدولية المعنية لإنجاح عملية السلام في دارفور ودعم جهود إعادة البناء والتعمير. وناشدت الوزارة "بقية الحركات المسلحة في دارفور تحكيم صوت العقل والحكمة والالتحاق بركب السلام ووضع السلاح والتوجه نحو توطيد دعائم الاستقرار في دارفور"، في إشارة إلى حركة العدل والمساواة التي لم توقع بعد على الاتفاق.

و تصاعد النزاع في دارفور وأصبح أكثر تعقيداً عام 2006. ويعود ذلك جزئياً إلى انفراط عقد بعض التحالفات ضمن حركة التمرد الرئيسية وهي جيش تحرير السودان؛ لكنه يعود أيضاً إلى مواصلة الحكومة سياسة دعم جماعات الميليشيا المحلية، وكذلك تكاثر الجماعات المسلحة على امتداد الحدود مع تشاد، والعنف المحلي بين قطاعات السكان في أنحاء مختلفة من دارفور.

وأعلنت المحكمة الجنائية الدولية انتهاءها من التحقيق في جرائم الحرب بإقليم دارفور في أكتوبر من العام 2006 ، غربي السودان، مشيرة إلى أن هناك أدلة كافية لمحاكمة متهمين في تلك الجرائم. وقال كبير المدعين بالمحكمة لويس مورينو أوكامبو إنه استناداً إلى "تقييم دقيق وشامل لمصادر الأدلة التي جمعت تمكنا من تحديد أكثر الوقائع فداحة وبعض ممن يمكن تحميلهم أكبر مسؤولية جنائية". وأضاف أوكامبو في كلمة ألقاها بالاجتماع السنوي للدول الأعضاء بالمحكمة أنه قبل أن يقدم الادعاء الأدلة للقضاة الدوليين سيقوم مكتب الادعاء ما إذا كانت حكومة الخرطوم تجري المحاكمات الخاصة بها عن نفس الوقائع ومع نفس الأشخاص.

و في العام 2006 وجهت الأمم المتحدة انتقادات جديدة إلى الحكومة السودانية بشأن الأوضاع بإقليم دارفور، يأتي ذلك بعد نحو أسبوعين من طرد الخرطوم مبعوث المنظمة الدولية يان برونك على خلفية تصريحاته بشأن اشتباكات مسلحة في الإقليم.

واتهم تقرير جديد للمنظمة الدولية الخرطوم بالفشل في نزع سلاح مليشيات الجنجويد كما وعدت في اتفاق أبوجا للسلام الموقع في مايو/أيار الماضي. وقال التقرير إن القوات الحكومية لم تتحرك لحماية المدنيين خلال هجوم وقع الأسبوع الماضي على عدة قرى بمنطقة جبل مرة غرب دارفور وأسفر بحسب المصادر الأممية عن مقتل العشرات.

وذكرت الأمم المتحدة أن نحو 26 طفلاً قتلوا بهذه الهجمات، وقدرت عدد الفارين من منازلهم بسبعة آلاف. وزعم التقرير الذي أعدته المفوضية العليا لشؤون اللاجئين أن السلطات علمت بوجود حشد للمليشيات العربية بالمنطقة قبل شهر من الهجوم، ولكنها لم تتحرك لمنعهم.

ورصدت المنظمة الدولية إفادات لشهود عيان قالوا إن بعض المهاجمين كانوا يرتدون زياً عسكرياً جديداً، وإن ثلاثة منهم وضعوا شارات القوات المسلحة السودانية. ونفت الخرطوم مراراً اتهامات تسليح مليشيات الجنجويد، مؤكدة التزامها

باتفاق أبوجا الذي وقعته مع فصيل ميني أركو ميناوي بحركة تحرير السودان المتمردة. وكان متمردو دارفور اتهموا الحكومة بحشد الجنجويد على نطاق واسع، وخاصة غرب دارفور على امتداد الحدود مع تشاد.

وتمارس جميع الأطراف المتقاتلة حرق اتفاق وقف إطلاق النار لعام 2004؛ وهي تحرق أيضاً ما تلا ذلك الاتفاق من بروتوكولات أمنية ومن حظر للأسلحة تفرضه الأمم المتحدة على دارفور بموجب قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1591 الصادر في مارس/آذار 2005.

و تمارس المنظمات الحقوقية الدولية ( منظمة مراقبة حقوق الانسان و منظمة حقوق الانسان اولا ) بالاضافة الى الولايات المتحدة الامريكية ضغوطا هائلة على الحكومة المركزية في السودان و تتهمها بارتكاب مجازر و انتهاكات خطيرة لحقوق الانسان و التسبب بنزوح ملايين اللاجئين و هذا مما نفتته الحكومة و اتهمت المنظمات و المذكورة بتهويل الامر و تاجيجه لتنفيذ مصالح سياسية لدول كبرى في المنطقة فحكومة الخرطوم نفت صحة الارقام اتلتي تتحدث عن مقتل اكثر من ربع مليون مواطن و قالت ان العدد لا يتجاوز العشرة الاف و هو الاقرب الى الصحة . و نأسف لقيام

المنظمات الدولية بتهويل الامر و تضخيمه و الذي يساعد بدوره على استمرار الصراع و تاجيجه و قد يفود الى تقسيم البلاد .

فالمفارقة التي تنفي مزاعم تقارير منظمتي مراقبة حقوق الانسان و حقوق الانسان اولا بان اللاجئين و النازحين عندما يفرون من الصراع الدائر فانهم يختارون اللجوء الى المدن السوداني الخاضعة للسيطرة الحكومية فكيف يهرب الضحية الى جلاده ؟

و الغريب بالامر و الذي ينفي مزاعم التقارير التي تتحدث عن ارتكاب انتهاكات خطيرة من قبل الحكومة السودانية او الميليشيات الموالية لها بان الحكومة تقوم بتأسيس مدارس و مراكز صحية للاجئين ,

و يبدو ان العام 2006 كان مفاجعا بالنسبة للسودان حيث افادت تقارير بقيام قوات من حفظ السلام الاممية بارتكاب ممارسات و انتهاكات لحقوق الانسان في دارفور مثل القيام بحالات اغتصاب و ايداء و هذا تسبب في طرد اربعة افراد من القوة البنغالية العاملة في اقليم دارفور لحفظ السلام و اخر العام 2006 .

### قانون الطوارئ

في نهاية عام 2006، رفعت قوانين الطوارئ في جميع أرجاء السودان، لكنها استمرت مفروضة في دارفور. ومازالت أشكالاً مختلفة من الاعتقال والاحتجاز التعسفيين والتعذيب وغير ذلك من الانتهاكات التي تجري على يد الجيش السوداني وقوات الأمن واسعة الانتشار في دارفور، وفي مناطق أخرى من السودان أيضاً. ومازالت حرية التعبير مقيدة؛ كما لوحظت زيادة حادة في الاعتقالات والمضايقات والقيود البيروقراطية والرقابة التي تسبق النشر بحق الصحافة السودانية والدولية في أواخر 2006

### حقوق الاقليات

قال الأمين العام لحزب المؤتمر الشعبي السوداني حسن الترابي إنه لا يجد ما يمنع أن يعتلي رئاسة البلاد مسيحي أو امرأة.

وقال الترابي في مقابلة حديثة مع وكالة الصحافة الفرنسية "إذا كان هناك مرشح مسيحي نزيه وقادر على مقاومة التأثير الفاسد للمنصب الحكومي، وكان نزيها ولن يستخدم نفوذه ضد الآخرين، سأنتخبه". ويضيف "كما أنه لا توجد لدي مشكلة في أن انتخب امرأة".

### حرية الصحافة و التعبير

أثار اغتيال رئيس تحرير صحيفة الوفاق السودانية محمد طه محمد أحمد في سبتمبر من العام 2006 بعد ساعات من اختطافه من قبل جماعة مجهولة صدمة في الأوساط الصحافية والسياسية. وتناقل السودانيون وسط حالة من الذهول نبأ العثور على جثمان الصحافي مذبوحا مفصول الرأس بمنطقة نائية جنوبي العاصمة. ونقلت صحف سودانية عن أسرة

طه قولها إن مجموعة من المسلحين أدخلوه عنوة في سيارة خارج منزله في شمال الخرطوم في ساعة متأخرة من مساء أمس وأسرعوا في اتجاه وسط المدينة

و صادرت الحكومة السودانية خلال العام 2006 عدد اليوم من صحيفتي "رأي الشعب" و"السوداني" في إطار عودة الرقابة القبلية إلى الساحة الإعلامية والسياسية بالبلاد. ولم تعط السلطات أي تبريرات رسمية لمصادرة رأي الشعب وهي صحيفة حزب المؤتمر الشعبي الذي يتزعمه د. حسن الترابي، والسوداني وهي مستقلة تتعرض للمصادرة للمرة الثانية في ظرف أسبوع. وأشار رئيس تحرير السوداني أنه ليس هناك أي مبرر قانوني أو دستوري لإقدام السلطات على ممارسة الرقابة الأمنية والقبلية على الصحف.

وقد اعتقل واحتجز 15 صحفياً سودانياً وأجانباً على الأقل في عام 2006، وتعرض كثيرون إلى المضايقة والضرب وعانوا من القيود البيروقراطية التعسفية، وخاصة في مواجهة محاولاتهم للسفر إلى دارفور أو الكتابة عن الوضع السائد فيها وغيره من القضايا الحساسة.

وعلى الرغم من الضمانات التي تنص عليها المادة 39 من الدستور الوطني المؤقت (أقرّ عام 2005) فيما يخص حرية

التعبير والصحافة، تزايدت الرقابة والقيود المفروضة على الصحافة السودانية في شهري سبتمبر/أيلول وأكتوبر/تشرين الأول حيث عادت الأجهزة الأمنية إلى ممارسة الرقابة على الصحف قبل النشر، وإلى منع صدورها في بعض الأحوال

## مناشدة

1. نامل من الحكومة السودانية بالموافقة على نشر قوات اممية لمراقبة و حفظ اتفاق السلام الموقع مع اطراف النزاع في اقليم دارفور.
2. نامل من الحكومة السودانية بالسماح للمنظمات الحقوقية بمراقبة الاوضاع في اقليم دارفور لنشر التقارير حول الاوضاع الحقيقية للاقليم و التحقيق بانتهاكات حقوق الانسان التي تدعي بعض المنظمات الحقوقية بان القوات الحكومية و الميليشيات الموالية لها ترتكبها.
3. نامل من الحكومة السودانية باحترام حقوق الصحافة و التعبير .
4. نامل من جميع الاطراف في السودان بالحوار المشترك نحو انجاز و تحقيق اتفاق سلام شامل و نهائي

## الصومال

### الحرب الاهلية

استمر النزاع المسلح الداخلي للعام السادس عشر على التوالي في هذه الدولة التي لم تنعم بالهدوء و الاستقرار منذ اشتعال الحرب الاهلية في العام 1990 . و كان العام 2006 داميا منذ بدايته رغم توصل اطراف الصراع على تشكيل الحكومة الانتقالية المؤقتة التي شكلت في المنفى ( جيبوتي ) في العام 2005 و برعاية افريقية الا ان هذا السلام كان هشاً ما لبث ان انهار بسيطرة قوات المحاكم الاسلامية على مدن الصومال و احدها ثلو الاخرى حتى اصبحت الطرف و الحاكم المسطير الوحيد في الصومال و شعر الصوماليين لأول مرة الا ان تعثر المفاوضات التي رعتها حكومة السودان في العام 2006 بين قوات المحاكم و الحكومة الانتقالية المؤقتة اعاد الصراع المسلح للمواجهة و كان نهاية العام 2006 داميا بالنسبة الى الصوماليين حيث اقحمت دولة اثيوبيا جيشها في تحالف مع الحكومة الانتقالية الذ اطاح بقوات المحاكم و انهيارها .

و دافع رئيس الوزراء الإثيوبي ميليس زيناوي عن انخراط بلاده في حرب مع المحاكم الإسلامية في الصومال وقال إن أديس أبابا دخلتها مرغمة وفي إطار الدفاع عن النفس والسيادة، وإنها ستعادرها فور انتهاء المهمة.

وقال زيناوي في كلمة وجهها إلى شعبه إن حكومته مارست كل جهد لضبط النفس، مضيفاً أن من سماهم الإرهابيين اضطروها للجوء إلى القوة.

وكشف أن لقاء سرياً عقد في مدينة دبي الإماراتية بين وفدين من إثيوبيا والمحاكم في شهر نوفمبر من العام 2006 في مسعى لحل الأزمة بينهما لكنه انتهى بالفشل.

ونفى زيناوي أن يكون لبلاده مطمع في أراضي الصومال، مضيفاً أنه أكد لمفوض الشؤون الإنسانية بالاتحاد الأوروبي البلجيكي لوي ميشيل خلال زيارته إلى المنطقة الأسبوع الماضي- سعي أديس أبابا إلى حل سلمي للمشكلة الصومالية.

وبعد اعترافه بأن بلاده تتدخل عسكرياً إلى جانب الحكومة الانتقالية، نفى أن تكون أديس أبابا بصدد فرض حكومة على مقديشو أو التدخل في شؤونها الداخلية.

وقال إن "قوات الدفاع الإثيوبية" ستعادر أراضي الصومال فور انتهاء مهمتها فيها.

وأشار زيناوي إلى أن القوات الإثيوبية قامت بالتعاون مع الحكومة المؤقتة ومليشيا إقليم "بونتلاند" بالرد على من سماهم الإرهابيين مضيفاً أن هدف أديس أبابا هو مهاجمة "الإرهابيين الذين يتخذون من مقديشو منصة للهجوم" عليها.

و على صعيد اخر لم ينفك المجتمع الدولي و الامم المتحدة من التحذر من عواقب استمرار الصراع الداخلي و حدوث المجاعة و زيادة اعداد اللاجئين الفارين حيث دعت الأمم المتحدة إلى تنفيذ حظر كامل على تصدير السلاح إلى الصومال و تجميد الأصول المالية للمتورطين في موجة العنف الحالية هناك.

وقال تقرير مقدم إلى مجلس الأمن أعده خبراء مستقلون بإشراف الأمم المتحدة إن هناك قائمة طويلة من الجماعات المسلحة المتورطة في أعمال العنف، مشيراً إلى أن نحو عشر من دول الجوار متورطة أيضاً في إشعال الصراع. كما أوصى التقرير بممارسة ضغوط دبلوماسية على الدول المتورطة في تسليح الفصائل المتناحرة.

ويقدر تقرير الأمم المتحدة وجود ما بين 6000 و 8000 جندي إثيوبي و 2000 جندي إريتري بكامل تجهيزاتهم داخل الأراضي الصومالية. وقد اعترفت إثيوبيا بوجود مدربين عسكريين لها في الصومال لمساعدة الحكومة الانتقالية لكنها نفت وجود قوات

وطبقا للتقرير الصادر بتاريخ 26 أكتوبر/ تشرين الأول الجاري، تدعم إثيوبيا وأوغندا واليمن الحكومة الانتقالية، في حين تصطف إريتريا وإيران وليبيا والسعودية ودول الخليج إلى جانب اتحاد المحاكم الإسلامية

ويخشى أن تتحول المواجهة بين المحاكم وحكومة الرئيس عبد الله يوسف إلى حرب إقليمية قد تشمل إثيوبيا وخصمها إريتريا التي تنفي اتهامات بإرسال أسلحة إلى المحاكم الإسلامية

في هذا الصدد طالبت الولايات المتحدة إريتريا وإثيوبيا بعدم إذكاء التوترات في الصومال، ودعتهما إلى اتخاذ "موقف بناء" من هذه الدولة التي تعيش حالة تفكك منذ 15 عاما

## اللاجئون الصوماليين

النازحون في الصومال فصل آخر من فصول المعاناة في هذا البلد وشاهد على سنوات الحرب التي دمرت الإنسان قبل كل شيء وأحالت حياته إلى بؤس وخراب.

وفي معسكر ساحة احتفال 21 أكتوبر وسط مقديشو يفقد حوالي ثلاثة آلاف نازح أبسط مقومات الحياة حيث لا طعام ولا ماء نظيف ولا مأوى غير خيمة من الجوانات القديمة ليغدو الحديث عن العلاج والتعليم وغيرها من الضروريات ضربا من ضروب الترف لا يجرؤ أحد حتى إلى التطلع إليه.

يقول ميري إبراهيم سياد (61 عاما) إنه يقيم في هذا المعسكر منذ 14 عاما بعد قدومه من قريته بلدوم في إقليم هيران جنوبي الصومال في غمرة اشتعال الحرب الأهلية وهو مذاك يعيش مرارة الحرمان من كل شيء.

أشار بيده إلى حيث الخيم المهترئة قائلا والحسرة تملؤه أنظروا هذه بيوتنا لا تقينا حرارة الشمس ولا زمهرير الشتاء ولا الأمطار، إنه لم يرقد في سرير قط لسنوات وإنما يفتش الأرض كما أوضح لنا.

ولا يوجد أطباء هنا والوسيلة الوحيدة المتاحة للعلاج هي قراءة آيات من القرآن الكريم، أما عن التعليم فلا يوجد سوى أستاذ واحد من المعسكر يعلم الأطفال أساسيات القراءة والكتابة.

وتقول خديجة عمر (40 عاما) إنها تعول سبعة أولاد والدهم المسن وإنها لم تجد ما تطعمهم به سوى قليل من الشاي ثم أرسلتهم يتسولون.

وغير خديجة وسياد كثيرون تحلقوا حولنا ربما حسبونا من منظمات الإغاثة وصاحت امرأة من بين الحشود "سنمنا من الوعود كل مرة يأتي لنا أناس هنا ويكتبون ثم لا يأتوننا بشيء.

و على قلة حالهم فإن اللاجئين الصوماليين في اليمن أحسن حالا من مئات من رفاقهم الذين تركوهم وراءهم في الصومال أو في مياه خليج عدن حيث قضوا في رحلة البحث عن حياة أفضل.

ورغم أن اليمن يعتبر حسب الأمم المتحدة من أفقر دول العالم وله من مشاكله ما يكفي، فإنه لم يغلُق باب الهجرة أمام من هربوا من الحرب الأهلية بالصومال بعد سقوط نظام سياد بري في 1991، بل إنه كان البلد الوحيد الذي فتح أبوابه واسعة لهم، كما يقول تيوفيلوس فودونو المدير المحلي للمفوضية الأممية لشؤون اللاجئين في عدن.

وبموجب اتفاق وقعته حكومة اليمن والمفوضية العليا لشؤون اللاجئين يمنح اللجوء تلقائيا لكل لاجئ يحط الرحال بسواحل البلاد، وعليه أن يختار الإقامة بمخيم الخراز إلى الغرب من مدينة عدن التابع للمفوضية، أو بأية مدينة أو قرية يمنية.

و في مخيم الخراز ( اليمن ) يقدر عدد اللاجئين باليمن ( حتى بداية العام 2006 ) 81 ألفا، 79 ألف صومالي -إضافة إلى إثيوبيين وإريتريين وعراقيين- عشرهم في مخيم الخراز الذي أقامته مفوضية اللاجئين في 2001،

ونقل إلى منطقة غربي عدن لـ"أسباب أمنية" حسب الرواية الرسمية.

السنوات في مخيمات اللاجئين تمضي بطنية، فقد قضى إسماعيل بوبكر 15 عاما في المخيم بعد أن فر من مقديشو في 1992، وهو الآن مدير إحدى مدرستين بالمخيم يدرس بهما 1100 تلميذ، تقدم إحدهما المقرر الصومالي والأخرى المقرر اليمني.

في أحد الأقسام التي شيدتها منظمة "سيف ذي تشيلدرن" يجلس 70 تلميذاً، أربعة على كل طاولة خصصت أصلاً لاثنتين فقط، وعليهم التقيد بالزى الأزرق الإجباري لهذه الأسباب، فإن لاجئي مخيم الخراز على سوء حاله أحسن من آلاف غيرهم، ممن يعيشون على "هوامش" مدن عدن.

ففي ضاحية البساتين يقطن 14 ألف لاجئ، ولكنهم هناك أصبحت تسمى "صوماليا الصغيرة". اللاجئون يتدفقون بشكل يومي على "صوماليا الصغيرة" على غرار مسنن عثمان (17 عاماً) الذي وصل قبل أسبوعين، بعد رحلة استمرت يومين عبر خليج عدن، وهو يريد الآن الالتحاق بأخته في المملكة العربية السعودية.

## التعليم في الصومال

المدارس في العاصمة الصومالية مقديشو شأنها شأن كل المواقع الأخرى، تحاول نفض غبار 16 عاماً من الحرب العvisية التي أنت على كل شيء وحرمت حتى الأطفال الصغار من الاستمتاع بدروسهم في جو آمن، واغتنام فرصة اللعب في فناء مدارسهم أو في الطريق من وإلى بيوتهم.

مشاهد تطرح العديد من الأسئلة حول كيفية سير العملية التعليمية أصلاً مع غياب كامل للدولة والمؤسسات الخدمية بما في ذلك وزارة التربية والتعليم، وكيف كان يحضر الطلاب للمدرسة في ظل استمرار آلة الحرب التي لا تفرق بين كبير وصغير.

وقال رئيس رابطة التعليم النظامي الأهلي الأستاذ أحمد عبد الله بأن الصومال لم يشهد في تاريخه غياباً للتعليم، مشيراً إلى أنه بعد أشهر من سقوط نظام سياد بري عام 1991 وانهايار المؤسسات الخدمية ومن بينها وزارة التربية والتعليم، افتتحت العديد من المدارس الأهلية بمبادرة من بعض من كانوا يعلمون في هذا المجال.

وقامت هذه المدارس بدورها في توصيل الرسالة التعليمية لكن افتقارها إلى نظام تعليمي موحد دفع القائمين على أمرها للتفكير في إقامة نظام تعليمي مركزي أهلي يتولى وضع المناهج والإشراف عليها، فكان أن أنشئت رابطة التعليم النظامي الأهلي عام 1999 لتحل محل وزارة التربية والتعليم.

وقال إن الحكومة السودانية قدمت دعماً متواصلاً في مجال التعليم بالصومال خلال الفترة الماضية.

واعتبر أن الاعتداء الذي تعرضت له حافلة نقل طلاباً عام 2002 ما أدى إلى وفاة تلميذ وتلميذة وجرح آخرين، كان حادثاً عرضياً لم يترك. بالمقابل أثمرت هذه الحملات التوعوية عن عدم استهداف المليشيات للمدارس.

غير أن الحرب كان لها أثرها في عدم التمكن من تنفيذ مشروعات كبيرة بالمدارس مثل تزويدها بمعامل علمية مخافة تعرضها للقصف، كما أن إمكانيات المؤسسات التعليمية الأهلية في تلك الأجواء كانت محدودة أمام مصروفات تسير العمل.

ولم تشهد تلك المؤسسات توسعة كبيرة في تلك الفترة لأن هذه الأمور تستلزم الاستعانة بجهات داعمة كانت تعزف عن القيام بذلك نسبة للأوضاع الأمنية.

ورغم الجهود التي قام بها رجال التربية إلا أنهم لم يتمكنوا من سد كل حاجة أبناء الصومال لضعف الإمكانيات المادية وللحالة الأمنية التي كانت سائدة، وهناك تقارير تشير إلى أن 30% فقط من الطلاب هم الذين وجدوا فرصاً في التعليم.

أما الآن فإن الحاجة تبدو ملحة لتطورات جديدة في الأنظمة التعليمية بالصومال بما يعود بالفائدة على الطالب الذي سيتوجه إلى المدرسة هادئ البال دون خوف أو وجل، كما يقول رئيس رابطة التعليم الأهلي الذي يشير إلى أن الرابطة تعكف على صياغة برامجها وأهدافها حتى تتوافق والمعطيات الجديدة

## مناشدات

1. نامل من الاطراف المسلحة الصومالية بالحوار و التفاوض السلمي لايقاف الاقتتال الداخل و المشاركة الفعالة في العملية السياسية و الاجتماعية .
2. نامل من الحكومة الاثيوبية و الاريتيرية و باقي دول القرن الافريقي العمل على تهدئة الاوضاع بين الفرقاء الصوماليين و المساعدة في استقرار و انتهاء الحرب الاهلية .

3. نامل من قوات المحاكم الاسلامية بالتفاوض السلمي و الاندماج مع الحكومة الانتقالية سعيا نحو بناء الاستقرار السلمي .

\*\*\*\*\*

انتهى التقرير في 20-01-2007

## الملحق (1)

### مناشدة عامة من منظمة غاندي لحقوق الانسان لحكومات و دول و مجتمعات منطقة الشرق الاوسط و شمال افريقيا

1. نامل في منظمة غاندي لحقوق الانسان من حكومات دول المنطقة بالعمل على احترام حقوق الانسان و ايلائها الاهمية و الاولوية في اعمالها للعام الجديد 2007 لما لها من اهمية في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية.

2. نامل من حكومات دول المنطقة بالعمل على التشاور و اللتدخل للوفاق بين الاطراف المتنازعة في دول المنطقة . خصوصا في العراق و السودان و لبنان و الاراضي الفلسطينية المحتلة .

3. نامل من حكومات دوزل المنطقة باحترام حقوق الاقليات العرقية و الدينية في دولها و مجتمعاتها.

4. نامل من حكومات دول المنطقة باحترام حرية التعبير على شبكة الانترنت و التوقف عن منع او حجب المواقع الالكترونية و عدم ملاحقة اصحاب الاراء و المعارضيين.

5. نامل من حكومات دول المنطقة بالعمل على استغلال التنوع الثقافي و الديني و العرقي لمنطقة الشرق الاوسط و شمال افريقيا لصالح المجتمعات .

6. نامل من حكومات دول المنطقة باحترام حقوق المرأة و الطفولة و ايلائها الاولوية خلال اعمالها للعام الجديد.

7. نامل من حكومات دول المنطقة من الوقيع على الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الانسان كاملة .

8. نامل من حكومات دول المنطقة بالعمل على منح القضاء مزيدا من الاستقلالية ليكون حصنا منيعا ضد أي تجاوزات و انتهاكات لحقوق الانسان .

9. نامل من حكومات دول المنطقة بالتوقف الفوري عن اتباع سياسة التعذيب للمعتقلين في سجونها و الاعلام عن المعتقلين و احوالهم .

10. نامل من حكومات دول المنطقة بالكف عن مضايقة نشطاء حقوق الانسان و عدم التعرض لهم بالاعتقال او التعذيب .

11. نامل من حكومات دول المنطقة بعدم التشدد في منح الجمعيات و المراكز الحقوقية التراخيص القانونية و بقبولها كعضو مؤسس في المجتمع و كشريك في العمل الاجتماعي .

\*\*\*\*\*

## نامل لدولنا و مجتمعاتنا كل التقدم و الازهار خلال العام الجديد 2007 و ان يكون العام الجديد عاما للسلام و المحبة

### الملحق ( 2 )

#### خطوات ايجابية تحققت خلال العام 2006

##### نحو احترام امثل لحقوق الانسان في الشرق الاوسط و شمال افريقيا انجازات للمنطقة و لبعض دولها في مجال حقوق الانسان

مع ان المنطقة شهدت العديد من الممارسات اللانسانية و الكثير من حالات انتهاك حقوق الانسان الا ان بعض الدول استطاعت ان تحقق تقدما في مجال احترام و صيانة و تعزيز حقوق الانسان لمواطنيها و مجتمعاتها مما كان له اثرا كبيرا على مواطني تلك الدول و يساهم قدما في تحويل التجربة و تعميمها على الدول المجاورة وصولا نحو احترام كامل لحقوق الانسان في كل دول منطقة الشرق الاوسط و شمال افريقيا.

اننا في منظمة غاندي لحقوق الانسان نشكر كل الحكومات و الدول و الجهات التي تسعى قدما و دائما في تعزيز و احترام قيم و مبادئ حقوق الانسان و تسعى الى صيانة كرامة الفرد ايمانا منها بانه اعلى ما يكون على وجه الارض.

ان اثمار نتائج التحول الى مجتمع يحترم حقوق الانسان قد لا تكون مادية بطبيعة الحال كما انه لا ينتظر ان تحقق نتائج سريعة , كما ان دول و حكومات ينبغي لها ان تدرك بوعي الى ضرورة احترام و صيانة حقوق الانسان لمواطنيها كضرورة قصوى للتنمية و الاستقرار و منعا لفتح باب تدخل المطامع الخارجية بها حيث اعتادت المطامع الخارجية على الولوج الى هذه الدول و تغيير الحكومات بحجة المساعدة في رفع و ازالة انتهاكات حقوق الانسان الحاصلة و رغم ان ذلك يعود بالنفع اصلا على الفئات و الشرائح المنتهكة حقوقهم الا ان لذلك بعدا و نتيجة قد تؤدي في اغلب الاحوال الى حصول مضاعفات سلبية على الدول جاءت من الاساس على حساب الدفاع عن حقوق الانسان .

لا بد على دول و حكومات منطقة الشرق الاوسط و شمال افريقيا ان تتوقف عن ملاحقة و تعذيب ناشطي حقوق الانسان لانها لن تستطيع التغلب على هذه الظاهرة الانسانية كونهم وليدي المجتمع و التوقف عن كتم حرية الراي و ان لا تخشى الراي الاخر و ان تحترمه و تعطي المعارضة السياسية حقها في العمل و التعبير و ان تتوقف عن ملاحقة الصحفيين و الكتاب و اغلاق الصحف .

يجب على دول و حكومات المنطقة ان تقتنع بضرورة احترام حقوق الانسان لانه كلما احترمت الدول حقوق الانسان كلما زادت التنمية الشاملة لمجتمعاتها و من جميع النواحي الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية , كون الفرد و الانسان هو الذي يبني و هو الذي يهدم في نفس الوقت , و كلما احترمت دول و حكومات المنطقة حقوق الانسان لمواطنيها كلما انخفضت نسبة الهجرة الخارجية و كلما حقق عودة سريعة للمغتربين و لرؤوس الاموال المودعة في الخارج مما يعكس تطورا ايجابيا على المجتمع و ينعم بفرص التنمية المستدامة بدل الاعتماد على الهبات و المنح و القروض المالية سعيا منها ... و حسب اعتقادها .!!!!. نحو التنمية الاقتصادية .

لقد استطاعت بعض دول المنطقة ان تحقق تقدما و ممارسات ايجابية لمواطنيها و لا يغفل تقريرنا عن ذكرها ايمانا منا باهمية العمل و قيمته و مدى ايجابية الخطوة التي نفذتها., و مدى الفائدة التي حققتها المنطقة باسرها , و اهم تلك الاحداث التي شهدتها المنطقة

### اعتراف العاهل المغربي الملك محمد الخامس

عن انتهاكات و تجاوزات حقوق الانسان التي جرت في بلاده ابان حكم والده الملك الحسن الثاني , و انشاءه للجنة تقصي حقائق و تاسيسه لصندوق مالي لتعويض المتضررين.

### اقرار البرلمان الكويتي لحقوق المرأة الكويتية السياسية كاملة

باغلبية برلمانية بعد خمسة و ثلاثون عاما من منعها .

### تنفيذ حملة اعرف حقوقك الدستورية التي بدأت في الاردن

مطلع العام الحالي لتعريف المواطنين بحقوقهم و واجباتهم الدستورية و التي نظمتها مراكز حقوقية محلية.

### حصول اول انتخابات حرة و نزيهة و ديمقراطية في اراضي السلطة الفلسطينية

خلال شهر فبراير من العام الحالي.

### افراج السلطات التونسية

عن اقدم سجين راى عربي في مارس من العام 2006 , الى جانب سجناء راى اخرين

### العاهل المغربي يعفو عن مئات المعتقلين بينهم اسلاميين

أصدر العاهل المغربي محمد السادس عفوا عن مئات السجناء بينهم اسلاميون متهمون بالقيام بتفجيرات انتحارية, وذلك بمناسبة حلول ذكرى المولد النبوي. وقالت مصادر رسمية ان عدد الأشخاص الذين عفي عنهم بلغ 800 شخص, بينهم 30 اسلاميا اعتقلوا على خلفية التفجيرات الانتحارية في الدار البيضاء في مايو/أيار 2003.

### عاهل المغرب يعلن مشروعا للحكم الذاتي بالصحراء الغربية

أعلن العاهل المغربي محمد السادس خلال العام 2006 عن اقتراح لإقامة نظام حكم ذاتي للأقاليم الجنوبية كحل للنزاع حول "مغربية الصحراء". وقال العاهل المغربي خلال زيارته للصحراء الغربية اوائل العام ان الحكومة المغربية ستبدأ في عملية استشارة واسعة للأحزاب و أبناء الصحراء لمعرفة رأيهم ومقترحاتهم بخصوص نظام الحكم الذاتي لأقاليم المغرب الجنوبية

### انتخاب السودان لعضوية مجلس حقوق الإنسان

بعد خمسة أشهر من المفاوضات جاءت ساعة الحسم في الأمم المتحدة. فقد انتخبت السودان إلى عضوية مجلس حقوق الإنسان رغم معارضة الولايات المتحدة التي تتهم السودان بانتهاك حقوق الإنسان. ورغم موافقتها على القرار، أعربت السودان ودول أخرى عن تحفظها على بعض جوانب القرار. وبتصويتها على القرار بأغلبية 170 صوتا، تكون الجمعية العامة قد تنفست الصعداء.

### تسمية السائق العماني حمد الوهبي سفيرا للنوايا الحسنة

أصبح بطل الراليات العماني حمد الوهبي -أول شخصية عمانية وخليجية- سفيرا للنوايا الحسنة لصندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف). جاء هذا بعد أن أعلن الصندوق رسميا تعيين الوهبي في الحفل الذي أقيم بمسقط برعاية كول شاندرنا جوتام نائب المدير التنفيذي لليونيسيف ومساعد الأمين العام للأمم المتحدة.

### قانون للمطبوعات بالكويت يمنع سجن الصحفيين دون حكم

أقرار مجلس الأمة الكويتي بالإجماع قانونا جديدا للمطبوعات يحظر سجن الصحفيين قبل إصدار حكم نهائي من المحكمة. كما يسمح القانون بمنح تراخيص إصدار صحف جديدة، وهو أمر كانت تحظره الحكومات الكويتية على مدى الثلاثين عاما الماضية. ويحظر التشريع أيضا سحب تراخيص الصحف بدون حكم قضائي.

## لائحة بمسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان بالمغرب

نشرت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان المستقلة خلال العام 2006 لائحة بأسماء 45 شخصا يفترض أنهم مسؤولون عن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان خلال الفترة من 1960 إلى 1980. وأكدت الجمعية أنها تملك "قراين على تورطهم في جرائم خطف واغتياي وتوقيف تعسفي وتعذيب" مشيرة إلى أن خمسة من المعنيين قد توفوا.

### البابا يطالب باحترام الأطفال وصباح يدعو لوقف الاقتتال

دعا البابا بنديكت السادس عشر العالم إلى احترام كرامة الأطفال وتذكر معاناتهم في قداس منتصف الليل بمناسبة عيد الميلاد. وبحضور أكثر من 10 آلاف شخص في كنيسة القديس بطرس في روما قال البابا في ثاني عيد ميلاد له على رأس الكنيسة الكاثوليكية إن "طفل بيت لحم (السيد المسيح عليه السلام) يوجه أنظارنا نحو جميع الأطفال الذين يعانون في العالم ويتعرضون للتجاوزات، الأطفال الذين ولدوا وأولئك الذين سيولدون".

وتحدث البابا عن "الأطفال الذين يقتادون مثل الجنود إلى عالم يسوده العنف"، مشيرا إلى الأطفال "الذين يتسولون، والأطفال الذين يعانون البؤس والجوع، والأطفال الذين لا يستمتعون بأي تجربة حب".

وأضاف قائلا "فلنصل هذه الليلة أن يشمل ضياء حب الله كل هؤلاء الأطفال، ولنطلب من الله أن يساعدنا على أداء دورنا حتى يمكن احترام كرامة الأطفال.. لندع الله أن يشعروا جميعا بنور الحب الذي يحتاجه الجنس البشري بشكل أكبر كثيرا من الضروريات المادية للحياة".

أما بطريك اللاتين في فلسطين ميشيل صباح فطالب في قداس منتصف الليل الفلسطيني بوقف "الاقتتال الداخلي"، وقال إن "إطلاق النار بين الأشقاء ليس هو الطريق إلى الحرية".

كما دعا صباح لتسوية النزاع الفلسطيني الإسرائيلي، وطالب المسؤولين الإسرائيليين والفلسطينيين بالقيام بخطوات جديدة "لوقف عمليات القتل وقيادة الشعبين إلى فترة جديدة".

جاء ذلك في القداس الذي أقيم في مدينة بيت لحم مهد السيد المسيح عليه السلام في ظل ظروف صعبة أفرزها الحصار الذي تفرضه عليها سلطات الاحتلال الإسرائيلي وأجواء الاشتباكات بين فتح وحماس في غزة.

### تقرير أممي يوصي بحظر كامل للسلاح على الصومال

دعت الأمم المتحدة في العام 2006 إلى تنفيذ حظر كامل على تصدير السلاح إلى الصومال وتجميد الأصول المالية للمتورطين في موجة العنف الحالية هناك.

وقال تقرير مقدم إلى مجلس الأمن أعده خبراء مستقون بإشراف الأمم المتحدة إن هناك قائمة طويلة من الجماعات المسلحة المتورطة في أعمال العنف، مشيرا إلى أن نحو عشر من دول الجوار متورطة أيضا في إشعال الصراع.

كما أوصى التقرير بممارسة ضغوط دبلوماسية على الدول المتورطة في تسليح الفصائل المتناحرة.

### مبادرة أوروبية للسلام ومدريد تأمل في موافقة إسرائيل

أعربت مدريد في نهاية العام 2006 عن أملها في أن توافق إسرائيل على مبادرة السلام في الشرق الأوسط التي تبتناها إسبانيا وفرنسا وإيطاليا.

وقال مصدر مقرب من رئيس الحكومة الإسبانية خوسيه لويس ثاباتيرو إن بلاده واثقة من أن إسرائيل ستوافق على هذه المبادرة وذلك رغم رفض مسؤول كبير في وزارة الخارجية الإسرائيلية "جملة وتفصيلا" لها.

وبالمقابل رحبت الرئاسة الفلسطينية بالمبادرة،

### الجمعية العامة تدين إسرائيل لارتكابها مجزرة بيت حانون

تبتت الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال العام 2006 بغالبية ساحقة قرارا يدين إسرائيل لارتكابها مجزرة بيت حانون. وصوت لصالح هذا القرار 156 صوتا مقابل سبعة وامتناع ستة عن التصويت.

والدول التي صوتت بالرفض هي الولايات المتحدة وإسرائيل وأستراليا وجزر مارشال وميكرونيزيا وبنارو وباليو. أما الدول التي امتنعت عن التصويت فهي كندا وساحل العاج وبابوا غينيا الجديدة وجزر تونجا وتوفالو وفانواتو.

وطالب القرار بإنهاء جميع أنواع العنف بين إسرائيل والفلسطينيين ومن بينها العمليات العسكرية الإسرائيلية في غزة وإطلاق الصواريخ على إسرائيل.

كما طالب القرار بتشكيل بعثة للتحقيق في مجزرة القوات الإسرائيلية في بيت حانون بقطاع غزة في الثامن من نوفمبر/تشرين الثاني الجاري التي راح ضحيتها 19 شهيدا معظمهم من الأطفال والنساء.

### تصريح أمين سر دولة حاضرة الفاتيكان الكردينال تارشيزيو بيرتوني حول ردود فعل الجهات الإسلامية حيال بعض المقتطفات من خطاب البابا في جامعة ريغنسبورغ

أمام ردود فعل جهات إسلامية حيال بعض المقتطفات من خطاب البابا بندكتس السادس عشر في جامعة ريغنسبورغ والإيضاحات التي قدمها مدير دار الصحافة التابعة للكرسي الرسولي، أود أن أضيف ما يلي:  
- إن موقف البابا حيال الإسلام يتمثل بدون أي التباس في الوثيقة المجمعة "في عصرنا": "وتنظر الكنيسة بعين الاعتبار أيضا إلى المسلمين الذين يعبدون الإله الواحد القويم الرحيم الضابط الكل خالق السماء والأرض المكرم البشر. ويجتهدون في أن يخضعوا بكليتهم حتى لأوامر الله الخفية كما يخضع له إبراهيم الذي يُسند إليه بطيبة خاطر الإيمان الإسلامي. ولأنهم يجلون يسوع كنبى وإن لم يعترفوا به كإله ويكرمون مريم أمه العذراء كما أنهم يدعونها أحيانا بتقوى. وعلاوة على ذلك إنهم ينتظرون يوم الدين عندما يثيب الله كل البشر القائمين من الموت. ويعتبرون أيضا الحياة الأخلاقية ويؤدون العبادة لله لا سيما بالصلاة والزكاة والصوم".

ولا التباس في موقف البابا من أجل الحوار الديني والثقافي المشترك. خلال لقائه مع ممثلي بعض الجاليات الإسلامية في كولونيا في 20 أغسطس 2005 قال إن الحوار بين المسيحيين والمسلمين يجب ألا يتحول إلى خيار موسمي؛ وأضاف أن خبرات الماضي يجب أن تساعدنا على تحاشي ارتكاب الأخطاء نفسها. نريد البحث عن دروب المصالحة والعيش ضمن احترام هوية الآخر.

- في ما يتعلق برأي الإمبراطور البيزنطي مانويل باليولوجوس الثاني، الذي أشار إليه البابا في خطابه في ريغنسبورغ، فإن الأب الأقدس لم يشأ ولا يريد بشكل مطلق تربيته لكنه استخدمه فقط، في إطار أكاديمي ووفقا لقراءة بقطعة وكاملة للنص، كي يقوم ببعض التأملات حول موضوع العلاقة بين الدين والعنف بشكل عام والوصول في نهاية المطاف إلى رفض جذري وواضح للتعليل الديني للعنف من أي جهة أتى. تجدر الإشارة في هذا السياق إلى ما قاله مؤخرا البابا بندكتس السادس عشر في خطابه لمناسبة الذكرى العشرين للقاء الصلاة ما بين الأديان الذي شاءه السعيد الذكر البابا يوحنا بولس الثاني في أسيزي في أكتوبر 1986: "... لا يمكن نسب مظاهر العنف إلى الدين إنما إلى الحدود الثقافية التي يعيش وينمو فيها مع مرور الزمن... في الواقع، إن جميع التقاليد الدينية الكبرى تحتوي على شهادات عن الصلة الحميمة بين العلاقة مع الله وأخلاقية المحبة.

- وبالتالي إن الأب الأقدس يأسف أشد الأسف أن تكون بعض مقتطفات خطابه قد بدت مهينة لمشاعر المؤمنين المسلمين وفسرت بطريقة مخالفة لمقاصده. ومن جهة أخرى، فإن البابا، أمام حماسة المشاعر الدينية للمسلمين، حذر الثقافة الغربية المعلمنة كي تحاشي احتقار الله والاستخفاف به والذي يعتبر الاستهزاء بالمقدسات حقا في الحرية.  
- إن البابا، إذ يؤكد احترامه وتقديره للمؤمنين المسلمين، يأمل بأن يتفهموا كلماته بمعناها الصحيح كي تتقوى، بعد تخطي هذه الفترة غير السهلة، الشهادة للإله الواحد القويم الرحيم الضابط الكل خالق السماء والأرض المكرم البشر، والتعاون المشترك من أجل صيانة وتعزيز العدالة الاجتماعية والخير الأخلاقية والسلام والحرية

### ترحيب حقوقي بقرار إغلاق أشهر سجن سياسي في الأردن

رحب ناشطون حقوقيون بقرار العاهل الأردني القاضي بإغلاق سجن الجفر الصحراوي، أشهر وأقدم السجون في الأردن، لكنهم طالبوا بفتح ملفات التحقيق في الانتهاكات التي تمت بالسجن على مدى سنوات عمره الخمسين الماضية.

وأمر العاهل الأردني الملك عبدالله الثاني خلال زيارته للمركز الوطني لحقوق الإنسان الأحد بإغلاق السجن الواقع جنوب البلاد (300 كم جنوب عمان)، والذي يعود تاريخ تأسيسه إلى مطلع الخمسينيات من القرن الماضي.

وكان سجن الجفر من أشهر الأماكن التي تردد عليها السياسيون لاسيما المعارضون في تلك الفترة، وقامت الحكومة قبل سنوات بتخصيصه للسجناء الخطرين وبعض المعتقلين على خلفية قضايا سياسية.

وقد أشاد المفوض العام للمركز الوطني ووزير الدولة للشؤون الخارجية الأسبق شاهر باك باختيار الملك للمركز الوطني لإعلان قرار إغلاق السجن وتحويله لمركز مهني، لافتا إلى أن المركز وهو مؤسسة مستقلة تمولها الحكومة طالب في أكثر من مناسبة وتقرير بإغلاق السجن نظرا للانتهاكات التي كانت تمارس فيه.

وقال باك إن قرار تحويل مبنى سجن الجفر لمركز تدريب مهني يؤشر على ضرورة أن يتم تحويل كافة السجون فعلا لمراكز إصلاح وتأهيل، ولفت إلى أن الملك أكد على أن العام المقبل سيشهد إطلاق إستراتيجية جديدة لحقوق الإنسان في الأردن.

واعتبر أن قرارات رأس الدولة في البلاد والدعم لرسالة المركز تمثل رسالة لكافة المسؤولين بضرورة احترام الحريات ووصون حقوق الإنسان بنظرة متكاملة لكافة جوانبها السياسية والاقتصادية وليس السلامة الجسدية فقط كما يراها البعض.

## تقرير أممي يكشف تفشي التعذيب في سجون العراق

أكد تقرير للأمم المتحدة صدر في العام 2006 أن التعذيب منتشر في كل المعتقلات بالعراق سواء تلك التي تديرها القوات الأميركية أو الحكومة ووزارة الداخلية العراقية.

التقرير أصدره مكتب حقوق الإنسان التابع للبعثة الأممية في العراق وتحدث عن بعد طائفي في عمليات التعذيب والقتل وأضاف التقرير أنه تظهر على أجساد المعتقلين آثار الضرب بالأسلاك الكهربائية وإصابات شتى في أنحاء متفرقة من الجسد وكسر عظام الأرجل والأيدي وحروق ناجمة عن الصعق بالكهرباء وإطفاء السجائر.

وأوضح أن هذه العمليات ترتبط عادة بالاستجواب داخل المعتقلات، كما أشارت الأمم المتحدة إلى أن بعض الجثث التي ترد لمشرحة بغداد وتلك التي يعثر عليها في مناطق متفرقة تحمل آثارا تدل على أن الضحايا تعرضوا "لتعذيب وحشي" قبل قتلهم.

وقال التقرير إن ما وصفه بالمليشيات تلجأ أحيانا لاستخدام الأحماض والأدوات الكهربائية مثل المتقاب والمسامير لإجبار المختطفين على الاعتراف بالطائفة التي ينتمون إليها.

كما حذر مكتب حقوق الإنسان من أن استمرار الأوضاع على حالها في العراق سيجر البلاد إلى مزيد من الأعمال الانتقامية التي باتت تكتسب بشكل أكبر بعدا طائفيا. ودعت المنظمة الدولية الحكومة العراقية إلى دعوة المحقق الأممي لقضايا التعذيب مانفريد نوك إلى تقصي الحقائق بشأن تلك المزاعم.

وأضاف التقرير أن فشل الحكومة في "قمع تلك الانتهاكات البشعة لحقوق الإنسان" يمثل تحديا لنسيج البلاد ذاته حيث تدفع تلك الممارسات الضحايا إلى أن يقتصوا لأنفسهم، وهو ما يوجب أعمال العنف.

## البحرين ستصدر قانون تعويضات بطالة للبحريين والمقيمين

قال وزير العمل البحريني مجيد العلوي إن قانونا للتأمين ضد البطالة سيصدر خلال العام 2006 في البحرين، موضحا أن تعويضات بطالة ستشمل بموجبه البحرينيين والأجانب المقيمين بشكل شرعي في البحرين.

وأوضح أن مصادر تمويل نظام التأمين ضد التعطل هي الاشتراكات الشهرية من العاملين في القطاعين الخاص والعام وما تخصصه الحكومة في الميزانية من دعم واعتمادات مالية، بالإضافة إلى الإعانات والتبرعات وعوائد استثمار أموال التأمين ضد التعطل.

وأضاف أن تعويض التعطل سيصرف على أساس شهري بنسبة 60% من أجر المؤمن عليه.

وأوضح أنه سيستفيد من هذا النظام عمال وموظفو القطاع الخاص المتعطلون عن العمل وعمال وموظفو الحكومة المتعطلون عن العمل والباحثون عن عمل لأول مرة، مضيفا أنه بالنسبة للأجانب فيشترط أن تكون إقامتهم شرعية بغرض العمل حسب القوانين.

وقال العلوي إن عدد العاطلين عن العمل في البحرين بلغ 4648 عاطلا يمثلون نسبة تصل إلى 4% من اليد العاملة الناشطة، موضحا أنه تم مع بداية المشروع الوطني للتوظيف العام الماضي تسجيل 13 ألف عاطل يمثلون ما بين 7 و9%.

وتتمثل البطالة إحدى المشكلات التي تعاني منها البحرين وكانت سببا في اضطرابات متكررة في العقود الأخيرة وبحسب أرقام رسمية، فقد بلغ عدد سكان البحرين حتى عام 2004 حوالي 707 آلاف نسمة منهم 438 ألفا من البحرينيين و269 ألفا من الأجانب.

## محقق أميركي يكشف انتهاكات المارينز بالعراق

كشف محقق هرب من الجيش الأميركي بعد مهمة في العراق خلال العام 2006 أنه شاهد العديد من الانتهاكات التي ارتكبتها جنود المارينز في هذا البلد، وقال إنه سيسلم نفسه لوحده العسكرية.

وأكد الرقيب ريكي كلاورنغ أن التحقيقات فيما إن كان جنود المارينز قتلوا 24 عراقيا في بلدة حديثة غرب بغداد وروايات عن اغتصاب وقتل فتاة عراقية في المحمودية جنوب بغداد مجرد أمثلة على إساءة استخدام السلطة من جانب الجيش الأميركي، وقال إنه شاهد بأمر عينه جنديا أميركيا يقتل بالرصاص مدنيا عراقيا وشاهد عراقيين آخرين يعتقلون لمدة أسابيع بدون أي دليل.

وأضاف كلاورنغ في مؤتمر صحفي حضره أعضاء من رابطة المحاربين القدامى المناهضين للحرب في العراق أن الحوادث التي شاهدها تمثل صورة أكبر للدمار الذي يسببه الاحتلال لهذا البلد.

وأشار إلى أن الأحداث التي شاهدها دفعته إلى الهرب عندما عاد من العراق، وهو يعتزم تسليم نفسه في قاعدة فورت لويس العسكرية بولاية واشنطن.

وامتنتعت متحدثة باسم القاعدة العسكرية عن التعقيب على تفاصيل القضية، لكنها قالت إن كلاوزنغ سيعود إلى وحدته إذا سلم نفسه ويبدأ تحقيق معه.

تجدر الإشارة إلى أن كلاوزنغ انضم إلى الجيش في يوليو/تموز عام 2002 وتلقى تدريباً كمحقق قبل الذهاب إلى العراق مع الفرقة الثانية والثمانين المحمولة جواً في ديسمبر/كانون الأول عام 2004 وعاد من العراق في أبريل/نيسان 2005

#### البابا يدعو من تركيا إلى حوار إسلامي مسيحي صادق

دعا البابا بنديكت الـ 16 من تركيا المسيحيين والمسلمين إلى حوار صادق يستند إلى الحقيقة ويحترم الفروق ويعترف بالنقاط المشتركة.

وقال البابا في ختام لقائه مع مدير الشؤون الدينية في الحكومة التركية علي برداك أعلو إن "الطريقة الفضلى للمضي قدماً هي إقامة حوار صادق بين المسيحيين والمسلمين يستند إلى الحقيقة وينبع من رغبة صادقة في معرفة الآخر واحترام الفروق والاعتراف بما هو مشترك" بينهما.

#### العرب يقررون كسر حصار الفلسطينيين ويتبنون خطة للسلام

قرر وزراء الخارجية العرب في ختام اجتماعهم الطارئ في القاهرة خلال العام 2006 ، رفع الحصار المفروض على الشعب الفلسطيني فوراً.

وأوضح الأمين العام للجامعة العربية عمرو موسى أن هذا يعني عدم التزام البنوك العربية بأي قيود مفروضة بموجب القرار الدولي بعدم تحويل أموال إلى الحكومة الفلسطينية.

وأكد موسى أن الدول العربية ستكسر الحصار عن الفلسطينيين دون الالتزام بأي قيود يفرضها طرف آخر.

وقد أعرب رئيس الوزراء الفلسطيني إسماعيل هنية عن أمله في أن تقوم الدول العربية بخطوات عملية لكسر الحصار عن الشعب الفلسطيني وتخفيف معاناته منه.

من جهته قال وزير الخارجية الفلسطيني محمود الزهار للصحفيين في القاهرة، إن قرار كسر الحصار بالغ الأهمية ويمكن الاعتماد عليه من أجل رفع الحصار الدولي.

#### العاهل المغربي يعفو عن جميع المعتقلين الصحراويين

أصدر العاهل المغربي الملك محمد السادس عفواً شاملاً عن جميع المعتقلين الصحراويين، وعددهم 48 معتقلاً.

وقال مصدر رسمي في الرباط إن الخطوة جاءت استجابة لطلب المجلس الاستشاري الصحراوي.

وقد عين هذه المجلس مؤخرًا على خلفية ترتيب الرباط خطة لتسوية قضية الصحراء الغربية، تقوم على منح الإقليم حكماً ذاتياً موسعاً.

#### نقابات الأردن تطالب بإلغاء محاكم أمن الدولة وإصلاح السجون

طالبت النقابات الأردنية بإلغاء محكمة أمن الدولة وتوزيع اختصاصها وصلاحياتها على المحاكم العادية. وأكد نقيب المحامين صالح العرموطي في مؤتمر صحفي بعمان أنه بموجب القانون لا يوجد ما يستوجب بقاء هذه المحكمة وبموجب الدستور فإن "صلاحيات هذه المحكمة هي من حق المحاكم النظامية".

جاء ذلك في سياق عرضه لتقرير لجنة الحريات المنبثقة عن النقابة بشأن مراكز الإصلاح والتأهيل (السجون) الأردنية. وأشار العرموطي إلى ما وصفها بالمعاملة السيئة لسجناء الحركات الإسلامية والتضييق على من يرغبون بزيارتهم منذ أحداث السجون الأخيرة.

#### أول حزب سياسي في الأردن تؤسسه وترأسه امرأة

أعلن في الأردن عن تأسيس أول حزب سياسي أردني بقيادة امرأة في تجربة تبدو فريدة من نوعها في المجتمعات العربية.

وستكون الدكتورة منى حسين أبو بكر أول أمينة عامة لـ "الحزب الوطني الأردني" بعد تقدمها بطلب لوزارة الداخلية الأردنية الأربعاء الماضي لتسجيل الحزب الـ 34 في قائمة الأحزاب السياسية في الأردن.

وقالت الدكتورة منى إن حزبها هو الأول الذي تقدم أوراقه بل وتكون الأمانة العامة له امرأة، وهو حزب لا يحتكر العضوية للنساء، بل إن ثلثي الأعضاء المؤسسين له من الرجال

### الرئيس المصري يطلب تعديل 34 مادة دستورية

طلب الرئيس المصري حسني مبارك في العام 2006 من مجلسي الشعب والشورى تعديل 34 مادة دستورية، في خطوة وصفها بأنها تاريخية في مسار الإصلاحات الديمقراطية منذ عقدين.

وسرد مبارك في خطاب مطول أمام المجلسين في قصر الرئاسة بعض أهداف التعديلات المقترحة، وبينها تقييد سلطات رئاسة الجمهورية وزيادة رقابة البرلمان على الحكومة بما فيها منحها الثقة أو حجبها دون الحاجة إلى استفتاء، لتصل به إلى دور يتجاوز صفته غير الملزمة حالياً.

كما تحدث مبارك عن تعديلات تعزز سلطة الحكومة التنفيذية ودور الأحزاب للوصول إلى تمثيل أحسن لها، وإرساء أسس نظام انتخابي أمثل يعزز فرص تقديمها لمرشحيها، وفرص المرأة في تمثيل أحسن بالبرلمان.

### الأردن يبدأ تصويبا لممارسات خاطئة بحق عمال أجانب

بدأت الحكومة الأردنية وهيئات نقابية وعمالية خلال العام 2006 تصويب عدد كبير من الممارسات التي ارتكبت في السابق بحق عمال أجانب من جنسيات آسيوية.

وجاء ذلك عقب تقرير أميركي انتقد بشدة الانتهاكات التي تطال عمالاً بنغاليين وباكستانيين على صعيدي ضياع حقوقهم عن العمل الإضافي وتعرض بعضهم للتعذيب والعنف، إضافة إلى رداءة الأوضاع المعيشية خارج ساعات العمل.

إن الأمر يخص نحو 40 ألف عامل تعرض عدد كبير منهم لمثل هذه الممارسات لسنوات دون تدخل وزارة العمل الأردنية لوضع حد لذلك.

### أول نائبة بحرينية ستدخل البرلمان دون خوض الانتخابات

أصبحت البحرينية لطيفة محمد أحمد الجعود أول امرأة تدخل البرلمان بعد فوزها بمقعد برلماني حتى قبل نهاية الحملات الانتخابية لعدم تقدم أي مرشح آخر بدائرتها بعد انتهاء أجل تسجيل المرشحين.

وتقدمت الجعود التي تعمل مديرة قسم الموارد البشرية بوزارة المالية للترشح بالدائرة الانتخابية السادسة بالمحافظة الجنوبية، وانتهى أجل التسجيل أمس دون تقدم أي مرشح ما يعني فوزها تلقائياً وإن كان الأمر بحاجة إلى أن يعلنه وزير العدل حسب القاضي الذي يشرف على عمليات التسجيل بالمحافظة

### الإمارات تصدر قانوناً لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر

أصدر رئيس دولة الإمارات العربية الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان في العام 2006 قانوناً اتحادياً بشأن مكافحة جرائم الاتجار بالبشر. ونص القانون على أن يعاقب كل من ارتكب أيًا من جرائم الاتجار بالبشر بالسجن المؤقت الذي لا تقل مدته عن خمس سنوات .

كما نص على أن مدة العقوبة تكون بالسجن المؤبد في حالة إذا ما أنشأ مرتكب الجريمة أو أسس أو نظم جماعة إجرامية منظمة، أو تولى القيادة أو دعا للانضمام إليها وكانت دراسة لمنظمة العمل الدولية قدرت عدد الأطفال الذين يعملون في العالم، بشكل غير مستقر، بنحو خمسين مليون طفل.

يُنذكر أن قضية الاتجار بالبشر عموماً والأطفال خاصة لا تزال تقض مضاجع المنظمات الدولية وبعض الحكومات المتهمه، بغض النظر عن هذا الموضوع وتجاهلها للقوانين والمواثيق الدولية ذات الشأن

### انطلاق حملة الانتخابات البلدية والنيابية في موريتانيا

انطلقت في موريتانيا خلال العام 2006 الحملة الانتخابية المحضرة للانتخابات البلدية والنيابية المقرر الاولى بعد ، الاطاحة بالرئيس معاوية ولد الطايح

### إطلاق سراح الرهينة الأميركية كارول في العراق

أعلن الأمين العام للحزب الإسلامي العراقي طارق الهاشمي أن الصحفية الأميركية جيل كارول التي اختطفت في العراق في بداية العام 2006 ، أطلق سراحها في بغداد

"ورفض الهاشمي الإفصاح عن أي معلومات, واكتفى بالقول إن "كارول معي الآن".

وقد خطف مسلحون جيل كارول في حي العدل غرب بغداد في السابع من يناير/كانون الثاني بعدما قتلوا المترجم الذي كان برفقتها. و بثت قناة الجزيرة صوراً للصحفية البالغة من العمر 28 عاماً

وحددت المجموعة الخاطفة وتدعى "كتائب الثأر" مهلة للحكومة الأميركية مدتها 72 ساعة لتلبية مطالبها بالإفراج عن السجناء العراقيين، وإلا فإنها سيعدمون الصحفية

### سوريا والعراق تفتتحان سفارتيهما بعد عقدين من القطيعة

أعدت سوريا والعراق في العام 2006 فتح سفارتيهما بعد ربع قرن من القطيعة

ورُفع العلم السوري فوق مقر السفارة السورية في العاصمة العراقية بغداد، إيذاناً بعودة العلاقات الدبلوماسية بين البلدين.

كما تم رفع العلم العراقي فوق مبنى السفارة العراقية بأحد أحياء دمشق الراقية، وذلك بحضور ممثلين عن وزارتي الخارجية السورية والعراقية وحشد من المواطنين العراقيين.

### أغلبية الإسرائيليين تؤيد التفاوض المباشر مع "حماس"

كشف استطلاع رأي فلسطيني-إسرائيلي أجري في العام 2006 أن الشعبين في طرفي الصراع يفضلون التوصل لحل دائم على الحل المحلي

وأفاد استطلاع مشترك للمركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية ومعهد "ترومان" للسلام التابع للجامعة العبرية بأن 58% من الإسرائيليين و 81% من الفلسطينيين يفضلون مساراً تفاوضياً يفضي لتسوية شاملة على مسار يهدف لحلول مرحلية.

وأوضح البحث أن أغلبية كبيرة من الإسرائيليين 68% تؤيد مفاوضات مباشرة بين رئيس الوزراء الإسرائيلي إيهود أولمرت والرئيس الفلسطيني محمود عباس حول تسوية دائمة، بينما قال 46% فقط إن مثل هذه المفاوضات ستوصل للتسوية بين أولمرت وعباس.

### إغلاق صحيفة إيرانية بسبب رسم كاريكاتيري عنصري

قررت لجنة الرقابة على الصحف الإيرانية خلال العام 2006 تعليق صدور صحيفة "إيران" الحكومية لحضها على الانتقادات العرقية، بعد نشرها رسماً كاريكاتيرياً يظهر أذربيا إيرانياً بصورة حشرة.

ونقلت وكالة الأنباء الإيرانية الطلايية عن عضو اللجنة حسن قمران اعتباره "هذا التعليق مبرراً بكون الصحيفة نشرت ما يثير الانقسام بين الناس". وتم تعليق صدور الصحيفة وأحيلت إلى محكمة المطبوعات.

وقرر المدعي العام في طهران سعيد مرتضوي توقيف رسام الكاريكاتير مانا نبيستاني والمحرر في الصحيفة مهرداد قاسم قال، وأشار إلى أن ناشر الصحيفة سيتعرض للملاحقة القضائية.

### ميثاق شرف يجمع المسلمين والدروز في أراضي 1948

أعلنت مجموعة كبيرة من أبناء الطائفتين الإسلامية والدرزية داخل 1948 بكل أراضي 1948 عن توصلها لاتفاق يقضي بتعزيز اللحمة في مواجهة سياسات الاضطهاد الإسرائيلية.

وكان بيان "التلاحم والمودة" قد نجم عن لقاء موسع شمل مائة ناشط سياسي واجتماعي ورجال دين قد جرى في قرية كفرمندا على خلفية قيام بلدية الكرمل ذات الأغلبية الدرزية بمنع رفع صوت الأذان بمكبر الصوت وبلوغ الموضوع لأروقة المحكمة الإسرائيلية.

وفي ختام اللقاء أكد الجانبان الحرص على وحدة الشعب الفلسطيني بمختلف شرائحه وأماكن أقامته وتواصله ومن أجل الأمل الواحد والمستقبل الواحد والمعاناة الواحدة.

وجاء في البيان الختامي أن فلسطينيي 1948 بكل انتماءاتهم المذهبية ما زالوا يعانون من سياسة الاضطهاد لقومي والتمييز لعنصري ومصادرة مختلف حقوقهم ومحاولة طمس هويتهم القومية والوطنية.

وأشار البيان إلى أن "أراضيها تتعرض للمصادرة وكثير من بيوت أهلنا مهددة بالهدم وما زالت سلطاتنا المحلية والبلدية تعاني من الخنق، وهذه الأمور تدعونا للعمل في مواجهة السياسة الظالمة التي لا تفرق بيننا سواء".

## سوريا ترخص لأول صحيفة يومية سياسية منذ عقود

صدر في دمشق خلال العام 2006 , العدد الأول من أول صحيفة يومية سياسية خاصة، بعد غياب يزيد على 43 عاما للصحف اليومية السياسية السورية.

والصحيفة التي تحمل اسم (الوطن) تهدف، كما يقول مالکها ورئيس تحريرها وضاح عبد ربه، لإعادة الثقة بين القارئ السوري وصحافته الوطنية "بعدها فقدت هذه الثقة على مدى العقود الماضية ولجأ السوريون خلالها إلى الصحف العربية الصادرة في الخارج".

وتضاف الوطن إلى يومية أخرى سبقتها قبل بضعة أشهر تحت اسم (بلدنا) المختصة بالقضايا المحلية الصرفة والأخبار الرسمية التي تبثها وكالة الأنباء الرسمية (سانا) فيما ظهر منذ صدور قانون المطبوعات عام 2001 أكثر من مائة مطبوعة معظمها شهرية وإعلانية غابت السياسة عنها جميعا باستثناء أسبوعية واحدة هي (أبيض أسود).

### فلسطيني يحرز جائزة أفضل مصور إخباري للعام 2006

حقق المصور الفلسطيني الصحافي زكريا أبو هريريد مدير التصوير في وكالة أنباء رامتان، من سكان بلدة بيت حانون المنكوبة فوزا عالميا كأفضل مصور إخباري للعام 2006، بعد خوضه لمنافسة شديدة مع مصورين آخرين لحيازة هذا اللقب العالمي الجديد.

وفاز أبو هريريد بالجائزة الدولية الأولى عن صورته الشهيرة للمجزرة التي ارتكبتها جيش الاحتلال الإسرائيلي بحق عائلة الطفلة هدى غالية على شاطئ غزة في يونيو/ حزيران الماضي.

وكان المصور الفلسطيني أول من وصل إلى مكان القصف الذي طال عائلة فلسطينية تستجم على شاطئ بحر غزة، ووجد نفسه للوهلة الأولى أمام مجزرة دموية جديدة بحق عائلة كاملة ملقاة على الرمل.

ويتمنى الإعلاميون الفلسطينيون أن يسهم نبأ فوز زكريا بالجائزة في رسم معالم البسمة التي غابت عن شفاه أبناء بلدته التي طالها الدمار والخراب

### معارض سعودي يعود لبلاده بعد عامين في المنفى

عاد المعارض السعودي عبد العزيز الشنبري في العام 2006 , إلى بلاده بعد أيام من إعلانه انسحابه من الحركة الإسلامية للإصلاح السعودية المعارضة التي تتخذ من لندن مقرا لها.

ونقلت الصحف السعودية عن أحد أشقاء الشنبري قوله إن شقيقه يأسف للنشاطات المناهضة للعائلة المالكة بالسعودية والتي قام بها خلال العامين اللذين قضاهما بلندن، كما يأسف لعمله مع حركة الإصلاح التي يقول إنها ضللت الناس من خلال الترويج لمعلومات غير صحيحة.

وقال المصدر ذاته إن السلطات السعودية لم تعتقل أو تستجوب الشنبري لدى عودته إلى جدة يوم أمس، مشيرا إلى أنه قرار عودته شخصي اتخذ من تجربة عاشها واكتشف خلالها خطأه في العمل مع حركة سياسية تسيء للمملكة، على حد قول المصدر.

وتعليقا على ذلك قال المتحدث باسم الحركة الإسلامية للإصلاح سعد الفقيه، إنه لن ينجر للتشاحن مع شخص بات أعبوية بيد من وصفهم بالأعداء.

\*\*\*\*\*

### خطوات اسعدتنا حدوثها امين ان تستمر و تزيد كما و نوعا خلال العام 2007

## الملحق ( 3 )

### التقرير الفني لمنظمة غاندي لحقوق الانسان للعام 2006

اعتادت المنظمات الحقوقية بغض النظر عن مجال عملها و تخصصها على اصدار تقاريرها الخاص متوجا  
اياما و شهورا, من العمل المضني في سبيل خدمة حقوق الانسان محتويا على رؤيتها و الية عملها و  
. توصياتها كخطوة نحو تاسيس اجندة عمل خاصة بها للعام المقبل

لقد جاءت بداية عملنا قوية و اكبر مما كنا نتوقعه حيث لا قينا ترحيبا و تشجيعا كبيرين من المنظمات  
الدولية والاقليمية و المحلية و من رجال سياسة و قانون من مختلف دول المنطقة التي نعمل من اجلها  
و من شخصيات عالمية سياسية و قانونية الى جانب تطور عملنا و الذي يتم من خلال الموقع الالكتروني  
فقط , حيث تنوعت مجالات عملنا و التخصصات التي نحاول و نعمل جاهدين على تغطيتها الى جانب  
ازدياد اعداد الشكاوي و طلبات العمل التطوعي التي تستقبلها المنظمة يوميا حيث بلغ معدل الرسائل  
( التي تستقبلها المنظمة يوميا ( 2 شكوى ) و ( 1 متطوع يوميا ) و ( اكثر من 50 زائر يوميا

#### اقسام الموقع

زادت اقسام الموقع الالكتروني بشكل كبير خلال العام 2006 لتبلغ في مجملها (8) اقسام رئيسية , وزعت ضمن ثلاثة  
اقسام رئيسية حسب اللغة لكل قسم هي :

#### ● القسم العربي

1. قسم الاخبار
2. قسم التقارير
3. قسم الشكاوي
4. القسم التعليمي
5. قسم من نحن

#### ● القسم الانجليزي

1. قسم الاخبار
2. قسم التقارير
3. قسم المناشدات

#### ● القسم الاجنبي التعريفي

اشتمل هذا القسم على صفحات تعريفية بمنظمة غاندي لحقوق الانسان بلغات عالمية مثل الفرنسية – الإيطالية – الألمانية الاسبانية و نامل خلال العام 2007 من زيادة هذا القسم ليشمل على قسم اخبار و قسم تقارير خاصة .

و بلغ عدد روابط الموقع الفرعية ( ما تتبع لكل قسم ) اكثر من 345 رابط او فرعا مما يدل على الزيادة الكبيرة التي شهدها الموقع خلال العام 2006 و هذا يعود الى تشجيع و دعم الافراد و المتطوعون و المنظمات الدولية و الاقليمية

### تأسيس المواقع الالكترونية

كان و ما زال من اهداف المنظمة سواء في عامها الاول او في مسيرتها العمل على التخصص و تناول كل جوانب حقوق الانسان الذي يعيش في منطقة الشرق الاوسط و شمال افريقيا و كان من اجل تحقيق هذه الغاية من العمل على تأسيس المواقع المتخصصة و استطاعت المنظمة من تأسيس عددا من المواقع المتخصصة و هي :

1. مركز مراقبة حقوق الانسان في العراق – تحت التأسيس
2. المركز الفلسطيني لمعلومات حقوق الانسان – تحت التأسيس
3. مجلة الانسان اولاً الالكترونية – تم الافتتاح في شهر ديسمبر من العام 2006
4. المركز القبلي – الاسلامي للحوارات و التعايش السلمي – تحت التأسيس
5. اللجنة الدولية للدفاع عن الطبيب الفلسطيني و الممرضات البلغاريات في ليبيا – تحت التأسيس

نامل باذن الله من افتتاح المواقع التي ما زالت تحت التأسيس خلال العام 2007

### الاعضاء:

كان لا بد لنا من تأسيس فريق عمل قوي تعتمد عليه المنظمة في عملها ليسعى و بقوة و شجاعة نحو تحقيق اهداف المنظمة, و لقد سعينا منذ البداية الى اختيار الطاقم الكفؤ الذي تمتلئ به منطقتنا للانضمام الى المنظمة و استطعنا خلق فريق متكامل و متنوع المنشأ و الراي و مؤمن بحقوق الانسان فكراً و عهداً و منتمياً الى دول المنطقة حتى بلغ عددهم مع ( نهاية العام ( 8 ) اعضاء مؤسسون يمثلون دول ( الاردن – مصر – العراق – فلسطين – اسرائيل- اليمن – سوريا

### المتطوعون:

تؤمن منظمتنا باهمية الانسان و الفرد و العمل الذي من الممكن ان ينتج لخدمة حقوق الانسان و في مساعدة الاخرين و ايماننا منا بهذا المبدأ فان المنظمة رحبت و من اليوم الاول لتأسيسها بالمتطوعون الراغبون بالعمل معنا في مجالات المساهمة بالراي و التزويد بالمعلومات و الاخبار و التقارير المتنوعة حتى بلغ عددهم مع نهاية العام اكثر من ( 80 ) متطوعاً يمثلون اغلب دول المنطقة بالاضافة الى متطوعون من دول امريكا الشمالية و اوروبا

### : خدمة النشرة الدورية

حققت نشراتنا الدورية و التي بدانها منذ 23 – 2 – 2005 نجاحاً في نشر مفهوم حقوق الانسان بالاضافة الى ابقاء المهتمين باطلاع على اخر الاخبار و المستجدات و التقارير المتعلقة بحقوق الانسان الذي يقطن المنطقة و كانت رسالتنا البريدية اشبه ما تمتلئ للمهتمين و المطلعين بوكالة انباء خاصة و متخصصة في هذا المجال حيث ان المنظمة تعاملت , خلال العام المنصرم مع اكثر من 4000 خبر و ما يزيد عن 1400 تقرير متخصص

### قسم الحوارات الصوتية

ايماننا منا باهمية التواصل مع الافراد و المهتمين و بدور و اهمية المشاركة التفاعلية الحية كان لا بد لنا من تأسيس مجتمع ناطق بحقوق الانسان و هذا ما عملت المنظمة عليه و استطاعت خلال العام 2006 من افتتاح قسم الحوارات الصوتية و الدردشة الخاص بقضايا و حقوق الانسان و لاقت الفكرة تجاوباً و مشاركة و تفاعلاً كبيراً

### زوار الموقع الرئيسي

بلغ عددهم حتى تاريخ اصدار التقرير اكثر من ( 85000 ) زائر . و هذا بسبب الجهد و التطور و الاضافات المستمرة . التي عملنا عليها و نعمل عليها دائماً

### :اللغة المستعملة

يستخدم الموقع الالكتروني حاليا اللغتين العربية و الانجليزية في عمله بالاضافة الى استعماله اللغات ( الفرنسية – الالمانية – الايطالية – الاسبانية كلغة تعريفية فقط بالمنظمة و اهدافها ) و كان من المخطط له ان يتم استعمال اللغة الفرنسية كلغة اجنبية ثانية الى جانب الانجليزية من حيث التخصص و لكن الظروف الفنية حالت دون ذلك و نامل من تحقيق هذه الخدمة مستقبلا خصوصا في العام 2007 , لنشر رسالة حقوق الانسان و اهداف منظمتنا الى اكبر عدد ممكن من المهتمين و المطلعين

### :التعاون الفني مع المنظمات و الافراد

ايماننا منا بمبدأ التعاون و المساعدة المشتركة خصوصا في هذا المجال السامي . حيث يكون الانسان هو الغاية و الهدف و المرجع فان منظمتنا عملت و منذ اليوم الاول لتاسيسها على الترحيب باي تعاون مشترك خصوصا مع المنظمات الحقوقية العاملة في هذا المجال و استطعنا بناء شراكة عمل و تعاون مع عدد من المنظمات الدولية و استطعنا خلال العام 2006 من تكوين علاقات استراتيجية في العمل و في مجال التعاون الفني, مكنتنا من بناء قاعدة بيانات و معلومات خاصة بالمنظمة حول اوضاع حقوق الانسان في منطقة الشرق الاوسط و شمال افريقيا كما تنوعت مجالات التعاون : لتشمل المشاركة في حملات التضامن الاقليمية و العالمية , و من اهم المنظمات التي نشترك معنا

منظمة وبيتس في الولايات المتحدة الامريكية

منظمة مراسلون بلاحدود

منظمة حقوق و ديمقراطية – كندا

منظمة 18 اكتوبر بتونس – المانيا

مؤسسة كلينتون – الولايات المتحدة

الشبكة العربية لحقوق الانسان - مصر

منظمة جمعيات ثقافة حقوق الانسان – الولايات المتحدة

اللجنة الدولية للدفاع عن تيسير علوني – فرنسا

منظمة ايفيكس – فرنسا

المنظمة النرويجية لحقوق الانسان – اوسلو

منظمات عراقية عاملة في مجال حقوق الانسان ( نعتذر عن ادراج اسمائها  
( لاسباب امنية )

## المصادر و المراجع التي استند اليها التقرير

- 1.قاعدة بيانات و معلومات شبكة برامج حقوق الانسان العربي
- 2.التقرير النصف سنوي للشبكة الذي صدر في ابريل 2006
- 3.تقارير دورية صادرة عن :

●منظمة العفو الدولية -2006

●منظمة مراقبة حقوق الانسان -2006

●الشبكة العربية لمعلومات حقوق الانسان - 2006

●المنظمة العربية لحقوق الانسان - 2006

●منظمة IFEX - 2006

●منظمة مراسلون بلا حدود - 2006

- مصادر خاصة داخل العراق ( نعتذر عن ذكر اسمها لدواعي امنية ) – العراق - 2006
- وزارة الخارجية الجزائرية – 2006
- المركز القومي لحقوق الانسان – مصر – احصائيات 2006
- المرصد الموريتاني لحقوق الإنسان – 2006
- منظمة حقوق الانسان اولاً-2006
- الهيئة الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات -2006
- هيئة علماء السنة – العراق -2006
- منظمة حقوق الانسان اولاً – 2006
- لجنة أهالي الأسرى الأردنيين في اسرائيل -2006
- الحركة الإسلامية للإصلاح في السعودية-2006
- صحيفة "عكاظ" السعودية -2006
- اللجنة السورية لحقوق الإنسان -2006
- وزارة حقوق الإنسان – العراق – 2006
- مكتب حقوق الإنسان التابع للبعثة الأممية في العراق – 2006
- المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية – 2006
- معهد "ترومان" للسلام التابع للجامعة العبرية – اسرائيل – 2006
- وزارة شؤون الأسرى والمحررين – فلسطين – 2006
- صحيفة "هآرتس" الإسرائيلية – 2006
- "التطهير العرقي في فلسطين" كتاب ل : ايلان بابيه – صدر في العام 2006
- إحصاءات المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي – لبنان – 2006
- بعثة مراقبي الاتحاد الأوروبي للانتخابات اليمنية – 2006
- نقابة المحامين اليمنية – 2006
- مجموعة مراقبة حرية التعبير في تونس (2006) - (TMG)
- الرابطة التونسية لحقوق الإنسان -2006
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان – 2006
- وزارة الخارجية السودانية – 2006
- منظمة الامم المتحدة – 2006
- الجمعية الوطنية للديمقراطية و القانون – فلسطين -2006
- اللجنة الدولية للدفاع عن تيسير علوني - 2006
- قناة الجزيرة الاعلامية – قطر - 2006

\*\*\*\*\*